المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالى
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم الكتاب والسنة
الدراسات العليا

كتاب

التوضيح لشرح الجامع الصحيح

تأليف

الإمام سراج الدين أبى حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصارى
الشافعي المعروف بابن الملقن المتوفى ٨٠٤هـ

دراسة وتحقيق

((كتاب الإيمان))

إعداد الطالب/ يوسف محمد علمي

((رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير))

إشراف
فضيلة الشيخ الدكتور/ عبدالعزيز بن عبدالله الحميدى

المجلد الثاني

١٤١٤هـ

٢١ ـ باب: المعاصي من أمر الجاهلية

ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك لقول النبي - ﷺ - «إنك امرؤ فيك جاهلية»(١) وقول الله تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به، ويغفر ما ذلك لمن يشاء﴾(٢) ﴿وإن طائفتان/ط١١٣أ/ من المؤمنين اقتتلوا﴾(٣). فسماهم المؤمنين.

حدثنا عبدالرحمن بن المبارك ثنا حماد بن زيد ثنا أيوب ويونس عن الحسن عن الأحنف بن قيس قال: ذهبت لأنصر هذا الرجل فلقيني أبوبكرة(٤)، فقال: أين تريد؟ قلت: أنصر هذا الرجل قال(٥): ارجع فإني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: **«إذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار، قلت: يارسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال(٦):/ف٦٨أ/ إنه كان حريصاً على قتل صاحبه»(٧).**

حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن واصل عن المعرور قال: لقيت أباذر بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألته عن ذلك، فقال: إني ساببت رجلا فعيرته بأمه، فقال لي النبي - ﷺ -: **«ياأباذر أعيرته بأمه؟ إنك امرؤ فيك جاهلية، إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما/ف١٤٦ب/ يلبس ولا تكلفوهم ما(٨) يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم»(٩).**

---

(١) ـ الحديث يأتي في الباب.

(٢) ـ النساء:٤٨،١١٦.

(٣) ـ الحجرات:٩.

(٤) ـ أ: أبابكرة.

(٥) ـ أ: فقال.

(٦) ـ أ: فقال.

(٧) ـ أ: أخيه.

(٨) ـ أ: مما.

(٩) ـ ف: فأعينونهم.

هكذا وقع في أكثر النسخ بعد الآية الثانية حديث الأحنف عن أبي بتكرة، ثم حديث أبي ذر، ووقع في كثير من نسخه قبل ذكر الآية الثانية حديث أبي ذر ثم قال باب: ﴿وإن طائفتان﴾(١) الآية ثم ساق حديث أبي بكرة، والجمع حسن(٢) ومقصوده بذلك(٣) أن مرتكب المعصية لا يكفر ولا يخرج بذلك عن اسم الإيمان والإسلام، وهذا مذهب أهل السنة(٤).

فإن قلت: إنما سمى في الآية مؤمناً وفي الحديث مسلماً حال الإلتقاء لا في حال القتال وبعده. قلت: الدلالة من الآية ظاهرة فإن قوله تعالى: «**فأصلحوا بين أخويكم**﴾(٥). سماهما أخوين بعد القتال وأمر بالإصلاح بينهما، ولأنهما عاصيان قبل القتال وهو من حين سعيا إليه وقصداه والحديث محمول على معنى الآية(٦) وحديث عبادة بن الصامت صريح في الدلالة وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «**ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه**»(٧). والأحاديث بنحو هذا كثيرة صحيحة معروفة مع آيات من القرآن العزيز(٨).

---

(١) ـ أ: فيها زيادة: من المومنين.

(٢) ـ قال النووى ـ رحمه الله: وقع في كثير من نسخ البخاري كما ذكرنا في هذين البابين، ووقع في أكثرها في الباب الأول بعد قول الله تعالى: ﴿ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ ﴿وإن طائفتان من المؤمنين﴾ الآية وبعده حديث الأحنف عن أبي بكرة ثم حديث أبي ذر السابق، والجميع حسن صحيح. (شروح البخاري ١٨٤ـ١٨٥).

(٣) ـ أ: والمقصود من ذلك.

(٤) ـ شروح البخاري ١٨٧.

(٥) ـ الحجرات:١٠.

(٦) ـ أ: على الآية.

(٧) ـ تقدم في باب ١١ من الإيمان.

(٨) ـ أ: عزيز. شروح البخاري ١٨٧.

ثم الكلام على الحديث/ط١٣١ب/ الأول وهو حديث أبي بكرة من وجوه:

أحدها: أخرجه أيضاً البخاري(١) في الفتن عن عبد الله بن عبد الوهاب ثنا حماد (٢) عن رجل لم يسمه(٣) عن الحسن قال: خرجت بسلاحي ليالي الفتنة فاستقبلني أبوبكرة فقال: أين تريد؟ قلت: أريد نصرة ابن عم رسول الله - ﷺ (٤) - (يعني علياً) وهذا بيان(٥) للمبهم في الرواية(٦) السالفة ثم ساق الحديث قال حماد بن زيد/أ٦٨ب/ فذكرت هذا الحديث لأيوب ويونس بن عبيد وأنا أريد أن يحدثاني به فقالا: إنما روى هذا [الحسن](٧) عن الأحنف عن أبي بكرة.

قال البخاري: و[حدثنا](٨) سليمان(٩) [ثنا](١٠) حماد بن زيد فساقه(١١)/ف١٤٧أ/،

---

(١) ـ أ: أخرجه البخاري أيضاً.

(٢) ـ في النسخ: حماد بن سلمة. وهو خطأ بين يرده قول البخاري: قال حماد بن زيد: فذكرت هذا الحديث الخ وقد قال في أول السند «ثناحماد» مهملا، ونبه الحافظ على أنه ابن زيد.

(٣) ـ قال الحافظ: هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة. وكان سيء الضبط هكذا جزم المزي في التهذيب، وجوز غيره كمغلطاي أن يكون هشام ابن حسان، قال: وفيه بعد. (الفتح:١٣/٣٥).

(٤) ـ أخرجه البخاري في الفتن، باب إذا التقى المسلمات بسيفيهما، ح٧٠٨٣، ٣١٧/٤.

(٥) ـ أ: إشارة.

(٦) ـ أ: الرواة.

(٧) ـ أ: [ ] ساقط.

(٨) ـ أ: [ ] ساقط.

(٩) ـ أ: سليمان بن حرب.

(١٠) ـ أ: [ ] ساقط.

(١١) ـ في البخاري: حدثنا سليمان حدثنا حماد بهذا ٣١٧/٤. وقد أخرج البخاري هذا الحديث في ثلاث مواضع من صحيحه: = =

وفيه فقلت [أو قيل](١) يارسول الله هذا القاتل، والباقي(٢) مثله(٣)، وأخرجه(٤) مسلم من طرق(٥).

ثانيها: في التعريف برجاله:

فأيوب سلف، وأما أبوبكرة(ع) فهو نفيع بالنون بن الحارث بن كلدة بالكاف واللام المفتوحتين بن عمرو بن علاج بن سلمة وهو عبدالعزي [بن](٦) غيرة بكسر الغين المعجمة وفتح المثناة تحت بن عوف بن قسي(٧) بفتح القاف

= أولها: هذا الباب الذي نحن بصدده قال: حدثنا عبدالرحمن بن مبارك عن حماد بن زيد الخ.

الثاني: في الديات، باب قول الله تعالى: ﴿ومن أحياها﴾، ح٦٨٧٥، ٢٦٧/٤ وهو مثل الأول تماماً.

الثالث: في الفتن، باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما، ح٧٠٨٣، ٣١٧/٤، عن عبدالله بن عبدالوهاب عن حماد عن رجل لم يسمه عن الحسن قال: خرجت بسلاحي ليالي الفتنة الخ ثم أورد كلام حماد: أنه ذكر هذا الحديث لأيوب ويونس بن عبيد الخ.

ثم ذكر متابعات: فتابع سليمان ومؤمل على عبدالله بن عبدالوهاب فصار شيوخ البخاري ثلاثة ويزاد عبدالرحمن بن مبارك فهم أربعة. وتابع معمر على حماد عن أيوب ثم ذكر من تابع الحسن وهما عبدالعزيز بن أبي بكرة وربعي بن حراش.

(١) ـ أ: [ ] ساقط.

(٢) ـ أ: والثاني.

(٣) ـ فطريق عبدالرحمن بن مبارك (قلت) وطريق عبدالله بن عبدالوهاب (قيل).

(٤) ـ أ: أخرجه بدون واو.

(٥) ـ كتاب الفتن واشراط الساعة، ح١٤، ١٥، ١٦، ص٢٢١٣، ٢٢١٤.

أ ـ عن أبي كامل الجحدري عن حماد عن أيوب ويونس عن الحسن عن الأحنف الخ

ب ـ وعن أحمد بن عبدة الضبي عن حماد عن أيوب ويونس واالمعلي بن زياد الخ.

ج ـ عن حجاج بن الشاعر عن عبدالرزاق من كتابه عن معمر عن أيوب الخ.

د ـ أبوبكر بن أبي شيبة وابن المثنى وابن بشار عن غندر (محمد بن جعفر) عن شعبة عن منصور عن ربعي عن أبي بكرة. والمعنى واحد.

(٦) ـ أ: [ ] ساقط.

(٧) ـ تهذيب الكمال لوحة: ١٤٢٣.

وكسر السين المهملة، وهو ثقيف بن منبه الثقفي وقيل: نفيع بن مسروح مولى الحارث بن كلدة(١) طبيب رسول الله - ﷺ - وقيل(٢): اسمه مسروح، وأمه سمية أمة(٣) للحارث بن كلدة(٤) وهو أخو زياد لأمه(٥)، وهو ممن نزل يوم الطائف إلى رسول الله - ﷺ - من حصن الطائف في بكرة(٦)، وكني أبابكرة لذلك(٧)، قال الجوهري: بكرة البئر: ما(٨) يستقى عليها، وجمعها بكر بالتحريك كحلقة وحلق وهو من شواذ الجمع(٩)، أعتقه رسول الله - ﷺ - وهو معدود في مواليه وكان أبوبكرة يقول: أنا من إخوانكم في الدين، وأنا مولى رسول الله - ﷺ - وإن أبى الناس إلا ينسبوني(١٠) فأنا نفيع بن مسروح(١١). وكان من فضلاء الصحابة وصالحيهم، ولم يزل مجتهداً في العبادة حتى توفي(١٢). قال الحسن: لم يكن بالبصرة من الصحابة أفضل منه ومن عمران بن الحصين(١٣) روي له مائة واثنان وثلاثون حديثاً، اتفقا على ثمانية، وانفرد/ط١١٤أ/ البخاري بخمسة، ومسلم بحديث(١٤)،

---

(١) ـ الإستيعاب على هامش الإصابة ٢٤/٤؛ وشروح البخاري ١٨٥.

(٢) ـ أ: قيل، بدون واو.

(٣) ـ أ: ابنة الحارث.

(٤) ـ الإستيعاب ٢٤/٤؛ وتهذيب الكمال لوحة:١٤٢٣.

(٥) ـ انظر المصدرين السابقين.

(٦) ـ الإستيعاب ٢٤/٤؛ والإصابة ٥٤٢/٣؛ وشروح البخاري ١٨٥.

(٧) ـ الإستيعاب ٢٤/٤؛ والإصابة ٥٤٢/٣.

(٨) ـ أ: مما.

(٩) ـ الصحاح ٥٩٦/٢، مادة بكر.

(١٠) ـ أي وإن أبى الناس إلا أن ينسبونى كما ورد فى المصادر.

(١١) ـ الإستيعاب ٢٤/٤؛ والإصابة ٥٤٢/٣.

(١٢) ـ الإستيعاب ٢٤/٤؛ الإصابة ٥٤٢/٣.

(١٣) ـ الإستيعاب ٢٤/٤.

(١٤) ـ أ: وانفرد مسلم بحديث والبخارى بخمسة، تقديم وتأخير. أنظر شروح البخارى ١٨٥.

روى عنه ابناه عبدالرحمن ومسلم وغيرهما من كبار التابعين(١)، وكان ممن اعتزل يوم الجمل ولم يقاتل مع واحد من الفريقين(٢)، مات بالبصرة سنة إحدى وخمسين، وقيل: سنة اثنتين(٣).

وأما الأحنف(ع) بن قيس فهو أبوبحر واسمه الضحاك وقيل: صخر بن قيس ابن معاوية بن حصين بن حفص بن عبادة بن النزال(٤) بن مرة بن عبيد بن مقاعس بن عمرو بن كعب بن سعد(٥)/١٦٩أ/ بن زيد مناه بن تميم(٦).

ولد وهو أحنف(٧)، والأحنف/ف١٤٧ب/ الأعوج(٨)، والحنف الإعوجاج في الرجل وهو أن يقبل إحدى الإبهامين من إحدى الرجلين على الأخرى(٩)، وقيل: هو الذي يمشي على ظهر قدمه من شقها الذي يلى خنصرها(١٠). وكانت أمه ترقصه وتقول:

والله لو لا حنف(١١) في رجله : ما كان في الحي غلام مثله(١٢).

----

(١) ـ تهذيب الكمال لوحة:١٤٢٣.

(٢) ـ وهذا ما يدل عليه حديث الباب، وأنظر شروح البخارى ١٨٥.

(٣) ـ في النسخ اثنين. وهو خطأ لغوي. انظر الإستيعاب ٢٤/٤؛ وشروح البخاري ١٨٥؛ وتهذيب الكمال ١٤٢٣.

(٤) ـ أ: النوال.

(٥) ـ أ: ابن سعد ـ مكرر.

(٦) ـ طبقات ابن سعد ٩٣/٧. وقال المزي: الأحنف بن قيس بن معاوية بن حصين ـ وهو مقاعس، بن عبادة بن النزال بن مرة بن عبيد بن الحارث بن عمرو بن كعب بن سعد بن زيد مناه بن تميم. (تهذيب الكمال ٢٨٢/٢).

(٧) ـ طبقات ابن سعد ٩٣/٧، والمستدرك ٦١٤/٣.

(٨) ـ أ: الأعرج.

(٩) ـ تهذيب اللغة ١٠٩/٥، مادة حنف، والصحاح ١٣٤٧/٤، مادة حنف.

(١٠) ـ الصحاح ١٣٤٧/٤، مادة حنف.

(١١) ـ أ: الأحنف.

(١٢) ـ هكذا في طبقات ابن سعد ٩٣/٧؛ والمستدرك ٦١٤/٣؛ وفي تهذيب اللغة:

والله لو لا حنف برجله : ما كان في فتيانكم من مثله.

وفي تهذيب الكمال:

والله لو لا حنف في رجله : وقلة أخاف من نسله : ما كان في فتيانكم من مثله.

وعنه عن رجل من بني ليث أنه عليه الصلاة والسلام قال(١): «**اللهم اغفر للأحنف**»، فما شيء أرجى(٢) عندي من ذلك(٣). أدرك [زمان](٤) النبي - ﷺ - ولم يره(٥). وسمع عمر وعلياً والعباس وغيرهم، وعنه الحسن وغيره(٦).

قال الحسن: ما رأيت شريف قوم كان أفضل من الأحنف(٧). وعنه أنه قال: [إنه](٨) ليمنعني من كثير من الكلام مخافة الجواب(٩). مات بالكوفة سنة سبع وستين في إمارة ابن الزبير(١٠).

---

(١) ـ أ: أنه قال عليه السلام.

(٢) ـ أ: أردا.

(٣) ـ هذا الحديث ذكرته معظم المصادر التى ترجمت للأحنف من ذلك: طبقات ابن سعد ٩٣/٧؛ والإستيعاب ١٢٧/١ على الإصابة، وأسد الغابة ٥٥/١؛ والإصابة ١٠٠/١؛ وأخرجه أحمد في مسنده ٣٧٢/٥؛ والحاكم في المستدرك ٦١٤/٣ ومداره على حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن الحسن عن الأحنف.

وعلي بن زيد بن جدعان ضعيف، قال الحافظ: تفرد به علي بن زيد وفيه ضعف. (الإصابة ٢١٠/١). وقال أخرج له مسلم مقروناً. وضعفه أكثر النقاد منهم الإمام أحمد وأبوحاتم وأبوزرعة وابن معين وغيرهم. (انظر الجرح ١٨٧/٦ـ١٨٧؛ والتهذيب ٣٢٢/٧ـ٣٢٤).

(٤) ـ أ: [ ] ساقط.

(٥) ـ الاستيعاب ١٢٦/١، قال ابن عبدالبر: كان قد أدرك النبي - ﷺ - ولم يره، ودعا له النبي - ﷺ، فمن هناك ذكرناه في الصحابة لأنه على أسلم عهد النبي - ﷺ -. (الاستيعاب ٥٣١/١ـ٦٣١).

(٦) ـ تهذيب الكمال ٢٨٣/٢.

(٧) ـ طبقات ابن سعد ٩٥/٧؛ وتهذيب الكمال ٢٨٤/٢.

(٨) ـ أ: [ ] ساقط.

(٩) ـ طبقات ابن سعد ٩٥/٣؛ وتهذيب الكمال ٢٨٦/٢.

(١٠) ـ الاستيعاب ١٢٨/١؛ وتهذيب الكمال ٢٨٧/٢؛ وشروح البخاري ١٨٥.

وأما الحسن(ع) فهو أبوسعيد الحسن بن أبي الحسن يسار الأنصاري مولاهم البصري، وأمه خيرة مولاة أم سلمة أم المؤمنين، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر(١).

قالوا ربما خرجت أمه في شغل فيبكي فتعطيه أم سلمة ثديها فيدر عليه، فيرون [أن](٢) الفصاحة والحكمة من بركة ذلك(٣). نشأ بوادي القرى(٤)، ورأى [طلحة](٥) بن عبيدالله وعائشة، ولم يصح له سماع منهما، [وقيل](٦) لقي علياً ولم يصح(٧)، وحضر الدار(٨) وله أربع عشرة سنة(٩)، فسمع ابن عمر وأنساً وجندب بن عبدالله(١٠) وغيرهم من الصحابة وخلقاً من التابعين،

---

(١) ـ طبقات ابن سعد ٧/١٥٦-١٥٧؛ وتهذيب الكمال ٦/٩٥-٩٧؛ وشروح البخاري ١٨٥.

(٢) ـ أ: [ ] ساقط.

(٣) ـ المصادر السابقة.

(٤) ـ نفس المصادر.

(٥) ـ أ: [ ] ساقط.

(٦) ـ أ: [ ] ساقط.

(٧) ـ في تهذيب الكمال ٦/٩٧: رأي علي بن أبي طالب، وطلحة بن عبيدالله، وعائشة، ولم يصح له سماع من أحد منهم، وكأن النووى ينكر لقاء الحسن بعلي ـ رضي الله عنه ـ وتبعه في ذلك المؤلف.

(٨) ـ هكذا في النسخ، وفي المصادر حضر يوم الدار، والمقصود من يوم الدار، هو اليوم الذي حوصر عثمان ـ رضي الله عنه في داره.

(٩) ـ تهذيب الكمال ٦/٩٧؛ سير أعلام النبلاء ٤/٥٦٤؛ وشروح البخاري ١٨٥.

(١٠) ـ قال ابن أبي حاتم: نا صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل قال: قال أبي: سمع الحسن من ابن عمر وأنس بن مالك وابن مغفل، وسمع من عمرو بن تغلب أحاديث، قال: فذكرت قول أحمد لأبي ـ رحمه الله، فقال: قد سمع من هؤلاء الأربعة، ويصح له السماع من أبي برزة ومن أحمر صاحب النبي ـ ﷺ ـ ومن غيرهم، ولم يصح له السماع من جندب ولا من معقل بن يسار الخ. (الجرح ٣/٤١).

وعنه خلق من التابعين فمن بعدهم(١)، روينا عن/ط١١٤ب/ الفضيل بن عياض قال سألت هشام بن حسان: كم أدرك الحسن من الصحابة؟ فقال(٢): مائة وثلاثين. قلت: فابن سيرين؟ قال: ثلاثين(٣). وسئل أبوزرعة عن الحسن ألقي أحداً من البدريين؟ قال: رآهم رؤية، رأي عثمان وعلياً، قيل له: سمع منهما؟ قال: لا كان الحسن يوم بويع علي ابن أربع عشرة سنة، رأي علياً بالمدينة ثم خرج علي إلى الكوفة والبصرة ولم يلقه الحسن بعد ذلك(٤).

وروينا عنه قال: غزونا خراسان ومعنا ثلاثمائة من/أ٦٩ب/ الصحابة(٥). وقال ابن سعد:/ف١٤٨أ/ كان جامعاً عالماً رفيعاً فقيهاً ثقة مأموناً عابداً ناسكاً كثير العلم فصيحاً جميلا وسيماً، قدم مكة فأجلسوه على سرير واجتمع الناس إليه فحدثهم، وكان فيمن أتاه مجاهد وعطاء وطاووس وعمرو بن شعيب فقالوا أو قال(٦) بعضهم: ما رأينا مثل هذا قط(٧).

وسئل أنس بن مالك عن مسألة فقال(٨): سلوا مولانا الحسن فإنه سمع وسمعنا فحفظ(٩) ونسينا(١٠). وإمامته وجلالته مجمع عليها(١١). مات سنة عشر ومائة(١٢) ومات ابن سيرين بعده بمائة يوم(١٣).

---

(١) ـ شروح البخاري ١٨٥؛ وتهذيب الأسماء ١٦١/١.

(٢) ـ ط: قال.

(٣) ـ شروح البخاري ١٨٥؛ وتهذيب الأسماء ١٦١/١ـ١٦٢.

(٤) ـ التهذيب ٢٦٦/٢ـ٢٦٧.

(٥) ـ شروح البخاري ١٨٥؛ وتهذيب الأسماء ١٦٢/١، وزاد: وكان الرجل منهم يصلى بنا ويقرأ الآيات من السورة ثم يركع.

(٦) ـ أ: وقال بعضهم.

(٧) ـ طبقات ابن سعد ١٥٧/٧ـ١٥٨، مع بعض تصرف.

(٨) ـ ف: فقالوا.

(٩) ـ أ: وحفظ.

(١٠) ـ طبقات ابن سعد ١٧٦/٧.

(١١) ـ شروح البخاري ١٨٥؛ وتهذيب الأسماء ١٦١/١.

(١٢) ـ طبقات ابن سعد ١٧٧/٧؛ وتهذيب الكمال ١٢٦/٦؛ والسير ٥٨٧/٤.

(١٣) ـ التاريخ الصغير ١١٦؛ شروح البخاري ١٨٦؛ السير ٥٨٧/٤؛ شذرات الذهب ١٣٨/١.

فائدة:

روى البخاري هذا الحديث هنا عن الحسن عن الأحنف كما سلف، ورواه في الفتن عن الحسن عن أبي بكرة(١) وأنكر [يحيى](٢) بن معين والدارقطني سماع الحسن من أبي بكرة(٣). قال الدارقطني: بينهما الأحنف، واحتج بما سلف(٤).

وكذا رواه هشام، والمعلى بن زياد(٥) عن الحسن، وذهب غيرهما(٦) إلى صحة سماعه منه كما ساقه في الفتن، واستدل بما أخرجه البخاري أيضاً في الفتن في باب قول النبي - ﷺ - «إن ابني هذا سيد» عن علي بن عبدالله عن سفيان عن إسرائيل فذكر الحديث، وفيه قال الحسن: ولقد سمعت أبابكرة قال: [بينما](٧) النبي - ﷺ - يخطب(٨). قال البخاري قال علي] بن المديني: إنما صح عندنا سماع الحسن من أبي بكرة بهذا الحديث(٩).

---

(١) ـ تقدم تخريجه.

(٢) ـ ط: [ ] ساقط.

(٣) ـ تاريخ يحيى ١١٢/٢؛ وسؤالات الحاكم للدارقطني، ٢٠٨، الطبعة الأولى.

(٤) ـ انظر كل هذا من التعديل والتجريح لابي الوليد الباجي ٤٨٤.

(٥) ـ ط: هشام عن المعلي، وف،أ: هشام بن المعلي، وكلاهما خطأ، واالتصويب من صحيح البخاري.

(٦) ـ أ: عنهما.

(٧) ـ أ: [ ] ساقط.

(٨) ـ كتاب الفتن، باب قول النبي - ﷺ - للحسن بن علي «إن ابني هذا السيد» الخ، ح٧١٠٩، ٣٢٢/٤؛ وأخرجه في الصلح قبل هذا، باب قول النبي - ﷺ - للحسن الخ، ح٢٧٠٤، ٢٦٩/٢؛ وكذا في المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ح٣٦٢٩، ٥٣٥/٢؛ وفي فضائل الصحابة، باب مناقب الحسن والحسين ـ رضي الله عنهما، ح٣٧٤٦، ٣١/٣.

(٩) ـ ورد ذلك في الصلح من الصحيح عند الحديث المتقدم وسياقه قال أبوعبدالله: قال لي علي بن عبدالله: إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكرة بهذا الحديث. = =

وقال الباجي: هذا الحسن المذكور في هذا الحديث الذي قال فيه سمعت أبابكرة(١) إنما هو الحسن بن علي، وليس بالحسن البصري(٢) وأثنى علي بن المديني وأبوزرعة على مراسيل الحسن وضعفها بعضهم(٣).

= والسياق يؤيد ما ذهب إليه ابن المديني حيث ورد فيه فقال الحسن: ولقد سمعت أبابكرة يقول: رأيت رسول الله - ﷺ - على المنبر - والحسن بن علي إلى جنبه - الخ. وقال في الفضائل حدثنا صدقة حدثنا ابن عيينة حدثنا أبوموسى عن الحسن سمع أبابكرة الخ، فرفع هذا الإحتمال الذي أورده الباجي وهو أن القائل: لقد سمعت أبابكرة هو الحسن بن علي - رضي الله - ففسرت الروايات بعضها بعضاً فتبين قوة ما ذهب إليه ابن المديني وتلميذه الإمام البخاري - رحمة الله عليهم جميعاً.

وأما ماستدل به أبوالوليد من وجود الواسطة بين الحسن وأبي بكرة، فهذا لا يزجيه، ولا يمنع أن يسمع التلميذ من شيخه بعض الأحاديث مباشرة ويروى بعضها بالواسطة.

(١) - في النسخ: أباهريرة، والتصحيح من صحيح البخاري.

(٢) - كتاب التعديل والتجريح لابي الوليد الباجي، ص٤٨٦.

قال الحافظ بعد ما أورد كلام أبي الوليد قال: وهو عجيب منه فإن البخاري قد أخرج متن هذا الحديث في علامات النبوة مجرداً عن القصة من طريق حسين بن علي الجعفي عن أبي موسى - وهو إسرائيل بن موسى - عن الحسن عن أبي بكرة، وأخرجه البيهقي في الدلائل من رواية مبارك بن فضالة ومن رواية علي بن زيد كلاهما عن الحسن عن أبي بكرة وزاد في آخره (فلما ولي ما أهريق في سببه محجمة دم) فالحسن القائل هو البصري، والذي ولي هو الحسن بن علي وليس للحسن بن على فى هذا رواية وهؤلاء الثلاثة اسرائيل بن موسى ومبارك بن فضالة وعلى بن زيد لم يدرك واحد منهم الحسن بن على. وقد صرح إسرائيل بقوله: (سمعت الحسن) وذلك فيما أخرجه الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن الصلت بن مسعود عن سفيان بن عيينة عن أبي موسى - وهو إسرائيل - (سمعت الحسن سمعت أبابكرة) وهؤلاء كلهم من رجال الصحيح... ثم قال: قال ابن التين: الذي في البخاري إنما أراد سماع الحسن بن أبي الحسن البصري من أبي بكرة.

قال الحافظ: ولم أر ما نقله الباجي عن الدارقطني من أن الحسن هنا هو ابن علي في شيء من تصانيفه، وإنما قال في (التتبع لما في الصحيحين): أخرج البخاري أحاديث عن الحسن عن أبي بكرة والحسن إنما روى عن الأحنف عن أبي بكرة، وهذا يقتضي أنه عنده لم يسمع من أبي بكرة. (الفتح ١٣/٧٠-٧١).

(٣) - نظر تهذيب الكمال ١٢٤/٦.

وأما يونس(ع) فهو أبوعبدالله/ط١١٥أ/ يونس بن عبيد بن دينار العبدي مولاهم البصري التابعي، رأى أنساً، وسمع الحسن وابن سيرين وغيرهما (١) من كبار التابعين(٢)، وعنه الأئمة الأعلام، منهم الثوري وشعبة وآخرون(٣). وجلالته وفضله(٤) وثقته مجمع عليها(٥).

قال سعيد بن عامر(٦): ما رأيت رجلا قط أفضل/أ١٧٠أ/ منه/ف١٤٨ب/ وأهل البصرة على ذا(٧). مات سنة تسع وثلاثين ومائة(٨)، قال حماد بن زيد: وولد بعد الجارف(٩).

وأما حماد(ع) بن زيد، فهو الإمام أبوإسماعيل حماد بن زيد بن درهم الأزدي البصري مولى جرير بن حازم، سمع ثابتا البناني وغيره من التابعين(١٠)،

---

(١) ـ أ: عنهما.

(٢) ـ شروح البخاري ١٨٦؛ وانظر الجرح ٢٤٢/٩؛ وتهذيب الكمال لوحة:١٥٦٨.

(٣) ـ التاريخ الكبير ٤٠٢/٢/٤؛ الجرح ٢٤٢/٩؛ وشروح البخاري ١٨٦.

(٤) ـ أ: وفضيلته وجلالته.

(٥) ـ أ: عليه. انظر شروح البخاري ١٨٦؛ والجرح ٢٤٢/٩.

(٦) ـ هو سعيد بن عامر الضبعي ـ بضم المعجمة وفتح الموحدة ـ أبومحمد البصري، ثقة صالح، وقال أبوحاتم: ربما وهم، من التاسعة، مات سنة ثمان ومائتين، أخرج له الجماعة. (التقريب ٢٣٣٨).

(٧) ـ شروح البخاري ١٨٦.

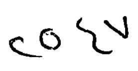
(٨) ـ طبقات ابن سعد ٢٦٠/٧؛ والتاريخ الكبير ٤٠٢/٢/٤.

(٩) ـ أ: الحارث.

روى البخاري بسنده عن حماد بن زيد أنه قال: ولد أيوب قبل الجارف بسنة وولد ابن عون قبل الجارف بثلاث سنين، ويونس بينهما، أصغر من ابن عون وأكبر من أيوب. (التاريخ الكبير ٤٠٢/٢/٤).

والجارف طاعون نزل بالبصرة في زمن ابن الزبير جرف الناس كجرف السيل. (انظر الصحاح للجوهري ١٣٣٦؛ واللسان ٢٥/٩، مادة جرف).

(١٠) ـ أنظر التاريخ الكبير ٢٥/١/٢؛ وشروح البخاري ١٨٦؛ وتهذيب الكمال ٢٣٩/٧.



وعنه السفيانان وخلق(١)، قال عبدالحمن بن مهدي: أئمة الناس في زمانهم أربعة: الثوري بالكوفة، ومالك بالحجاز، والأوزاعي بالشام، وحماد بن زيد بالبصرة(٢) وما رأيت أعلم من حماد بن زيد ولا سفيان ولا مالك(٣).

وقال عبيد الله بن الحسن(٤): إنما هما الحمادان فإذا طلبتم العلم فاطلبوه منهما(٥)، وقال ابن معين: ليس أحد أثبت من حماد بن زيد(٦) (٧)وقال يحيى بن يحيى(٨): ما رأيت أحداً من الشيوخ أحفظ من حماد بن زيد(٩)، وقال أبوزرعة: حماد بن زيد أثبت من حماد بن سلمة(١٠). وقال ابن سعد: كان ثقة ثبتاً حجة كثير الحديث(١١)

---

(١) ـ شروح البخاري ١٨٦؛ وتهذيب الكمال ٢٤٣/٧.

(٢) ـ انظر الجرح ١٧٧/١، ١٣٨/٣؛ وشروح البخاري ١٨٦؛ وتهذيب الكمال ٢٤٥/٧؛ والسير ٤٥٨/٧.

(٣) ـ تهذيب الكمال ٢٤٥/٧؛ والسير ٤٥٩/٧، ٤٦٠.

(٤) ـ عبيدالله بن الحسن بن الحصين بن أبي الحر العنبري البصري، قاضيها، ثقة، فقيه، من السابعة، مات سنة ثمان وستين ومائة، أخرج له مسلم في موضع واحد من صحيحه، وأخرج له أبوداود في الناسخ ـ عيب عليه مسألة تكافؤ الأدلة. (التقريب ٤٢٨٣).

(٥) ـ الجرح ١٧٩/١.

(٦) ـ في الجرح ١٨١/١، ١٣٩/٣: ليس أحد في أيوب أثبت من حماد بن زيد ـ وكذا في تهذيب الكمال ٢٤٧/٧.

(٧) ـ أ: وقال أبوزرعة: حماد بن زيد ـ زيادة.

(٨) ـ هو يحيى بن يحيى التميمي النيسابوري ـ تقدم.

(٩) ـ الجرح ١٣٨/٣؛ وتهذيب الكمال ٢٤٧/٧؛ والسير ٤٥٨/٧.

(١٠) ـ الجرح ١٨٢/١؛ تهذيب الكمال ٢٤٨/٧.

(١١) ـ طبقات ابن سعد ٢٨٦/٧.

وأنشد ابن المبارك [فيه](١):

أيها الطالب علماً : إيت حماد بن زيد

فخذ العلم بحلم : ثم قيده بقيد

ودع البدعة من : آثار عمرو بن عبيد(٢)

وإجماع الإئمة(٣) والحفاظ من أهل عصره فمن بعده منعقد على جلالته وعظم علمه وحفظه وإتقانه وإمامته(٤). ولد سنة ثمان وتسعين(٥) ومات سنة تسع وسبعين ومائة(٦) عن إحدى وثمانين(٧).

قال الخطيب: حدث عن حماد بن زيد إبراهيم بن أبي عبلة والهيثم بن سهل وبين وفاتيهما مائة وثماني سنين(٨) وأكثر(٩)، وحدث عنه الثوري وبين وفاته ووفاة الهيثم مائة سنة أو(١٠) أكثر(١١).

وأما شيخ البخاري فهو أبوبكر ويقال: أبومحمد عبدالرحمن(خ د س) ابن المبارك بن عبدالله البصري العيشي بالمثناة والشين المعجمة، سمع جمعاً منهم خالد الواسطي، وعنه جماعة من الأعلام والحفاظ منهم خ د وأبوزرعة

----

(١) ـ أ: [ ] ساقط.

(٢) ـ أخرج البخاري في تاريخه البيتين الأوليين ٢/١/٢٥، معبراً قال عارم: قال ابن المبارك وكذا ابن أبي حاتم في جرحه ١/١٧٩ـ١٨٠. ولكن قال في البيت الثاني: تقتبس حكماً وعلماً. ومرة قال: فاطلب العلم برفق. المرة الأولى عن عارم عن ابن المبارك، والثانية ابن الطباع عن ابن المبارك.

وذكر الأبيات الثلاثة المزي في تهذيبه ٧/٢٤٨ـ٢٤٩، عن عبدالله بن معاوية الجمحي عن ابن المبارك. ومرة عن محمد بن علي بن الحسن بن شفيق عن أبيه عن ابن المبارك، وقال في البيت الثالث:

لا كثور وكجهم : وكعمرو بن عبيد

(٣) ـ أ: الأمة.

(٤) ـ أ: وأمانته. انظر شروح البخاري ١٨٦.

(٥) ـ روى البخاري بسنده عن أمه وعمته قال إحداهما: أنه ولد في زمن سليمان بن عبدالملك وقالت الآخرى في زمان عمر بن عبدالعزيز. (التاريخ الكبير ٢/١/٢٥).

(٦) ـ تهذيب الكمال ٧/٢٥٢.

(٧) ـ طبقات ابن سعد ٧/٢٨٦.

(٨) ـ أ: وستين.

(٩) ـ هكذا في النسخ، وفي السابق: أو أكثر، وهو أقرب. وكذا في تهذيب الكمال.

(١٠) ـ أ: وأكثر.

(١١) ـ السابق واللاحق ١٧٧، ١٧٩.

و أبوحاتم(١) وقال: صدوق(٢). وروى النسائي/ط١١٥ب/ عن رجل عنه(٣)، ولم يرو له [مسلم](٤) شيئاً. مات سنة ثمان(٥) وقيل: تسع/ف١٤٩أ/ وعشرين ومائتين(٦)، وقيل: سنة عشرين حكاه النووى في شرحه(٧) ولم يذكره(٨) المزي وإنما حكى الأولين فقط. [ووقع في شرح شيخنا/أ٧٠ب/ الشيخ قطب الدين: مات سنة ثمان وعشرين وقيل: تسع وعشرين فاعلم ذلك](٩).

فائدة:

في هذا الإسناد لطيفتان، كل رجاله بصريون، وفيه ثلاثة تابعيون يروى بعضهم عن بعض وهم الأحنف والحسن وأيوب مع يونس(١٠).

الوجه الثالث: الآية الأولى دالة على مذهب(١١) أهل الحق على أن من مات موحداً لا يخلد في النار وإن ارتكب من الكبائر غير الشرك ما ارتكب وقد جاءت به الأحاديث الصحيحة في قوله: «وإن زنى وإن سرق»، **والمراد بالآية من مات على الذنوب من غير توبة، لأنه [لو تاب عنها]**(١٢) فلا فرق [فيه](١٣) بين الشرك وغيره، وقد تظاهرت الأدلة وإجماع السلف عليه.

وأما الآية الثانية فهي عمدة أصحابنا وغيرهم من العلماء في قتال أهل البغي، وسيأتي بسط الكلام في ذلك في بابه حيث ذكره(١٤) خ إن شاء الله [تعالى](١٥).

---

(١) ـ انظر الجرح ٥/٢٩٢؛ وتهذيب الكمال لوحة:٨١٤.

(٢) ـ في الجرح: نا عبدالرحمن قال: سئل أبي عنه فقال: بصري ثقة.

(٣) ـ تهذيب الكمال لوحة:٨١٤.

(٤) ـ أ: [ ] ساقط.

(٥) ـ ط: ثماني.

(٦) ـ تهذيب الكمال لوحة:٨١٤.

(٧) ـ شروح البخاري ١٨٦.

(٨) ـ أ: ولم يذكر.

(٩) ـ ط: [ ] ساقط. وتقدمت ترجمة قطب الدين الحلبي.

(١٠) ـ شروح البخاري ١٨٦.

(١١) ـ ط: لمذهب.

(١٢) ـ ف،ط: [ ] لو مات عليها الخ.

(١٣) ـ ط،أ: [ ] ساقط.

(١٤) ـ أ: ذكر.

(١٥) ـ ط: [ ] ساقط. شروح البخاري ١٨٦.

الرابع: الطائفة القطعة من الشيء قاله أهل اللغة(١). والمراد بالطائفتين في الآية الفرقتان من المسلمين وقد تطلق الطائفة على الواحد، هذا قول الجمهور من أهل اللغة وغيرهم(٢). وقال الزجاج: [الذي عندي أن أقل الطائفة اثنان(٣). وقد حمل الشافعي وغيره من العلماء](٤) الطائفة في مواضع من القرآن على أوجه مختلفة بحسب المواطن فهي في قوله تعالى: ﴿فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة﴾(٥) واحد فأكثر. واحتج به في قبول خبر الواحد (٦). وفي قوله تعالى: ﴿وليشهد عذابهما طائفة﴾(٧) أربعة، وفي قوله تعالى: ﴿فلتقم طائفة منهم معك﴾(٨) ثلاثة(٩). وفرقوا في هذه المواضع بحسب القرائن،

---

(١) ـ انظر تهذيب اللغة ٣٥/١٤؛ والصحاح ص:١٣٩٧ مادة طيف.

(٢) ـ قال الجوهري: وقوله تعالى: ﴿وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين﴾ (النور:٢)، قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما: الواحد فما فوقه. (الصحاح ١٣٩٧).

وكذا روى الفراء عن ابن عباس ومجاهد. (انظر معاني القرآن ٢/٢٤٥).

(٣) ـ قال أبوإسحاق الزجاج: واختلف الناس في الطائفة، فقال بعضهم: الواحد فما فوق طائفة، وقال آخرون: لا تكون الطائفة أقل من اثنين. وقال بعضهم: ثلاثة، وقال بعضهم: أربعة، وقال بعضهم: عشرة.

قال: فأما من قال واحد فهو على غير ما عند أهل اللغة، لأن الطائفة في معنى الجماعة وأقل الجماعة اثنان، وأقل ما يجب في الطائفة عندي اثنان. (معاني القرآن للزجاج ٢٨/٤ـ٢٩).

(٤) ـ أ: [ ] ساقط.

(٥) ـ التوبة: ١٢٢.

(٦) ـ أ: في خبر قبول الواحد.

(٧) ـ النور:٢.

(٨) ـ النساء:١٠٢.

(٩) ـ انظر أحكام القرآن للشافعي الذي جمعه البيهقي ٢٤١/١.

أما في الأولى(١): فلأن إلا نذار يحصل به، وفي الثانية لأنها البينة فيه، وفي الثالثة لذكرهم بلفظ الجمع في قوله: ﴿وليأخذوا (٢) /ف١٤٩ب/ أسلحتهم﴾ (٣) إلى آخرة، وأقله ثلاثة على المذهب المختار وقول جمهور أهل اللغة (٤) والفقه والأصول. فإن قلت فقد قال تعالى(٥) في آية الإندار(٦): ﴿ليتفقهوا (٧)/ في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم﴾(٨) وهذه ضمائر جموع؟ فالجواب: أن الجمع عائد إلى الطوائف التى تجتمع(٩) من الفرق(١٠).

الخامس: الرجل المبهم في هذه الرواية هو علي بن أبي طالب كما أسلفناه في الرواية الأخرى.

السادس: قوله: إذا التقى المسلمان، وفي الرواية الأخرى: إذا تواجه المسلمان(١١)، ومعنى تواجه: ضرب كل منهما صاحبه أي ذاته/١٧١أ/ وجملته.

---

(١) ـ ف: الأول.

(٢) ـ ف ط: فليأخذوا.

(٣) ـ النساء، ١٠٢.

(٤) ـ أ: وقول الجمهور من أهل اللغة.

(٥) ـ أ: فقد قال الله تعالى.

(٦) ـ أ: آية الأنفال.

(٧) ـ أ: وليتفقهوا.

(٨) ـ التوبة:١٢٢.

(٩) ـ أ: مجمع يجتمع.

(١٠) ـ شروح البخاري ١٨٧، وانظر تهذيب الأسماء ١/٢/١٨٩ـ١٩٠، مطولا مفصلا ما تقدم من الأقوال في الطائفة.

(١١) ـ أخرجها مسلم في الأيمان والندر ح٤٠، ص١٢٨٢.

السابع: معنى قوله عليه الصلاة والسلام: «فالقاتل والمقتول في النار» إنهما يستحقانها وأمرهما إلى الله تعالى كما هو مصرح به في حديث عبادة: فإن شاء عفا عنهما، وإن شاء عاقبهما ثم أخرجهما من النار فأدخلهما(١) الجنة كما ثبت في حديث أبي سعيد(٢) وغيره في العصاة الذين يخرجون من النار فينبتون كما تنبت الحبة في جانب السيل(٣)، ونظير هذا الحديث في المعنى قوله(٤) تعالى: ﴿فجزاؤه (٥) جهنم﴾ (٦) معناه هذا جزاؤه وليس بلازم أن يجازى(٧)، ثم هذا الحديث محمول على غير المتأول كمن قاتل لعصبية وغيرها.

---

(١) ـ أ: وأدخلهما.

(٢) ـ ف: أبي سعد.

(٣) ـ تقدم في باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال. وأخرجه مسلم في الإيمان، ح٣٠٤ـ٣٠٦، ١٧٢/١ـ١٧٣، وكذا في حديث أبي هريرة في الآداب، باب فضل السجود، ح٨٠٦، ١/ ٢٦٠.

(٤) ـ أ: في قوله.

(٥) ـ أ: فجزاؤهم.

(٦) ـ النساء:٩٣.

(٧) ـ شروح البخاري ١٨٧.

انظر تفصيل هذه المسألة وخلاصتها وجمع قولي ابن عباس في تفسير ابن عباس لشيخنا عبدالعزيز الحميدي ٢٥٩/١ـ٢٦٤. ومن نقوله: قال السيوطي: وأخرج ابن أبي حاتم من طريق الضحاك عن ابن عباس أنه كان يقول: جزاؤه جهنم إن جازاه، يعنى للمؤمن وليس للكافر، فإن شاء عفا عن المؤمن وإن شاء عاقب. قال: وأخرج ابن المنذر من طريق عاصم بن أبي النجود عن ابن عباس في قوله: ﴿فجزاؤه جهنم﴾ قال: هي جزاؤه إن شاء عذبه وإن شاء غفر له.

وقال الطبري: وأولى القول في ذلك بالصواب قول من قال: معناه: ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه إن جازاه جهنم خالداً فيها، ولكنه يعفو أو يتفضل على أهل الإيمان به وبرسوله فلا يجازيهم بالخلود. (جامع البيان ٢٢٠/٥ـ٢٢١).

الثامن: اختلف العلماء في القتال في الفتنة، فمنع بعضهم القتال فيها، وإن دخلوا عليه عملا بظاهر هذا الحديث وبحديث أبي بكرة في صحيح مسلم الطويل[(١)] : «**أنها ستكون فتن**»[(٢)] الحديث. وقال هؤلاء: لا يقاتل وإن دخلوا عليه وطلبوا قتله ولا تجوز له المدافعة عن نفسه، لأن الطالب متأول[(٣)] وهذا مذهب أبي بكرة وغيره، وفي طبقات ابن سعد مثله عن أبي سعيد الخدري[(٤)]. وقال عمران[(٥)] بن حصين وابن عمر وغيرهما: لا يدخل فيها، فإن قصدوه[(٦)] دفع عن نفسه، وقال معظم الصحابة والتابعين وغيرهما: يجب نصر الحق[(٧)] وقتال الباغين لقوله تعالى: ﴿**فقاتلوا/ ف١٥٠أ/ التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله**﴾[(٨)]، وهذا هو الصحيح ويتأول أحاديث المنع على من لم يظهر له الحق أو على عدم التأويل لواحد منهما، ولو كان كما قال الأولون لظهر الفساد واستطالوا[(٩)]. /ط١١٦ب/

---

(١) ـ أ: بحديث أبي بكرة الطويل في صحيح مسلم. تقديم وتأخير.

(٢) ـ كتاب الفتن، ح١٣، ص٢٢١٢-٢٢١٣، وأخرجه البخاري بمعناه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في كتاب الفتن، باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، ح٧٠٨١-٧٠٨٢، ٣١٦/٤-٣١٧.

(٣) ـ أ: بتأول.

(٤) ـ لم اهتد أين قال ابن سعد هذا الكلام.

(٥) ـ أ: عمران مكرر.

(٦) ـ ف: قصدوا.

(٧) ـ أ: نصر المحق، وكذا في شرح النووي لصحيح مسلم وهو أقرب إلى الصواب.

(٨) ـ الحجرات:٩.

(٩) ـ انظر شرح صحيح مسلم للنووي ٧٣٦/٥.

وقال شيخ الإسلام: والفقهاء ليس فيهم من رأيه القتال مع من قتل عماراً، لكن لهم قولان مشهوران كما كان عليهما أكثر الصحابة منهم من يرى القتال مع عمار وطائفته، ومنهم من يرى الإمساك عن القتال مطلقاً، وفي كل من الطائفتين طوائف من السابقين الأولين. ففي القول الأول عمار، وسهل بن حنيف، وأبوأيوب.

وفي الثاني: سعد بن أبي وقاص، ومحمد بن مسلمة، وأسامة بن زيد وعبدالله بن عمر ونحوهم، ولعل أكثر الأكابر من الصحابة كانوا على هذا الرأي، ولم يكن في العسكرين بعد علي أفضل من سعد بن أبي وقاص وكان من القاعدين. (الفتاوى ٧٧/٣٥).

والحق(١) الذي عليه أهل السنة الإمساك عما(٢) شجر بين الصحابة وحسن الظن بهم والتأويل لهم وأنهم مجتهدون متأولون لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا، فمنهم المخطىء في اجتهاده والمصيب، وقد(٣) رفع الله الحرج عن المجتهد المخطىء في الفروع وضعف أجر المصيب(٤).

وتوقف الطبري وغيره في تعيين المحق(٥) منهم، وصرح به الجمهور إذ كان أفضل من [كان](٦) على وجه الدنيا(٧) حينئذ(٨).

---

(١) ـ أ: الحق ـ بدون واو.

(٢) ـ أ: على ما.

(٣) ـ أ: قد رفع الله.

(٤) ـ انظر شرح صحيح مسلم ٥/٧٣٧.

قال شيخ الإسلام: ومن ذلك أن القتال في الفتنة الكبرى، كان الصحابة فيها ثلاث فرق: فرقة قاتلت من هذه الناحية، وفرقة قاتلت من هذه الناحية، وفرقة قعدت، والفقهاء اليوم على قولين: منهم من يرى القتال من ناحية علي ـ مثل أكثر المصنفين لقتال البغاة ـ ومنهم من يرى الإمساك. وهو المشهور من قول أهل المدينة والحديث، والأحاديث الثابتة الصحيحة عن النبي ـ ﷺ ـ في أمر هذه الفتنة توافق قول هؤلاء، ولهذا كان المصنفون لعقائد أهل السنة والجماعة يذكرون فيه ترك القتال في الفتنة، والإمساك عما شجر بين الصحابة. (الفتاوى ٢٠/٣٩٤).

(٥) ـ أ: الحق. لم أهتد أين توقف الطبري في تعيين المحق.

(٦) ـ أ: [ ] ساقط.

(٧) ـ أ: الأرض.

(٨) ـ قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله: ولهذا كان علي وأصحابه أولى الطائفتين بالحق وأقرب إلى الحق من معاوية وأصحابه، كما في الصحيحين عن أبي سعيد عن النبي ـ ﷺ ـ قال: «تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين فتقتلهم أولى الطائفتين بالحق» وحديث: «ويح عمار! تقتله الفئة الباغية، يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار». قال: ولم يسترب أئمة السنة وعلماء الحديث: أن علياً أولى بالحق وأقرب إليه كما دل عليه النص، وإن استرابوا في وصف الطائفة الأخرى بظلم أو بغي ومن وصفها بالظلم والبغي ـ لما جاء من حديث عمار ـ جعل المجتهد في ذلك من أهل التأويل. (الفتاوي ٤/٤٣٧،٤٣٩).

وتأول غيره بوجوب القيام بتغيير(١) المنكر في طلب قتلة عثمان الذين(٢) في عسكره، وأنهم لا يعتقدون إمامته(٣) ولا/٧١أ/ب/ يطيعون بيعة حتى نقضوا ذلك، ولم ير هو دفعهم، إذ الحكم(٤) فيهم للإمام وكانت الأمور لم تستقر، وفيهم عدد ولهم منعة وشوكة ولو أظهر تسليمهم(٥) أولا أو القصاص منهم لاضطرب الأمر(٦). ومنهم جماعة لم يدخلوا في شيء، واحتجوا بالنهي عن التلبس بالفتن وعذروا الطائفتين بتأويلهم ولم يروا احداهما باغية فيقاتلوها.

التاسع: قوله عليه الصلاة والسلام: «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه» وفي رواية أخرى «إنه قد أراد قتل صاحبه»(٧) فيه حجة للقول الصحيح الذي عليه الجمهور: أن العزم على الذنب والعقد على [عمله](٨) معصية يأثم به وإن لم يعمله ولا تكلم به بخلاف الهم المعفو عنه(٩)، وللمخالف أن يقول هذا فعل أكثر من العزم وهو المواجهة والقتال(١٠).

---

(١) ـ أ: بتعيين.

(٢) ـ ف: الذي.

(٣) ـ ف،ط: إمامه.

(٤) ـ أ: الحكمة.

(٥) ـ ف،أ: تسلمهم.

(٦) ـ انظر فتاوى ابن تيمية ٣٥/٧٢ـ٧٣.

(٧) ـ أخرجها مسلم في الفتن، ح١٤، ص٢٢١٤.

(٨) ـ أ: [ ] ساقط.

(٩) ـ شرح صحيح مسلم ١/٣٣٦.

(١٠) ـ أ: وهو المواجهة للقتال.

الحديث الثاني: حديث أبي ذر والكلام عليه من وجوه:

أحدها: هذا الحديث أخرجه البخاري هنا عن سليمان عن شعبة وأخرجه في العتق عن آدم عن شعبة أتم من هذا(١) وفي الأدب عن عمر(٢) بن حفص ابن(٣) غياث [عن](٤) أبيه(٥)/ف١٥٠ب/، وأخرجه مسلم في الأيمان والنذور عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع وعن أحمد بن يونس عن زهير، وعن أبي كريب(٦) عن أبي معاوية، وعن إسحاق بن إبراهيم عن عيسى بن يونس كلهم عن الأعمش(٧) وعن أبي موسى وبندار عن غندر عن شعبة عن واصل كلاهما عن المعرور(٨).

الوجه الثاني: في/ط١١٧أ/ **التعريف برواته.**

وقد سلف ترجمة شعبة وسليمان، وأما أبوذر(ع) فهو جندب بضم الجيم والدال وحكي فتح الدال، وعن بعضهم فيه كسر أوله وفتح ثالثه وكأنه

----

(١) ـ في باب قول النبي ـ ﷺ ـ «العبيد إخوانكم فأطعموهم مما تأكلون»، ح٢٥٤٥، ٢/٢٢٠.

(٢) ـ في النسخ عمرو.

(٣) ـ أ: عن غياث.

(٤) ـ أ: [ ] ساقط.

(٥) ـ في باب ما ينهى عن السباب واللعن، ح٦٠٥٠، ٤/١٠٠.

(٦) ـ في النسخ: وعن أبي بكير عن أبي معاوية عن إسحاق بن يونس عن عيسى الخ، والتصحيح من صحيح مسلم.

(٧) ـ كتاب الإيمان، ح٣٨ـ٣٩، ص١٢٨٢ـ١٢٨٣.

(٨) ـ ح٤٠، ص١٢٨٣.

فشيوخ مسلم في هذا الحديث في رواية الأعمش هم أربعة: وهم: أبوبكر، وأحمد بن يونس، وأبوكريب، وإسحاق بن إبراهيم. وشيوخهم أربعة وهم وكيع، وزهير، وأبومعاية، وعيسى بن يونس كلهم عن الأعمش عن المعرور، وهذه الرواية عالية عن التى بعدها. أما رواية واصل الأحدب فشيوخ مسلم اثنان، محمد بن المثنى ومحمد بن بشار ـ عن محمد بن جعفر عن شعبة عن واصل عن المعرور، فنزلت درجة عن التى قبلها.

قاله(١) لغة من واحد الجنادب الذي هو طائر(٢) وقيل(٣): اسمه برير - بضم الموحدة وراء مكررة - بن جندب والمشهور الأول: [جندب](٤) بن جنادة - بضم الجيم - بن سفيان بن عبيد بن الوقيعة بن حرام بن غفار بن مليل - بضم الميم وفتح اللام - بن ضمرة بن بكر بن عبدمناة بن كنانة بن خزيمة بن مدركة الغفاري(٥)، السيد الجليل أسلم قديماً. جاء عنه أنه قال: أنا رابع أربعة في الإسلام، ويقال: كان خامس خمسة(٦) أسلم بمكة ثم رجع إلى بلاد قومه فأقام بها حتى مضت بدر وأحد والخندق ثم رجع/١٧٢أ/ إلى المدينة(٧)وحديث إسلامه وإقامته عند زمزم مشهور في الصحيح(٨)،

----

(١) ـ أ: من لغة.

(٢) ـ قال الأزهري: وقال الليث: الجندب الذكر من الجراد. وقال أبوبكر: الجندب الصغير من الجراد. وعن أبي عبيد عن العديس الكناني: قال: الصدي هو الطائر الذي يصر بالليل، ويقفز ويطير، وإنما هو الصدي، فأما الجندب فهو أصغر من الصدي يكون في البراري. (تهذيب اللغة ٢٥٢/١١-٢٥٣).

(٣) ـ أ: قيل - بدون واو.

(٤) ـ ط،أ: [ ] ساقط.

(٥) ـ انظر الإستيعاب ٦٢/٤؛ وتهذيب الكمال لوحة:١٦٠٣.

(٦) ـ الإستيعاب ٢١٤/١-٢١٥، وكذا طبقات ابن سعد ٢٢٤/٤، وأخرج الطبراني قوله: لقد رأيتني ربع الإسلام الخ، باسنادين أحدهما متصل ورجاله ثقات. (مجمع الزاوائد ٣٣٠/٩).

(٧) ـ المصدران السابقان ٢١٥،٢٢٦؛ وشروح البخاري ١٨١.

(٨) ـ انظر صحيح البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب إسلام أبي ذر الغفاري - رضي الله عنه، ح٣٨٦١، ٥٦/٤-٥٧. ومسلم في فضائل الصحابة، ح١٣٢-١٣٣، ص١٩١٩-١٩٢٥. وقصة زمزم وأنه كان يشرب به شهراً ولا يطعم غيره الخ هي إحدى الروايتين عند مسلم فقط، والرواية الثانية توافق ما عند البخاري.

ومناقبه جمة وزهده مشهور وتواضعه وزهده مشبه في الحديث بتواضع عيسى عليه السلام وزهده(١)، روي له مائتا حديث وأحد وثمانون حديثاً اتفقا منها على اثني عشر، وانفرد خ بحديثين وم بسبعة عشر(٢). روى(٣) عنه ابن عباس وأنس، وعنه خلق من التابعين(٤). مات بالربذة سنة اثنتين وثلاثين وصلى عليه(٥) ابن مسعود، وقصته فيها مشهورة(٦)، وقد(٧) أوضحت ترجمته في كتابنا المسمى بالعدة في معرفة رجال العمدة فراجعها منه، ومن مذهبه أنه يحرم على الإنسان ما زاد على حاجته من المال(٨). وكان قوالا بالحق، وسئل علي عنه فقال: ذاك(٩) رجل وعى علماً عجز عنه الناس

----

(١) ـ أ: وزوده. انظر طبقات ابن سعد ٢٢٨/٤، وكذا مصنف ابن أبي شيبة ١٢٥/١٢. وفي سنده أبوأمية بن يعلى الثقفي إسماعيل، قال الذهبي: ضعفه الدارقطني. وقال ابن حبان: لا تحل الرواية عنه إلا للخواص. (الميزان ٤٩٣/٤).

وأخرج الترمذي في المناقب، باب مناقب أبي ذر ـ رضي الله عنه، ح٣٨٠٢، ٦٢٨/٥ بسنده عن مالك بن مرثد عن أبيه عن أبي ذر قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: «ما أظلت الخضراء، ولا أقلت الغبراء من ذي لهجة أصدق ولا أوفي من أبي ذر شبه عيسى بن مريم ـ عليه السلام ـ، فقال عمر بن الخطاب كالحاسد: يارسول الله: أفنعرف ذلك له؟ قال: نعم، فاعرفوه له. قال الترمذي هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. وقد روى بعضهم هذا الحديث، فقال: أبوذر يمشي في الأرض بزهد عيسى بن مريم ـ عليه السلام. اهـ.

(٢) ـ شروح البخاري ١٨١.

(٣) ـ أ: وروى عنه: بزيادة واو.

(٤) ـ شروح البخاري ١٨١.

(٥) ـ أ: وصلى الله عليه.

(٦) ـ أ: مشهور. انظر طبقات ابن سعد ٢٣٢/٤ـ٢٣٤؛ والإستيعاب ٢١٥/١؛ وشروح الخاري ١٨١.

(٧) ـ أ: قد أوضحت بدون واو.

(٨) ـ انظر طبقات ابن سعد ٢٢٩/٤ـ٢٣٠؛ ومسند أحمد ١٧٦/٥.

(٩) ـ أ: إن ذاك.

وأوكي عليه(١)، ولم يخرج شيئاً منه(٢)/ف١٥١أ/، وعن أبي ذر قال: تركنا رسول الله - ﷺ - وما يقلب طائر جناحيه في السماء إلا ذكرنا(٣) منه علماً(٤).

وعن أبي مرثد قال جلست إلى أبي ذر: [إذ وقف عليه رجل فقال: ألم ينهك أمير المؤمنين عن الفتيا فقال أبوذر: والله لو وضعتم الصمصام(٥) على هذه وأشار إلى حلقه أن أترك كلمة سمعتها من رسول](٦) الله - ﷺ - لأنفذتها قبل أن يكون ذلك(٧)،

---

(١) - ف،أ: وأوكى علمه.

(٢) - انظر طبقات ابن سعد ٢٣٢/٤؛ والإستيعاب ٣١٧/١؛ والإصابة ٦٥/٤، قال الحافظ: أخرجه أبوداود بسند جيد.

(٣) - أ: ذكر لنا.

(٤) - أخرجه أحمد في المسند ١٥٣/٥،١٦٢، وفي إسناده من لم يسم، وذلك أن منذر الثوري قال ثنا أشياخ من التيم، وفي رواية عن أشياخ لهم. قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني وزاد: فقال النبي - ﷺ -: «ما بقي شيء يقرب من الجنة ويباعد من النار وقد بين لكم». قال: ورجال الطبراني رجال الصحيح غير محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ وهو ثقة. وفي إسناد أحمد من لم يسم. (مجمع الزوائد ٢٦٦/٨-٢٦٧).

ويشهد له قول أبي الدرداء: لقد تركنا رسول الله - ﷺ - وما في السماء طائر يطير بجناحيه إلا ذكرنا منه علماً. قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. (مجمع الزوائد ١٢٦٧/٨).

(٥) - الصمصامة: السيف القاطع، والجمع صماصم. (النهاية ٥٢/٣).

(٦) - أ: [ ] ساقط.

(٧) - أخرجه البخاري في العلم، باب العلم قبل القول والعمل، معلقاً، ٤١/١-٤٢، وأخرجه الدارمي في المقدمة باب البلاغ عن رسول الله - ﷺ - وتعليم السنن ١٣٦/١-١٣٧ موصولا.

والمقصود من أمير المؤمنين هو عثمان بن عفان - رضي الله عنه - وسبب ذلك أن أباذر كان بالشام فاختلف مع معاوية - رضي الله عنهما - في قوله تعالى: ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة﴾ الآية. [التوبة:٣٤] قال معاوية نزلت في أهل الكتاب خاصة، وقال أبوذر نزلت فيهم وفينا، فكتب معاوية إلى عثمان، فدعاه عثمان من الشام وحبسه عنده في المدينة وقد روى ذلك مالك بن مرثد عن أبيه قال: أتيت أباذر وهو جالس عند الجمرة الوسطى وقد اجتمع عليه الناس يستفتونه، فأتاه رجل فوقف عليه ثم قال: ألم تنه عن الفتيا فرفع رأسه إليه فقال: أرقيب أنت علي؟ لو وضعتم الخ. (انظر الفتح ١٩٤/١).

كان طوالا آدم أبيض الرأس واللحية(١)، روي عنه أنه قال/ط١١٧ب/ (ما زال بي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى ما ترك [لي](٢) الحق صديقاً)(٣).

وأما المعرور(ع) فهو بعين مهملة ورا مكررة أبو أمية المعرور بن سويد الأسدي الكوفي التابعي سمع عمر بن الخطاب وغيره، وعنه واصل والأعمش(٤)، وقال(٥) رأيته وهو ابن عشرين ومائة سنة، وهو أسود الرأس واللحية(٦)، قال يحيى بن معين وأبوحاتم ثقة(٧).

وأما واصل(ع) فهو ابن حيان بالمثناة تحت الأسدي الكوفي الأحدب، سمع جماعة من التابعين، وعنه جمع من الأعلام منهم الثوري(٨)، قال(٩) يحيى بن معين ثقة(١٠)، وقال أبوحاتم صدوق صالح الحديث(١١)، مات سنة عشرين ومائة(١٢).

الوجه الثالث في ألفاظه ومعانيه:

الأول: الجاهلية ما قبل الإسلام، سموا بذلك لشدة جهالاتهم(١٣).

---

(١) ـ طبقات ابن سعد ٢٣٠/٤ عن الأحنف بن قيس.

(٢) ـ أ: [ ] ساقط.

(٣) ـ طبقات ابن سعد ٢٣٦/٤.

(٤) ـ أ: الأعمش ـ بدون واو العطف.

(٥) ـ أ: قال بدون واو.

(٦) ـ التاريخ ٣٩/٢/٤؛ والجرح ٤١٥/٨؛ وشروح البخاري ١٨٢.

(٧) ـ أ: قال يحيى بن معين ثقة، وقال أبوحاتم: ثقة. (انظر الجرح ٤١٦/٨).

(٨) ـ التاريخ الكبير ١٧١/٢/٤؛ وشروح البخاري ١٨٢.

(٩) ـ أ: وقال يحيى ... بزيادة واو.

(١٠) ـ الجرح ٣٠/٩.

(١١) ـ الجرح ٣٠/٩.

(١٢) ـ التاريخ الكبير ١٧١/٢/٤؛ وشروح البخاري ١٨٢.

(١٣) ـ شروح البخاري ١٨٢.

الثاني: الربذة بفتح الرا ثم موحدة ثم ذال معجمة على ثلاث مراحل من المدينة قريبة من ذات عرق(١).

الثالث: الحلة ثوبان لا تكون ثوباً واحداً، قاله أهل اللغة(٢)، ويكونان غير لفيفين رداء وإزار، سميا بذلك لأن كل واحد منهما يحل/٢٢٤ب/ على الآخر(٣)، وفي أبي داود(٤) [قال: رأيت أباذر](٥) بالربذة وعليه برد غليظ وعلى غلامه مثله، فقال القوم يا أباذر: لو [كنت](٦) أخذت الذي على غلامك فجعلته مع هذا فكانت حلة، وكسوت غلامك ثوباً غيره. فقال أبوذر إني ساببت رجلا، وذكر الحديث، وفي آخره: إنهم إخوانكم فضلكم الله عليهم فمن لم يلائمكم فبيعوه ولا/ف١٥١ب/ تعذبوا خلق الله(٧).

---

(١) ـ شروح البخاري ١٨٢. قال ياقوت: والربذة من قرى المدينة على ثلاثة أيام، قريبة من ذات عرق على طريق الحجاز إذا رحلت من فيد تريد مكة. (معجم البلدان ٢٤/٣).

(٢) ـ أ: النفه.

(٣) ـ قال الجوهري: الحلة: إزار ورداء، لا تسمى حلة حتى تكون ثوبين. (الصحاح ١٦٧٣).
ونقل ابن منظور في ذلك أقوالا، قال: قال خالد بن جنبة: الحلة رداء وقميص، وتمامها العمامة، قال: ولا يزال الثوب الجيد يقال له في الثياب حلة، فإذا وقع على الإنسان ذهبت حلته حتى يجتمعن له إما اثنان وإما ثلاثة. وأنكر أن تكون الحلة إزاراً ورداء وحده.
قال: وقال ابن شميل: الحلة القميص والإزار والرداء لا تكون أقل من هذه الثلاثة. وقال شمر: الحلة عند الأعراب ثلاثة أثواب.
قال: وقال اليمامي: الحلة كل ثوب جيد جديد تلبسه غليظ أو دقيق ولا يكون إلا ثوبين، وقال ابن الإعرابي: يقال للإزار والرداء حلة ولكل واحد منهما على انفراده حلة. (اللسان ١٧٢/١١).
وقال الخطابي: الحلة ثوبان: إزار ورداء، ولا تكون حلة إلا وهي جديدة تحل عن طيها فتلبس. (غريب الحديث ١٨٥/١).
وقال ابن الأثير: الحلة واحدة الحلل، وهي برود اليمن، ولا تسمى حلة إلا أن تكون ثوبين من جنس واحد. (النهاية ٤٣٢/١).

(٤) ـ أ: وفي سنن أبي داود.

(٥) ـ أ: [ ] ساقط.

(٦) ـ أ: [ ] ساقط.

(٧) ـ كتاب الأدب، باب في حق المملوك، ح٥١٥٧-٥١٥٨، ٣٤٠/٤.

الرابع: قوله: فسألته عن ذلك، إنما سأله لأن عادة العرب وغيرهم أن تكون ثياب المملوك(١) دون سيده(٢).

الخامس: قوله عليه الصلاة والسلام: «إنك امرؤ فيك جاهلية» معناه إنك في [التعيير](٣) بأمه على خلق من أخلاق الجاهلية، ولست جاهلياً محضاً(٤)، وينبغي للمسلم أن لا يكون فيه شيء من أخلاقهم. قيل إنه عير الرجل بسواد أمه كما سيأتي، كأنه قال: يا ابن السوداء ونحوه، وقد ذكره خ في كتاب الأدب فقال فيه: كان بيني وبين رجل كلام وكانت أمه أعجمية/ط١١٨أ/ فنلت(٥) منها، فذكرني للنبي - ﷺ - فقال(٦) أساببت فلاناً؟ قلت: نعم، قال أفنلت(٧) من أمه؟ قلت: نعم، قال: «إنك امرؤ فيك جاهلية» قلت على ساعتي(٨) هذه من كبر السن؟ قال: نعم، (هم إخونكم) الحديث، وفي آخره: (فليعنه عليه)(٩) وجاء في مسلم في أول [هذا](١٠) الحديث إنه كان بيني وبين رجل من إخواني كلام وفيه فقال له عليه الصلاة والسلام: «إنك امرؤ فيك جاهلية » فقلت: يارسول الله من سب الرجال سبوا أباه وأمه،

---

(١) ـ ف: الملوك.

(٢) ـ شروح البخاري ١٨٢.

(٣) ـ أ: [ ] ساقط. وفي شروح البخاري تعييره.

(٤) ـ شروح البخاري ١٨٢، وفيه: جاهلا مخضاً.

(٥) ـ أ: فقلت.

(٦) ـ ف،أ: فقال لي، وفي نسخة الصحيح عندي: قال.

(٧) ـ أ: أقلت.

(٨) ـ في متن الصحيح: على حين ساعتي هذه، وفي صحيح مسلم: على حال ساعتى هذه.
وورد في الفتح (على ساعتي هذه) وهي رواية أبي ذر الهروى كما نبه عليه القسطلاني.

(٩) ـ أ: فليبعه عليه.
كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن، ح٦٠٥٠، ١٠٠/٤.

(١٠) ـ أ: [ ] ساقط.

فقال: «**يا أباذر: إنك امرؤ(١) فيك جاهلية**»(٢). وجاء في رواية لمسلم «فليبعه» بدل «فليعنه»(٣)، وهي وهم كما نبه عليه القاضي(٤)، والصواب ما في البخاري كما رواه الجمهور. وفي غير البخاري أنه عليه الصلاة والسلام قال لأبي ذر: «**أعيرته بأمه ارفع رأسك فما أنت بأفضل ممن ترى من الأحمر والأسود إلا أن تفضل في دين [الله]**»(٥)، وقد روي أن بلالا كان هو الذي عيره أبوذر بأمه عن الوليد بن مسلم قال: كان بين بلال وبين أبي ذر محاورة فعيره أبوذر [بسواد أمه، فانطلق بلال إلى رسول الله - ﷺ - فشكا](٦) إليه تعييره بذلك فأمره أن يدعوه،

----

(١) - ف: امرو، مكرر.

(٢) - كتاب الأيمان، ح٣٨، ص١٢٨٢-١٢٨٣.

(٣) - هذه رواية عيسى بن يونس عن الأعمش، أما رواية زهير عن الأعمش فهي: «فليعنه».
فرواة هذا الحديث عن الأعمش أربعة وكيع وزهير، وأبومعاوية وعيسى بن يونس.
أما وكيع فقال: فأعينوهم، وهي موافقة لرواية شعبة عن واصل عن معرور.
أما أبومعاوية فلم يرو لفظة: «فليبعه» ولا «فليعنه» وإنما انتهى عند قوله: «ولا يكلفه ما يغلبه».
أما زهير - وهو ابن معاوية بن حديج - فقال: «فليعنه» وهي موافقة لرواية البخاري التى رواها حفص بن غياث عن الأعمش. وكذا موافقة لمعنى حديث وكيع عن الأعمش، وحديث شعبة عن واصل.
أما رواية عيسى بن يونس عن ألأعمش فيه «فليبعه» وهي شاذة مخالفة لما روى الثقات عن الأعمش وعن غيره.

(٤) - مشارق الأنوار: ١٠٨/١.

(٥) - ف،أ: [ ] ساقط.
أسنده السيوطي في جامع الأحاديث ٢٧٦/٥ قريباً من معناه وعلاء الدين الهندي في كنز العمال ٨٢٨/٣ إلى ابن أبي الدنيا في ذم الغضب.
وقال العراقي: أخرجه ابن أبي الدنيا في العفو وذم الغضب بإسناد صحيح، وقال: ولأحمد أنه - ﷺ - قال له: (انظر فإنك لست بخير من أحمر ولا أسود إلا أن تفضله بتقوى) ورجاله ثقات. (المغنى عم حمل الأسفار في الأسفار ١٧٥/٣؛ وانظر المسند ١٥٨/٥).

(٦) - أ: [ ] ساقط.

فلما جاء أبوذر قال [له](١): أشتمت بلالا وعيرته بسواد أمه؟ قال: نعم، قال رسول الله - ﷺ -: «ما كنت أحسب(٢) أنه بقي في صدرك(٣) من أمر الجاهلية شيء»، فألقى أبوذر/ف١٥٣أ/ نفسه/١٧٣أ/ بالأرض ثم وضع خده على التراب وقال: والله لا أرفع خدي [من التراب](٤) حتى يطأ بلال خدي بقدمه فوطئ خده(٥).

السادس: قد عرفت الرجل المبهم في هذا [الحديث](٦) وأنه بلال(٧)، وأما الغلام فلا يحضرني اسمه فليتتبع(٨).

السابع: قوله عليه الصلاة والسلام: «إخونكم خولكم» قال أهل اللغة الخول: الخدم، سموا بذلك لأنهم يتخولون الأمور أي يصلحونها ويقومون بها، يقال خال المال يخوله إذا أحسن القيام عليه. وقيل إنه لفظ مشترك، تقول خال المال والشيء يخول وخلت أخول خولا إذا سست الشيء وتعاهدته وأحسنت القيام عليه. والخائل الحافظ، ويقال: خال المال، وخائل مال، وخولي مال، وخوله الله الشيء أي ملكه إياه/ط١١٨ب/(٩).

---

(١) - أ: [ ] ساقط.

(٢) - أ: أظن.

(٣) - أ: صدركم.

(٤) - أ: [ ] ساقط.

(٥) - وكذا ذكر الكرماني في شرحه ١٤١/١.

وقال الحافظ: وقيل إن الرجل المذكور هو بلال المؤذن مولى أبي بكر، وروى ذلك الوليد بن مسلم منقطعاً. (الفتح ١٠٨/١).

(٦) - أ: [ ] ساقط.

(٧) - قال النووي: وقد قيل: إن هذا الرجل المسبوب هو بلال المؤذن. (شرح صحيح مسلم ٢١٣/٤). وتقدم عن الحافظ مثله.

(٨) - قال الحافظ: وغلام أبي ذر المذكور لم يسم، ويحتمل أن يكون أبامراوح مولى أبي ذر، وحديثه عنه في الصحيحين، وذكر مسلم في الكنى أن سمه سعد. (الفتح ١٠٨/١).

(٩) - انظر الصحاح، ص١٦٩٠؛ واللسان ٢٢٤/١١-٢٢٣.

الثامن: قوله أعيرته بأمه فيه رد على [من](١) منع أن يقال عيره(٢) بكذا وإنما يقال عيره(٣) أمه، وردوا على من قال: أيها الشامت المعير بالدهر(٤)، والحديث حجة عليهم، والعار العيب، والمعاير المعايب(٥).

الوجه الرابع: في فوائده:

الأولى: ما ترجم له البخاري من أن المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بمجرد فعلها واحترز بارتكابها عن اعتقادها، فإنه إذا اعتقد حل محرم معلوم من دين الإسلام ضرورة كالخمر والزنا وشبههما(٦) كفر قطعاً إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام(٧) أو نشأ ببادية(٨) بعيدة عن العلماء بحيث يجوز أن يخفي عليه تحريم ذلك فإنه حينئذ لا يكفر بل يعرف تحريم ذلك، فإن اعتقد [حله](٩) بعد ذلك كفر.

---

(١) ـ ف ط: [ ] ساقط.

(٢) ـ أ: عبرته بكذا.

(٣) ـ أ: عير أمه.

(٤) ـ قال الحافظ: وفي السياق دلالة على جواز تعدية (عيرته) بالباء، وقد أنكره ابن قتيبة وتبعه بعضهم، وأثبت آخرون أنها لغة. (الفتح ١٠٩/١).

وهذا الشطر في مطلع قصيدة لعدي بن زيد العبادي عاتب فيها النعمان بن المنذر قال فيها:

أيها الشامت المعير بالدهر : أأنت المبرأ الموفور

أم لديك العهد الوثيق من الأ : يام بل أنت جاهل مغرور.

(الشعر والشعراء لابن قتيبة ٢٢٥/١؛ معجم الشعراء لابي عبيد المرزباني ص٢٤٩).

(٥) ـ انظر الصحاح ص٧٦٤.

(٦) ـ أ: كالخمر والزنا والربا وشبهها.

(٧) ـ ط: بإسلام.

(٨) ـ أ: في بادية.

(٩) ـ أ: [ ] ساقط.

ومانكرناه من كونه لا يكفر بارتكاب المعاصي الكبائر هو مذهب أهل السنة بأجمعهم، وشذ الخوارج فكفروه والمعتزلة حيث حكموا بتخليده في النار من غير تكفير. ومذهب أهل الحق أنه لا يخلد في النار [من مات على التوحيد](١) وإن ارتكب من الكبائر غير الشرك ما ارتكب كما جاءت الأحاديث وإن زنا وإن سرق واحتج البخاري بالآية/ف٥٢ب/ السالفة: ﴿**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**﴾(٢) وهي صريحة في الدلالة(٣) لأهل الحق لأن المراد من مات على الذنوب بلا توبة، ولو كان المراد من تاب(٤) لما كان فرق بين الشرك وغيره وقد تظاهرت الأدلة على ذلك واجماع السلف عليه(٥).

الثانية: النهي عن سب(٦) العبيد/أ٧٣ب/ وتعييرهم بوالديهم، والحث على الإحسان إليهم والرفق بهم فلا يجوز لأحد تعيير أحد بشيء من المكروه يعرفه في آبائه وخاصة نفسه كما نهي عن الفخر بالآباء(٧)،

----

(١) ـ ف، أ: [ ] ساقط.

(٢) ـ النساء:١١٦،٤٨.

(٣) ـ بالدلالة.

(٤) ـ أ: من مات على الذنوب.

(٥) ـ شروح البخاري ١٨٢-١٨٣.

(٦) ـ أ: عن سبب.

(٧) ـ الحديث أخرجه أحمد في مسنده ٥٢٤،٣٦١/٢ عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ «إن الله عز وجل قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء، مؤمن تقي، وفاجر شقي، والناس بنو آدم، وآدم من تراب لينتهين أقوام فخرهم برجال أو ليكونن أهون عند الله من عدتهم من الجعلان التي ترفع بأنفها النتن».

وأخرجه أبوداود في الأدب، باب في التفاخر بالأحساب، ح٥١١٦، ٣٣١/٤؛ وأخرجه الترمذي في المناقب، باب في فضل الشام واليمن، ح٣٩٥٥-٣٩٥٦، ٦٩٠/٥-٦٩١ كلهم عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. وفي السند هشام بن سعد صدوق له أوهام من السابعة، أخرج له البخاري تعليقا، وأخرج له مسلم والأربعة. (التقريب ٧٢٩٤).

ويلحق بالعبد من في معناه من أجير وخادم وضعيف وكذا الدواب ينبغي أن يحسن إليها، ولا يكلف من العمل ما لا تطيق الدوام عليه(١)، فإن كلفه ذلك لزمه إعانته بنفسه أو بغيره.

الثالثة: عدم الترفع على المسلم وإن كان عبداً ونحوه من الضعفة لأن الله تعالى قال: ﴿**يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله/ط١١٩أ/ أتقاكم**﴾(٢) وقد تظاهرت الدلائل على الأمر باللطف بالضعفة وخفض الجناح لهم، وعلى النهي عن احتقارهم والترفع عليهم(٣).

الرابعة: استحباب الإطعام مما يأكل والإلباس(٤) مما يلبس ولا يكلفه من العمل ما لا يطيق الدوام عليه وسيأتي بسط ذلك(٥) في العتق إن شاء الله [تعالى](٦).

الخامسة: المحافظة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر(٧).

السادسة: إطلاق [الأخ](٨) على الرقيق.

السابعة: إن إطعام المملوك من الخبز وما يقتاته إطعام مما يأكله لأن من للتبعيض ولا يلزمه أن يطعمه من كل ما يأكل(٩) على العموم من الأدم وطيبات العيش مع أن المستحب أن لا يستأثر على عياله، ولا يفضل نفسه في العيش عليهم.

----

(١) ـ شروح البخاري ١٨٣.
(٢) ـ الحجرات:١٣.
(٣) ـ شروح البخاري ١٨٣؛ والكرماني ١/١٤١.
(٤) ـ ط: وإلباس، وفيها مسح.
(٥) ـ أ: بسط الكلام في ذلك.
(٦) ـ فـ ط: [   ] ساقط. وهي ثابتة في أ، وفي شروح البخاري. (انظر شروح البخاري ١٨٣).
(٧) ـ شروح البخاري ١٨٣؛ والكرماني ١/١٤.
(٨) ـ أ: [   ] ساقط.
(٩) ـ أ: مما يأكل.

٢٢ ـ باب ظلم دون ظلم

حدثنا أبو الوليد(١) ثنا شعبة ح، وحدثني بشر(٢) ثنا غندر(٣) عن شعبة عن سليمان عن(٤) إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت: ﴿**الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم**﴾(٥)، قال أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ «**أينالم يطلم**» فأنزل الله تعالى: ﴿**إن الشرك/ف١٥٣أ/ لظلم عظيم**﴾(٦).

الكلام عليه من وجوه:

أحدها: هذا الحديث أخرجه البخاري هنا وفي أحاديث الأنبياء(٧) عن أبي الوليد كما ترى، وفي التفسير عن بندار عن ابن عدي عن شعبة(٨)، وفي أحاديث الأنبياء أيضاً عن عمر بن حفص بن غياث عن أبيه(٩)، وعن إسحاق عن عيسى بن(١٠) يونس(١١)، وفي التفسير/أ١٧٤أ/ أيضاً، واستتابة المرتدين عن قتيبة عن جرير(١٢).

---

(١) ـ ط: الوليد.

(٢) ـ ط: بشر بن خالد.

(٣) ـ أ: محمد.

(٤) ـ أ: بن.

(٥) ـ الأنعام:٨٢.

(٦) ـ لقمان:١٣.

(٧) ـ باب قول الله تعالى: (ولقد آتينا لقمان الحكمة) الخ، ح٣٤٢٨، ٢/٤٨٤.

(٨) ـ باب (ولم يلبسوا إيمانهم بظلم)، ح٤٦٢٩، ٣/٢٢٨.

(٩) ـ باب قول الله تعالى: (واتخذ الله إبراهيم خليلا)، ح٣٣٦٠، ٢/٤٦٢.

(١٠) ـ في النسخ: عيسى عن يونس، هو خطأ بين، إنما هو عيسى بن يونس بن أبي إسحاق، وهو من تلاميذ الأعمش.

(١١) ـ باب قول الله تعالى: (ولقد آتينا لقمان الحكمة) الخ، ح٣٤٢٩، ٢/٤٨٤.

(١٢) ـ في التفسير ـ سورة لقمان، باب (لا تشرك بالله، إن الشرك لظلم عظيم)، ح٤٧٧٦، ٣/٢٧٥؛ وفي استتابة المرتدين ـ باب إثم من أشرك بالله الخ، ح٦٩١٨، ٤/٢٧٨؛ وكذا في باب ما جاء في المتأولين، ح٦٩٣٧، ٤/٢٨٢، عن إسحاق بن إبراهيم ويحيى عن وكيع عن الأعمش الخ؛ ويحيى هنا هو ابن موسى المعروف بخت كما أفاده القسطلاني في إرشاده ١٠/٩٠.

ورواه مسلم هنا عن أبي بكر عن ابن(١) إدريس وأبي معاوية ووكيع وعن إسحاق وابن خشرم(٢) عن عيسى، وعن منجاب عن علي بن مسهر وعن أبي كريب عن ابن إدريس كلهم(٣) عن الأعمش عن إبراهيم به(٤). وقال فيه البخاري في بعض طرقه لما نزلت الآية شق ذلك على أصحاب رسول الله - ﷺ - فقالوا(٥): (أينا لم يلبس إيمانه بظلم) فقال رسول الله - ﷺ -: «**إنه ليس كذلك، ألا تسمعون إلى قول لقمان: ﴿إن الشرك لظلم/ط١١٩ب/ عظيم﴾**»(٦). ولفظ مسلم قريب من هذا، فإن فيه قالوا: (أينا لم يظلم نفسه) فقال عليه الصلاة والسلام: «**ليس هو كما تظنون، إنما هو كما قال لقمان لابنه: ﴿يابني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم﴾**»(٧).

ثانيها: مناسبة الحديث للتبويب إن الإيمان تمامه بالعمل وأن المعاصي تنقصه ولا تخرجه إلى الكفر.

ثالثها: في التعريف برواته غير ما سلف وهو شعبة.

أما عبدالله(ع) بن مسعود(٨)، [فهو أبوعبدالرحمن](٩) عبدالله بن مسعود بن غافل بالغين المعجمة والفاء بن حبيب بن شمخ بن مخزوم،

---

(١) ـ أ: عن أبي إدريس.

(٢) ـ أ: ابن حزم.

(٣) ـ وهم خمسة: عبدالله بن إدريس، وأبومعاوية، ووكيع، وعلي بن مسهر، وعيسى بن يونس، وشيوخ مسلم فيه خمسة: أبوبكر، إسحاق بن إبراهيم، علي بن خشرم، منجاب بن الحارث، وأبوكريب.

(٤) ـ كتاب الإيمان، ح١٩٧-١٩٨، ص١١٤-١١٥.

(٥) ـ في صحيح البخاري: وقالوا.

(٦) ـ كتاب استتابة المرتدين ـ باب إثم من أشرك بالله الخ، ح٦٩١٨، ٢٧٨/٤.

(٧) ـ الإيمان ح١٩٧، ص١١٤.

(٨) ـ أ: أما عبدالله فهو ابن مسعود.

(٩) ـ ف ط: [ ] فهو أبومسعود.

ويقال: شمخ بن فأر(١) بالفاء بن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر(٢)، الهذلي الكوفي، السيد الجليل، أسلم بمكة قديماً، وهاجر إلى الحبشة ثم إلى المدينة، وشهد بدراً والمشاهد كلها مع رسول الله - ﷺ -(٣)، وكان كثير الدخول عليه(٤)، روي له ثمان مائة حديث وثمانية وأربعون حديثاً، اتفقا منها على أربعة وستين، وانفرد خ بأحد وعشرين وم بخمسة/ف١٥٣ب/ وثلاثين(٥)، روى عنه جماعة من الصحابة منهم أنس وخلق من التابعين(٦)، ومناقبه جمة(٧) وكذا جلالته وكثرة فقهه، استوطن الكوفة، ومات بها سنة اثنتين وثلاثين وقيل: ثلاث(٨)، وقال جماعة(٩) مات بالمدينة ودفن بالبقيع عن بضع وستين سنة(١٠)، وترجمته موضحة في رجال العمدة تأليفي.

---

(١) - وهكذا في طبقات ابن سعد والاستيعاب.

(٢) - طبقات ابن سعد ١٥٠/٣؛ الاستيعاب ٣١٧/٢؛ وأسد الغابة ٢٥٦/٣.

(٣) - طبقات ابن سعد ١٥١/٣-١٥٢؛ الاستيعاب ٣١٧/٢؛ وأسد الغابة ٢٥٧/٣.

(٤) - قال أبوعمر: فكان يلج عليه - ﷺ - ويلبسه نعليه ويمشي أمامه، ومعه، ويستره إذا اغتسل، ويوقظه إذا نام، وقال له رسول الله - ﷺ -: «إذنك علي أن ترفع الحجاب وأن تسمع سوادي حتى أنهاك»، أخرجه أصحاب الصحاح. وكان يعرف في الصحابة بصاحب السواد والسواك.

(٥) - شروح البخاري ص١٨٨.

(٦) - انظر أسد الغابة ٢٥٧/٣، الإصابة ٣٦٩/٢.

(٧) - أ: خمسة.

(٨) - شروح الخاري ١٨٨.

(٩) - أ: قال جماعة - بدون واو.

(١٠) - طبقات ابن سعد ١٦٠/٣، والإستيعاب ٣٢٤/٢؛ وأسد الغابة ٢٦٠/٣، وهكذا ذهب البخاري حيث قال: مات بالمدينة قبل عثمان. التاريخ الصغير ص٣٤. قال الحافظ: وقال البخاري: مات قبل قتل عمر - هكذا - ولعله تصحيف - وقال أبونعيم وغيره: مات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين، وقيل: مات سنة ثلاث، وقيل: مات بالكوفة، والأول أثبت. (الإصابة ٣٦٩/٣).

فائدة: عبد الله/ أ٧٤ب/ بن مسعود [في الصحابة](١) ثلاثة أحدهم هذا، وثانيهم أبوعمرو الثقفي أخو أبي عبيد(٢)، استشهد يوم الجسر(٣) كأخيه(٤).

وثالثهم: غفاري، وقيل: أبومسعود له حديث(٥)، وفيهم رابع اختلف في اسمه فقيل: ابن مسعدة وقيل: ابن مسعود فزاري(٦).

وأما علقمة فهو أبوشبل علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك بن علقمة بن سلامان بفتح السين المهملة بن كهيل(٧) بن بكر بن عوف بن النخع [النخعي](٨) الكوفي عم الأسود وعبد الرحمن ابنى(٩) يزيد

---

(١) ـ أ: [ ] ساقط.

(٢) ـ في النسخ: أبي عبيدة، وفي الإصابة: أبي عبيد.

(٣) ـ أ: يوم الخيبر.

(٤) ـ انظر الإصابة ٣٦٢/٢. قال الحافظ: أبوعبيد بن مسعود بن عمرو بن عمير الثقفي صاحب المنبر. استشهد في جماعة من المسلمين في قتال الفرس، فيقال: يوم جسر أبي عبيد وهو والد المختار بن أبي عبيد. وروى ابن أبي شيبة في مصنفه عن قيس ابن أبي حازم قال: كان أبوعبيد بن مسعود الثقفي عبر الفرات إلى نهروان فقطعوا الجسر خلفه فقتل وقتل أصحابه. (الإصابة ١٣٠/٤).

وذكر أبوعمر: أن ذلك في خلافة عمر ـ رضي الله عنه ـ سنة ثلاث عشرة من الهجرة، قال: واستشهد يومئذ من المسلمين ألف وثمانمائة، وقد قيل: أربعة آلاف بين قتيل وغريق رحمة الله عليهم. (الاستيعاب ١٢٤/٤ـ١٢٥).

(٥) ـ قال الحافظ: أبومسعود بن مسعود الغفاري، اسمه عبدالله، وقيل: عروة، ولا يجيء في الرواية إلا غير مسمى. (الإصابة ١٨٠/٤).

(٦) ـ قال أبوعمر: عبدالله بن مسعدة، وقيل: ابن مسعود بن قيس الفزاري، يعرف بصاحب الجيوش، لأنه كان أميراً عليها في غزوة الروم لمعاوية، روى عنه عثمان بن أبي سليمان، يعد في الشاميين. (الاستيعاب ٣١٩/٢).

(٧) ـ أ: سهيل، وفي الطبقات الكبرى ابن كهل.

(٨) ـ ط: [ ] ساقط، وفيها علامة تصحيح.

(٩) ـ ط: ابن.

بن قيس خالي(١) إبراهيم النخعي(٢)، سمع خلقاً من كبار الصحابة منهم عمر وعثمان وعلي وعنه خلق من كبار/ط١٢٠/ التابعين منهم الشعبي والنخعي(٣). وجلالته وأمامته [وثقته](٤) مجمع عليها(٥)، وهو أكبر أصحاب ابن مسعود. وكان يشبه به هدياً ودلا(٦)، مات سنة اثنتين وستين(٧) وقيل: اثنتين وسبعين(٨)، روى له الجماعة [إلا ق](٩) كما قاله في الكمال ولم يستثنه المزي(١٠).

وأما إبراهيم فهو إمام أهل الكوفة أبوعمران إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو بن ربيعة بن ذهل بن سعد بن مالك بن النخع النخعي الكوفي(١١) التابعي المجمع على إمامته وجلالته وصلاحه(١٢)، دخل على عائشة ولم يثبت له منها سماع(١٣).

---

(١) ـ أ: خال.

(٢) ـ انظر طبقات ابن سعد ٨٦/٦؛ وتهذيب الكمال لوحة:٩٥٣؛ وكذا شروح البخاري ١٨٨.

(٣) ـ انظر طبقات ابن سعد ٨٦/٦؛ والتاريخ الكبير ٤١/١/٤؛ وشروح البخاري ١٨٨.

(٤) ـ أ: [ ] ساقط.

(٥) ـ انظر شروح البخاري ص١٨٨.

(٦) ـ التاريخ الكبير ٤١/٢/٤؛ وكذا طبقات ابن سعد ٨٦/٦.

(٧) ـ طبقات ابن سعد ٩٢/٦ عن الفضل بن دكين، والتاريخ الكبير والصغير للبخاري ٤١/١/٤، ٦٥ عن أبي نعيم أنه مات سنة إحدى وستين.

(٨) ـ أورد المزي ذلك عن عبدالرحمن بن هانيء النخعي وأبي بكر بن أبي شيبة وعن ابن نمير.

(٩) ـ أ: [ ] ساقط.

(١٠) ـ تهذيب الكمال لوحة:٩٥٤.

(١١) ـ شروح البخاري ١٨٨؛ تهذيب الكمال ٢٣٣/٢ـ٢٣٤.

(١٢) ـ وشروح البخاري ٨٨.

(١٣) ـ قال البخاري: قال لنا علي حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا سعيد عن أبي معشر أن النخعي حدثهم أنه دخل على عائشة فرأي عليها ثوباً أحمر، فقال له أيوب: وكيف دخل عليها؟ قال: كان يحج مع عمه وخاله، فدخل عليها وهو غلام. (التاريخ الكبير ١٥٥/١/١). =

وهو ابن أخت الأسود وعبد الرحمن ابنى يزيد بن قيس، أمه مليكة بنت يزيد بن قيس(١) سمع علقمة وخاليه(٢) وخلائق من كبار التابعين، وعنه جماعات من التابعين منهم السبيعي والأعمش والحكم وآخرون(٣).

قال الشعبي: ما ترك أحداً أعلم منه أو أفقه منه، ولا الحسن ولا ابن سيرين(٤)، وقال الأعمش كان صيرفي الحديث(٥)، وقال أحمد بن عبد الله: كان مفتي أهل الكوفة/ف١٥٤أ/ هو والشعبي في زمنهما، وكان رجلا صالحاً ثقة(٦)، مات سنة خمس أو ست وتسعين(٧) عن تسع وأربعين مختف من الحجاج وقيل: عن ست وأربعين وقيل: عن تسع وقيل: ثمان(٨) وخمسين(٩).

وأما سليمان الراوي عن إبراهيم فهو الإمام الجليل أبومحمد سليمان(ع) بن مهران الأسدي الكاهلي الكوفي التابعي الأعمش مولى بني كاهل(١٠)،

= ونقل الحافظ عن العلل الكبير للترمذي: وقال علي بن المديني: لم يلق النخعي أحداً من أصحاب رسول الله - ﷺ -، فقلت له: فعائشة؟ قال: هذا لم يروه غير سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر عن إبراهيم وهو ضعيف. (التهذيب ١/١٥٥).

(١) - شروح البخاري ١٨٨؛ وتهذيب الكمال ٢/٢٣٤.

(٢) - أ: وخاله.

(٣) - شروح البخاري ١٨٨-١٨٩؛ تهذيب الكمال ٢/٢٣٥-٢٣٦.

(٤) - المصدران السابقان ١٨٩، ٢/٢٣٨.

(٥) - نفس المرجع.

(٦) - تاريخ الثقات ص٥٦؛ شروح البخاري ١٨٩.

(٧) - في التاريخ الكبير ١/١/٣٣٤ عن أبي نعيم: أنه مات سنة ست وتسعين. قال ابن سعد: وأجمعوا على أنه توفي في سنة ست وتسعين في خلافة الوليد بن عبدالملك بالكوفة، قال: وهو ابن تسع وأربعين سنة لم يستكمل الخمسين، قال: وبلغني عن يحيى القطان: كان يقول مات إبراهيم وهو ابن نيف وخمسين سنة. (الطبقات ٦/٢٨٤).

(٨) - أ: وقيل: عن ثمان.

(٩) - انظر تهذيب الكمال ٢/٢٤٠ واجمعت المصادر على أنه مات وهو مختف من الحجاج.

(١٠) - فهذا النص في شروح البخاري ١٨٩. وانظر: التاريخ الكبير ٢/٢/٣٧، والصغير ١٦٩، وكذا طبقات ابن سعد ٦/٣٤٢.

وكاهل هو ابن أسد بن خزيمة(١). رأي أنساً(٢) [قيل](٣) وأبابكرة(٤) ولم يثبت له سماع من/أ١٧٥أ/ واحد منهما(٥)، وروى عن ابن أبي أوفي(٦)، سمع خلقاً من كبار التابعين وعنه خلق منهم فمن بعدهم(٧)، وهو ثقة جليل إمام بالإجماع، وورعه كذلك(٨)، قال يحيى القطان(٩): كان من النساك وعلامة الإسلام(١٠)، وقال عيسى بن يونس: لم نر نحن ولا القرن الذي قبلنا مثله، وما رأيت الأغنياء والسلاطين عند أحد أحقر منهم عند الأعمش (مع)(١١) فقره وحاجته(١٢).

وقال وكيع: مكث الأعمش قريباً من سبعين سنة لم تفته التكبيرة الأولى(١٣)، يعني في صلاة/ط١٢٠ب/ الجماعة، وعن زهير: كان حليماً في غضبه(١٤).

---

(١) ـ قال يعقوب الفسوي: والأعمش ولاؤه لبني كاهل، وكاهل فخذ من بني أسد وولاؤه ولاء عتاقة. (المعرفة ٢/٦٣٧).

(٢) ـ تاريخ يحيى بن معين ٢/٢٣٤؛ وتاريخ بغداد ٩/٣،٤.

(٣) ـ أ: [ ] ساقط.

(٤) ـ قال الخطيب: قد رأي أبابكرة الثقفي، وأخذ له بركابه، فقال له: يابني إنما أكرمت ربك عز وجل. (تاريخ بغداد ٩/٤).

(٥) ـ في ف وشروح البخاري ١٨٩، رأي أنس بن مالك ـ رضي الله عنه، قيل: وأبابكرة ـ رضي الله عنه ـ وروى عن ابن أبي أوفي ـ رضي الله عنه ولم يثبت له سماع من واحد منهما.

(٦) ـ قال ابن معين: يروى عن ابن أبي أوفي ولم يره. (التاريخ ٢/٢٣٥).

(٧) ـ شروح البخاري ١٨٩. قال: فمن التابعين: السبيعي وسليمان التيمي والحكم وآخرون.

(٨) ـ انظر شروح البخاري ١٨٩.

(٩) ـ أ: قال يحيى بن القطان.

(١٠) ـ تاريخ بغداد ٩/٨، وانظر شروح البخاري ١٨٩.

(١١) ـ في النسخ: عند فقره وحاجته والتصحيح من تاريخ بغداد وشروح البخاري.

(١٢) ـ تاريخ بغداد ٩/٨؛ وشروح البخاري ١٨٩.

(١٣) ـ تاريخ بغداد ٩/٨؛ شروح البخاري ١٨٩؛ تهذيب الكمال لوحة:٥٤٧.

(١٤) ـ التاريخ الكبير ٢/٢/٣٨.

وعن شعبة أنه كان إذا ذكر الأعمش قال: المصحف المصحف فصدقه(١). يقال إن أصله من طبرستان من قرية يقال لها (دباوند)(٢) ناحية منها، جاء به أبوه حميلا إلى الكوفة فاشتراه رجل(٣) من بني أسد فأعتقه(٤)، وقال الترمذي في جامعه في باب الإستتار عند الحاجة عن الأعمش أنه قال: [كان](٥) أبي حميلا فورثه مسروق(٦)، فالحميل على هذا أبوه، والحميل الذي يحمل من بلده(٧) صغيراً ولم يولد في الإسلام(٨)، وظهر للأعمش: أربعة ألاف حديث ولم يكن له كتاب، وكان فصيحاً لم يلحن(٩) قط(١٠)، وكان أبوه من سبي الديلم(١١)،

----

(١) ـ تاريخ بغداد ٩/ ؛ وتهذيب الكمال ل:٥٤٧.

(٢) ـ قال ياقوت الحموي: «دباوند» بفتح أوله ويضم، وبعد الواو المفتوحة نون ساكنة، وآخره دال، ويقال «دنباوند» أيضاً بنون قبل الباء، ويقال: «دماوند» بالميم أيضاً: كورة من كور الري بينها وبين طبرستان، فيها فواكه وبساتين، وعدة قرى عامرة، وعيون كثيرة، وهي بين الجبال، وفي وسط هذه الكورة جبل عال جداً مستدير كأنه قبة، رأيته ولم أر في الدنيا كلها جبلا أعلى منه، يشرف على الجبال التى حوله كإشراف الجبال العالية على الوطإ، يظهر للناظر إليه من مسيرة عدة أيام، والثلج عليه ملتبس في الصيف والشتاء كأنه البيضة. (معجم البلدان ٢/٤٣٦).

(٣) ـ ف وط: فاشتراه له رجل.

(٤) ـ تاريخ يحيى بن معين ٢/٢٣٥؛ تاريخ بغداد ٩/٥؛ وتهذيب الكمال لوحة:٥٤٧.

(٥) ـ أ: [ ] ساقط.

(٦) ـ أبواب الطهارة، باب ما جاء في الإستتار عند الحاجة، ح١٤، ١/٢٢.

(٧) ـ أ: من ولده.

(٨) ـ انظر النهاية ١/٤٤٢.

(٩) ـ أ: يلحق.

(١٠) تاريخ الثقات ص٢٠٤؛ وتاريخ بغداد ٩/٦،٥.

(١١) ـ المصدران السابقان.

قال ياقوت الحموي: والديلم: جيل سموا بأرضهم في قول بعض أهل الأثر، وليس باسم أب لهم، قال المنجمون: الديلم في الأقليم الرابع، طولها خمس وسبعون درجة، وعرضها ست وثلاثون درجة وعشر دقائق. (معجم البلدان ٢/٥٤٤).

يقال إنه شهد قتل الحسين، وإن الأعمش ولد يوم قتل الحسين يوم عاشوراء سنة إحدى وستين(١)، وقال البخاري: ولد سنة ستين(٢). مات سنة ثمان(٣) و أربعين ومائة(٤).

فائدة: نسب الأعمش إلى التدليس وقد عنعن في هذا الحديث عن إبراهيم، وذكر الخطيب عن/ف٥٤١ب/ بعض الحفاظ أنه يدلس(٥) عن غير ثقة بخلاف سفيان(٦) لكن قد أسلفنا أن حديثه في الصحيح محمول على السماع(٧).

وأما غندر فهو أبوعبدالله محمد بن جعفر الهذلي مولاهم البصري(٨) صاحب الكرابيس(٩) أشتهر بغندر،

---

(١) ـ تاريخ الثقات ص٢٠٦؛ وتهذيب الكمال لوحة:٥٤٧.

(٢) ـ التاريخ الكبير ٣٧/٢/٢. وروى عنه: أنه ولد قبل مقتل حسين بسنتين. (نفس المصدر).

(٣) ـ ط: ثماني.

(٤) ـ رواه البخاري عن القطان؛ التاريخ الكبير ٣٧/٢/٢-٣٨؛ وكذا في تاريخ الثقات ٢٠٦.

(٥) ـ أ: أنه كان يدلس.

(٦) ـ أ: سنين. انظر الكفاية في علم الرواية ص٥١٦.

(٧) ـ قال الشيخ سبط ابن العجمي: تنبيه: في ترجمة الأعمش في الميزان يدلس، وربما دلس عن ضعيف ولا يدرى به، فمتى قال: حدثنا فلا كلام، ومتى قال: «عن» تطرق إليه احتمال التدليس إلا في شيوخ أكثر عنهم كإبراهيم وإبي وائل وأبي صالح السمان، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الإتصال. اهـ. (التبيين لإسماء المدلسين ص١١).

وذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين، وهم الذين احتمل الإئمة تدليسهم وأخرجوا لهم، لإمامتهم، وقلة تدليسهم في جنب ما رووا، كالثوري أو كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة. (انظر طبقات المدلسين ٢، ١٠).

(٨) ـ شروح البخاري ١٨٩؛ تهذيب الكمال لوحة:١١٨٣.

(٩) ـ في النسخ: الكراديس، والتصحيح من المصادر الأخرى كتاريخ البخاري وغيره. قال ابن الأثير: هي جمع كرباس وهو القطن. (النهاية ١٦١/٤).

قال الأزهري: قال الليث: الكرباس فارسي ينسب إليه بياعه فيقال: كرابيسي. وقال الجوهري: الكرباس فارسي معرب، بكسر الكاف، والكرباسة أخص منه، والجمع الكرابيس، وهي ثياب خشنة. (الصحاح ص٩٧٠).

سمع ابن جريج وخلقاً من الكبار منهم شعبة وجالسه نحو عشرين سنة(١)، وكان شعبة زوج أمه(٢). وعنه خلق من الحفاظ والأعلام منهم الإمام أحمد وابن معين(٣)، و[قال](٤): كان منذ خمسين سنة يصوم يوماً ويفطر يوماً(٥)، وأراد بعضهم أن يخطئه فلم يقدر عليه(٦)وكان من أصح الناس كتاباً(٧)، وقال ابن المهدي(٨): غندر/أ٥٧ب/ في شعبة أثبت مني، وقال أبوحاتم صدوق وهو في شعبة ثقة(٩).

وغندر لقبه به ابن جريج لما قدم البصرة وحدث بحديث عن الحسن فجعل محمد يكثر التشغيب عليه فقال: أسكت ياغندر وأهل الحجاز يسمون المشغب غندراً(١٠)، وزعم أبوجعفر النحاس في كتاب الإشتقاق أنه من الغدر وأن نونه زائدة(١١)، والمشهور في داله/ط١٢١أ/ الفتح، وحكى الجوهري ضمها(١٢)

---

(١) ـ انظر التاريخ الكبير ٥٦/١/١؛ وشروح البخاري ١٨٩؛ وتهذيب الكمال ١١٨٣.

(٢) ـ شروح البخاري ١٨٩؛ تهذيب الكمال لوحة:١١٨٣.

(٣) ـ المصدران السابقان.

(٤) ـ أ: [ ] ساقط.

(٥) ـ تاريخ ابن معين ٥٠٨/٢؛ وشروح البخاري ١٨٩.

(٦) ـ نفس المراجع.

(٧) ـ ذكر المزي والذهبي عن ابن معين أنه قال: كان أصح الناس كتاباً وأراد بعض الناس أن يخطيء غندراً فلم يقدر. (تهذيب الكمال ١١٨٣؛ السير ٩٩/٩).

(٨) ـ في النسخ: قال ابن وهب، وهو مخالف لما في المصادر. (انظر شروح البخاري ١٨٩؛ تهذيب الكمال ١١٨٣؛ السير ١٠٠/٩). ولم أر من يذكر رواية لابن وهب عن شعبة.

(٩) ـ الجرح ٢٢١/٧ـ٢٢٢.

(١٠) ـ شروح البخاري ١٨٩، وانظر التكملة للصغاني ١٣٨/٣؛ والسير ٩٩/٩.

(١١) ـ أبوجعفر النحاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي ـ يعرف بابن النحاس. أبوجعفر النحوي المصري من أهل الفضل الشائع والعلم الذائع. له إعراب القرآن، معاني القرآن، الإشتقاق، أدب الكاتب وغيرها. توفي سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة. (بغية الوعاة ٣٦٢/١).

(١٢) ـ لم يورد الجوهري في صحاحه إلا هذه العبارة: وغندر اسم رجل. انظر «غدر» لكن قال الصغاني في التكملة: ويقال للغلام الناعم: غندر وغندر مثال جندب وجندب. وقال: وغندر أيضاً لقب محمد بن جعفر البصري صاحب شعبة بن الحجاج. (التكملة والذيل والصلة ١٣٨/٣).

مات سنة ثلاث وتسعين ومائة(١) قاله أبوداود(٢)، وقيل: سنة أربع، وقال(٣) ابن سعد سنة أربع ومائتين(٤).

فائدة: جماعة من يلقب بغندر عشرة أوضحتهم في كتاب المقنع [تأليفي](٥) في علوم الحديث(٦).

وأما أبوالوليد فسلف، وأما بشر بن خالد فهو أبومحمد العسكري الفرائضي (٧)، روى عن جماعة من الحفاظ(٨)، وعنه الإئمة خ م د س وابن خزيمة(٩)، مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين(١٠).

فائدة: هذا الإسناد اجتمع فيه رواية ثلاثة من التابعين من أهل الكوفة بعضهم عن بعض الأعمش وإبراهيم وعلقمة أئمة فضلاء(١١).

الوجه الرابع في ألفاظه وفوائده:

الأولى: معنى لم يلبسوا لم يخلطوا(١٢) يقال: لبست الأمر مخففاً ألبسه، بالفتح في الماضي وكسره في المستقبل إذا خلطته. وفي لبس الثوب بضده(١٣).

---

(١) ـ التاريخ الكبير ٥٧/١/١.

(٢) ـ شروح البخاري ١٨٩.

(٣) ـ أ: وقيل.

(٤) ـ في طبقات ابن سعد: مات بالبصرة سنة أربع وتسعين ومائة في خلافة محمد بن هارون. (انظر الطبقات ٢٩٦/٧). وإنما نقل المصنف هذا النص من شروح البخاري ١٨٩.

(٥) ـ أ: [ ] ساقط.

(٦) ـ المقنع: ٤٥٩/٢ـ٤٦٢ ـ تحقيق جاويد أعظم عبدالعظيم ـ مطبوع بالآلة الكاتبة.

(٧) ـ الجرح ٣٥٦/٢؛ وشروح البخاري ١٩٠.

(٨) ـ منهم محمد بن جعفر وأبي أسامة ويحيى بن آدم. (انظر الجرح ٣٥٦/٢).

(٩) ـ شروح البخاري ١٩٠.

(١٠) ـ المصدر السابق.

(١١) ـ نفس المرجع.

(١٢) ـ نفس المرجع.

(١٣) ـ انظر الصحاح ص٩٧٣.

الثانية: هل الظلم في الآية الشرك(١)/ف٥٥١أ/ أو سائر أنواع الظلم. فيه قولان حكاهما الماوردي، ونقل الأول عن أبي وابن مسعود عملا بهذا الحديث، قال واختلفوا على الثاني فقيل: إنها عامة ويؤيده ما رواه عبد بن حميد عن إبراهيم التيمي(٢) أن رجلا سأل عنها رسول الله - ﷺ - فسكت حتى جاء رجل فأسلم فلم يلبث [قليلا](٣) حتى استشهد فقال عليه الصلاة والسلام: «**هذا منهم، من الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم**»(٤)،

----

(١) - أ: الشرك وحده.

(٢) - أ: التميمي.

(٣) - أ: [ ] ساقط.

(٤) - ذكره السيوطي في الدر المنثور قائلا: وأخرج عبد بن حميد عن إبراهيم التيمي الخ، الدر المنثور ٢٧/٣.

وله شواهد: من ذلك ما أخرجه الإمام أحمد بسنده عن جرير بن عبدالله قال خرجنا مع رسول الله - ﷺ - فلما برزنا من المدينة إذا راكب يوضع نحونا، فقال رسول الله - ﷺ - كأن هذا الراكب إياكم يريد، قال فانتهى الرجل إلينا فسلم، فرددنا عليه، فقال النبي - ﷺ -: من أين أقبلت؟ قال: من أهلي وولدي وعشيرتي، قال: فأين تريد؟ قال: أريد رسول الله - ﷺ . قال: قد أصبته، قال: يارسول الله علمنى ما الإيمان، قال: أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت، قال: قد أقررت، قال: ثم إن بعيره دخلت يده في شبكة جردان، فهوى بعيره وهوى الرجل فوقع على هامته فمات، فقال رسول الله - ﷺ: علي بالرجل، قال: فوثب إليه عمار بن ياسر وحذيفة فأقعداه، فقالا: يارسول الله قبض الرجل، قال فأعرض عنهما رسول الله - ﷺ -، ثم قال لهما رسول الله - ﷺ: أما رأيتما إعراضي عن الرجلين، فإني رأيت ملكين يدسان في فيه من ثمار الجنة فعلمت أنه مات جائعاً، ثم قال رسول الله - ﷺ -: «هذا والله من الذين قال الله عز وجل: ﴿الذيين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون﴾». الحديث. (المسند ٣٥٩/٤).

قال الهيثمي: رواها كلها أحمد والطبراني في الكبير، وفي إسناده أبوجناب وهو مدلس، وقد عنعنه، والله أعلم. (مجمع الزوائد ٤١/١). = =

وقيل إنها خاصة، نزلت(١) في إبراهيم عليه السلام، وليس لهذه الأمة فيها شيء قاله علي - رضي الله عنه(٢)، وقيل: إنها فيمن هاجر إلى المدينة قال عكرمة(٣).

= وقال السيوطي: وأخرج أحمد والطبراني وأبوالشيخ وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان عن جرير بن عبد الله الحديث. (الدر المنثور ٢٧/٣)، وشاهدا آخر ذكره السيوطي قال: وذكر ابن أبي حاتم عن بكر بن سوادة قال: حمل رجل من العدو على المسلمين فقتل رجلا، ثم حمل فقتل آخر، ثم حمل فقتل آخر، ثم قال: أينفعني الإسلام بعد هذا؟ قالوا: ما ندري، فذكروا ذلك لرسول الله - ﷺ - فقال: نعم، فضرب فرسه فدخل فيهم، ثم حمل على أصحابه فقتل رجلا ثم آخر ثم آخر، ثم قتل، قال فيرون أن هذه الآية نزلت فيه ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾ الآية. (الدر المنثور ٢٧/٣).

(١) - أ: وقيل: إنها نزلت خاصة - تقديم وتأخير.

(٢) - وأما قول علي - رضي الله عنه - على أنها خاصة لإبراهيم عليه السلام فأخرجه ابن جرير في جامعه: قال حدثنا ابن وكيع قال حدثنا يحيى بن يمان وحميد بن عبدالرحمن عن قيس بن ربيع عن زياد بن علاقة عن زياد بن حرملة عن علي قال: (هذه الآية لإبراهيم - ﷺ - خاصة ليس لهذه الأمة منها شيء). (جامع البيان ٥٠٣/١٠).

وأخرجه الحاكم قال: (أبوبكر الشافعي ثنا إسحاق بن الحسن ثنا أبوحذيفة ثنا سفيان عن زياد بن علاقة عن زياد بن حرملة قال: سمعت علي بن أبي طالب يقرأ هذه الآية ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾ قال هذه في إبراهيم وأصحابه، ليست في هذه الأمة. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وإنما اتفقا على حديث الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله أنهم قالوا: يارسول الله وأينا لم يظلم نفسه) الحديث بطوله بغير هذا التأويل. وسكت عليه الذهبي. (انظر المستدرك ٣١٦/٢).

قال الشيخ محمود شاكر: وأما زياد بن حرملة فلم أجد له ذكراً في شيء من الكتب. والخبر ضعيف لجهالة (زياد بن حرملة) حتى يعرف من هو. (جامع البيان ٥٠٣/١٠).

واسند السيوطي إلى الفريابي وعبد بن حميد وابن أبي حاتم وأبي الشيخ والحاكم - وذكر تصحيحه - وابن مردويه. (انظر الدر المنثور ٢٧/٣).

(٣) - أخرجه ابن جرير قال: حدثنا ابن وكيع قال حدثنا يحيى بن يمان وحميد بن عبدالرحمن عن قيس بن ربيع عن سماك عن عكرمة: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾ قال: هي لمن هاجر إلى المدينة. (جامع البيان ٥٠٣/١٠، بتحقيق محمود محمد شاكر).

قال أبوجعفر: وأولى القولين بالصحة في ذلك، ما صح به الخبر عن رسول الله - ﷺ - وهو الخبر الذي رواه ابن مسعود عنه قال: الظلم الذي ذكره الله تعالى ذكره - في هذا الموضع هو الشرك. (جامع البيان ٥٠٣/١٠-٥٠٤).

الثالثة: ذكر البخاري هذا الحديث هنا وفي كتاب التفسير هكذا[١] ورواه مرة وفيه[٢] إنه ليس كذلك ألا تسمعون [إلى][٣] قول لقمان (إن الشرك لظلم عظيم)[٤]، ولفظ مسلم قريب من ذلك كما سلف[٥] فهاتان الروايتان تفسر إحداهما الأخرى وأنه لما شق ذلك عليهم[٦] انزل الله الآية فقال عليه الصلاة والسلام بعد ذلك: «ليس ذلك الظن الذي وقع لكم كما تظنون، إنما المراد بالظلم/ ط١٢١ب/ كما قال لقمان لابنه[٧]، قال الخطابي: إنما/١٧٦أ/ شق عليهم لأن ظاهر الظلم الإفتيات[٨] بحقوق الناس وماظلموا به أنفسهم من إرتكاب المعاصي فظنوا أن المراد به هنا معناه الظاهر فشق عليهم، وأصل الظلم: وضع الشيء في غير موضعه، ومن جعل العبادة لغير الله تعالى وأثبت الربوبية (لغيره)[٩] فهو ظالم بل أظلم الظالمين[١٠].

---

(١) ـ التفسير ـ باب ولم يلبسوا إيمانهم بظلم، ح٤٦٢٩، ٢٢٨/٣.

(٢) ـ فيه ـ بدون واو.

(٣) ـ أ: [ ] ساقط.

(٤) ـ كتاب استتابة المرتدين ـ باب إثم من اشرك بالله الخ، ح٦٩١٨، ٢٧٨/٤.

(٥) ـ تقدم في بداية الباب.

(٦) ـ أ: لما شق عليهم ذلك ـ تقديم وتأخير ـ وهو موافق لشروح البخاري ١٩١.

(٧) ـ شروح البخاري ١٩١، وانظر شرح صحيح مسلم ٣٢٩/١.

(٨) ـ قال الجوهري: والأفتيات: افتعال، من الفوت وهو السبق إلى الشيء دون ائتمار من يؤتمر، تقول: افتات عليه بأمر كذا أي فاته به، وفلان لا يفتات عليه، أي لا يعمل شيء دون أمره. وفي الحديث: «أمثلي يفتات عليه في أمر بناته». (الصحاح ٢٦٠/١).

وهذا الأثر لعبدالرحمن بن أبي بكر الصديق وذلك لما زوجت عائشة ابنته لمنذر بن الزبير وهو غائب، فلما قدم قال: ومثلي يصنع بهذا به ومثلي يفتات عليه. أخرجه مالك في الموطأ ـ كتاب الطلاق ـ باب ما لا يبين من التمليك ح١٥، ص٥٥٥.

(٩) ـ ف ط: [ ] ساقط.

(١٠) ـ أعلام الحديث ١٦٢/١-١٦٣ بالمعنى، والنص في شروح البخاري ١٩١، وشرح صحيح مسلم ٣٢٩/١.

الرابعة والخامسة: [إن](١) المفسر يقضي على(٢) المجمل وإن العام يطلق ويراد به الخاص بخلاف قول أهل الظاهر بحمل الصحابة ذلك على جميع أنواع الظلم فبين الله أن المراد نوع(٣) منه.

السادسة: إثبات العموم.

السابعة: عموم النكرة(٤) في سياق النفي لفهم الصحابة وتقرير الشارع عليه وبين لهم التخصيص(٥).

وأما القاضي: فقال حملوه على أظهر معانيه، فإنه وإن/ف٥٥ب/ كان ينطلق على الكفر [وغيره لغة وشرعاً، فعرف الإستعمال فيه العدول عن الحق في غير الكفر، كما أن لفظ الكفر يطلق على](٦) معان، من جحد النعم والستر لكن الغالب عند مجرد الإطلاق حمله على ضد الإيمان فلما ورد لفظ الظلم من غير قرينة حمله الصحابة على أظهر وجوهه فليس فيه دلالة على العموم(٧).

---

(١) ـ أ : [ ] ساقط.

(٢) ـ أ : إلى.

(٣) ـ ف،أ : نوعاً.

(٤) ـ أ : الزكوة.

(٥) ـ قال الإمام المازري: هذا يدل بظاهره عند بعض أهل الأصول على أنهم كانوا يقولون بالعموم لأن الظلم عندهم يعم الكفر وغيره فلهذا أشفقوا. (المعلم بفوائد مسلم ٣٠٩/١ ت الشيخ الشاذلي).

وقال النووي: فالصحابة ـ رضي الله عنهم ـ حملوا الظلم على عمومه والمتبادر إلى الأفهام منه وهو وضع الشيء في غير موضعه، وهو مخالفة الشرع فشق عليهم إلى أن علمهم النبي ـ ﷺ ـ بالمراد بهذا الظلم. (شرح صحيح مسلم ٣٢٩/١).

(٦) ـ أ : [ ] ساقط.

(٧) ـ قال القاضي: وليس يظهر لي في هذا الحديث حجة للعموم ومن حمل بعض الصحابة الآية على ظلم الإنسان نفسه وكل ظلم كما تقدم، بل أقول: إن طريقهم ـ رضي الله عنهم ـ فيه الطريقة المثلى والنظر الأولى من حملهم لفظ الظلم على أظهر معانيه وأكثر إستعمالاته في محتملاته فإنه وإن كان ينطلق على الكفر وغيره الخ. (إكمال المعلم ج١ ل٣٣).

الثامنة: تأخير البيان إلى وقت الحاجة كذا استنبطه المازري(١) والنووى [في شرحه](٢) وغيرهما، ونازع في ذلك القاضي عياض لأنه ليس في هذه القضية تكليف عمل بل تكليف اعتقاد بتصديق الخبر عن المؤمن، واعتقاد التصديق لازم لأول وروده، فما هي الحاجة المؤخرة إلى البيان؟ لكنهم لما اشفقوا بين(٣) لهم المراد(٤).

التاسعة: إن المعاصي لا تكون كفراً وهو مذهب أهل الحق، وإن الظلم(٥) على ضربين كما ترجم له(٦).

---

(١) ـ ف،أ : الماوردي.

المعلم بفوائد مسلم ٣٠٩/١

(٢) ـ ف،أ : [ ] ساقط. شروح البخاري ١٩١.

(٣) ـ أ : تبين.

(٤) ـ إكمال المعلم ج١ ل١٣٣أ مع تصرف.

(٥) ـ ف،أ : الظالم.

(٦) ـ شروح البخاري ١٩١.

٢٣ ـ باب علامات المنافق

حدثنا سليمان أبو الربيع ثنا إسماعيل بن جعفر، ثنا نافع بن مالك بن أبي عامر أبوسهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - قال: «**آية المنافق ثلاث، إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان**».

حدثنا قبيصة بن(١) عقبه/ط١٢٢أ/ ثنا سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو أن النبي - ﷺ - قال: «**أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها، إذا اؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر**»، تابعه شعبة عن الأعمش(٢).

الكلام عليهما من وجوه:

أحدها: حديث أبي هريرة أخرجه/أ٧٦ب/ خ في الوصايا عن أبي الربيع أيضاً(٣)، وفي الشهادات عن قتيبة(٤)، وفي الأدب عن ابن سلام(٥). وأخرجه م هنا عن قتيبة ويحيى بن أيوب كلهم عن إسماعيل/ف١٥٦أ/ به(٦)،

---

(١) ـ أ: عن.

(٢) ـ وهذه المتابعة ذكرها البخاري لنفي شبهة التدليس عن سفيان.

(٣) ـ باب قول الله عز وجل: ﴿من بعد وصية يوصى بها أو دين﴾. [النساء:١٢]، ح٢٧٤٩، ٢/٢٨٩.

(٤) ـ باب من أمر بإنجاز الوعد، ح٢٦٨٢، ٢/٢٦٢.

(٥) ـ باب قول الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين﴾ [التوبة:]، ح٦٠٩٥، ٤/١٠٩.

(٦) ـ كتاب الإيمان ح١٠٧، ٧٨١.

وأخرجه عن أبي بكر بن إسحاق عن ابن أبي مريم عن محمد بن جعفر عن العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب مولى الحرقة عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: «من علامات المنافق ثلاثة» الحديث، ح١٠٨، ١/٧٨.

وعقبة بن مكرم العمي عن يحيى بن محمد بن قيس أبي زكريا قال سمعت العلاء بن عبدالرحمن يحدث بهذا الإسناد، وقال: «آية المنافق ثلاث وإن صام وصلى وزعم إنه مسلم».

وحديث ابن عمرو أخرجه خ في الجزية عن قتيبة عن جرير عن الأعمش به(١)، وأخرجه م هنا عن أبي بكر عن عبدالله بن نمير، وعن ابن نمير ثنا أبي ثنا الأعمش ح، وثنا زهير ثنا وكيع ثنا سفيان عن الأعمش به(٢).

الوجه الثاني في التعريف برواته:

وقد سلف منهم أبوهريرة وعبدالله بن عمرو والأعمش وشعبة.

وأما مسروق فهو أبوعائشة [مسروق(ع)](٣) بن الأجدع بالجيم ثم دال مهملة(٤) بن مالك بن أمية بن عبدالله بن مر بن سلمان بن الحارث(٥) بن سعد بن عبدالله بن وداعة بن عمرو بن عامر الهمداني(٦) الكوفي التابعي الكبير(٧). صلى خلف الصديق وسمع عمر وعائشة وغيرهما(٨)، وعنه خلق من التابعين فمن بعدهم(٩)، منهم أبووائل وهو أكبر منه(٩)،

----

(١) ـ باب إثم من عاهد ثم غدر، ح٣١٧٨، ٢/٤١٤.

وأخرجه في المظالم والغضب، باب إذا خاصم فجر، عن بشر بن خالد عن محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن عبدالله بن مرة الخ، ح٢٤٥٩، ٢/١٩٤.

(٢) ـ كتاب الإيمان ح١٠٦، ١/٧٨.

(٣) ـ أ: [ ] ساقط.

(٤) ـ أ: والدال المهملة.

(٥) ـ في طبقات ابن سعد: سليمان بن معتمر بن الحارث.

(٦) ـ أ: الهمذاني. في النسخ: وداعه والتصحيح من طبقات ابن سعد وتاريخ بغداد. (طبقات ابن سعد ٦/٧٦).

(٧) ـ انظر تاريخ البخاري الكبير ٤/٢/٣٥؛ وشروح البخاري ١٩٢.

(٨) ـ في التاريخ الكبير: رأي أبابكر وعمر وعلياً وعبدالله بن مسعود. وفي الجرح ٨/٣٩٦ـ٣٩٧: روى عن أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وعبدالله بن مسعود وزيد بن ثابت.

وقال محمد بن سعد: وقد روى مسروق أيضاً عن عمر وعلي وعبدالله وخباب بن الأرت وأبي بن كعب وعبدالله بن عمرو وعائشة وعبيد بن عمير، ولم يرو عن عثمان شيئاً. (الطبقات ٦/٧٧).

(٩) ـ انظر التاريخ الكبير ٤/٢/٣٥؛ الجرح ٨/٣٩٧؛ وشروح البخاري ١٩٢.

وإمامته وثقته وجلالته متفق عليها، قال الشعبي ما علمت أن أحداً كان يطلب العلم(١) في أفق من الآفاق مثله(٢).

وقال مرة الهمداني: ما ولدت همدانية مثله(٣). وقال ابن المديني ما أقدم عليه أحداً(٤) من أصحاب عبدالله(٥)، وكان أفرس فارس باليمن وهو ابن أخت معدي كرب(٦)، وقال له عمر ما اسمك؟ قلت: مسروق بن الأجدع، فقال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «الأجدع: شيطان»، أنت مسروق بن عبدالرحمن، قال الشعبي: فرأيته في الديوان مسروق بن عبدالرحمن(٧)،

---

(١) - في المراجع: (أطلب للعلم).

(٢) - انظر الإرشاد في معرفة علماء الحديث لابي يعلى الخليلي، ص٣٤٥؛ وشروح البخاري ١٩٢.

(٣) - تاريخ بغداد ٢٣٣/١٣؛ شروح البخاري ١٩٢؛ السير ٦٥/٤.

ومرة الهمداني هو المعروف بمرة الطيب ومرة الخير لعبادته وخيره وعلمه، وهو مرة بن شراحيل الهمداني الكوفي، مخضرم كبير الشأن، حدث عن الصديق وعمر وأبي ذر وابن مسعود وغيرهم، وعنه حصين بن عبدالرحمن وعطاء بن السائب. مات سنة نيف وثمانين - رحمه الله - بالكوفة. (السير ٧٤/٤-٧٥).

(٤) - ف،أ : واحداً.

(٥) - إلى هنا ينتهى كلام ابن المديني، انظر تاريخ بغداد ٢٣٣/١٣؛ شروح البخاري ١٩٢؛ السير ٦٧/٤.

(٦) - هذا النص لابي داود السجستاني، انظر تاريخ بغداد ٢٣٣/١٣؛ السير ٦٤/٤.

(٧) - أخرجه الإمام أحمد في مسنده: ٣١/١ عن أبي النضر عن أبي عقيل ح القصة كلها.

وأخرجه أبوداود في سننه ٢٨٩/٤-٢٩٠ عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا هاشم بن القاسم ثنا أبوعقيل ثنا مجالد بن سعيد عن الشعبي عن مسروق قال: لقيت عمر بن الخطاب - رضي الله عنه، فقال: من أنت؟ قلت: مسروق بن الأجدع، فقال عمر: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «الأجدع شيطان»، كتاب الأدب، باب تغيير الاسم القبيح، ح٤٩٥٧، ولم يذكر أنت مسروق بن عبدالرحمن.

وأخرجه ابن ماجه مثل أبي داود، كتاب الأدب، باب ما يكره من الأسماء، ح٣٧٣١، ص١٢٢٩؛ فيه مجالد بن سعيد أبوعمرو الكوفي، قال الحافظ: ليس بالقوي وقد تغير آخر عمره، وضعفه أكثر النقاد. (انظر التهذيب ٣٦/١٠-٣٨). = =

وقال العجلي: كان أصحاب عبدالله الذين يقرئون القرآن ويعلّمون السنة علقمة والأسود وعبيدة ومسروق والحارث بن قيس وعمرو بن شرحبيل(١). مات سنة اثنتين وقيل: ثلاث وستين(٢)/ط١٢٢ب/.

وأما الراوى عنه فهو عبدالله(ع) بن مرة الهمداني الكوفي التابعي الخارفي بالخاء المعجمة والفاء نسبة إلى خارف وهو مالك بن عبدالله(٣) بن كثير بن مالك بن جشم بن خيوان بن نوف بن همدان(٤). روى عن ابن عمر وغيره، وعنه الأعمش ومنصور(٥). مات سنة مائة(٦)، قال ابن سعد: في خلافة عمر بن عبدالعزيز(٧)، قال يحيى بن معين(٨) وأبوزرعة/ف٦٥ب/ ثقة(٩).

وأما الراوى عنه فهو الإمام/١٧٧أ/ الكبير الرباني القائم في الله أبوعبدالله سفيان(ع) بن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع بن عبدالله ابن

= وذهب الشيخ الألباني إلى أن الحديث ضعيف. (انظر ضعيف سنن أبي داود :١٠٥٥، ص٤٨٨؛ وضعيف سنن ابن ماجه، ح٨١٧، ص٣٠٣).

وزاد أحمد في هذه القصة قال الشعبي: ما هذا؟ فقال: هكذا سماني عمر ـ رضي الله عنه.

(١) ـ في تاريخ الثقات ص٤٢٦: وكان أحد أصحاب عبدالله الذين يقرئون ويفتون. وذكر هذا النص الخطيب البغدادي في تاريخه ٢٣٣/١٣ ونسبه إلى إبراهيم النخعي. في النسخ: (يقرأون) والتصحيح من تاريخ بغداد.

(٢) ـ قال البخاري: قال أبونعيم: مات سنة ثنتين وستين. (التاريخ الكبير ٣٥/٢/٤). وقال ابن سعد: مات سنة ثلاث وستين. (الطبقات الكبرى ٨٤/٦). وكذا قال ابن نمير. (انظر تاريخ بغداد ٢٣٤/١٣).

(٣) ـ شروح البخاري ١٩٢.

(٤) ـ جمهرة أنساب العرب لابن حزم ص٣٩٥.

(٥) ـ التاريخ الكبير ١٩٢/١/٣؛ الجرح ١٦٥/٥؛ وشروح البخاري ١٩٢.

(٦) ـ شروح البخاري ١٩٢.

(٧) ـ طبقات ابن سعد ٢٩٠/٦.

(٨) ـ ط: يحيى بن معاذ.

(٩) ـ الجرح ١٦٥/٥-١٦٦.

موهبة بن أبي(١) عبدالله بن منقذ(٢) بن نصر بن [الحارث](٣) بن ثعلبة بن ملكان(٤) بن ثور بن عبدمناة بن أد بن طابخة - بطاء مهملة ثم باء موحدة ثم خاء معجمة - بن إلياس بن مضر بن نزار(٥) الثوري الكوفي(٦)، إمام أهل الكوفة بل إمام العراق(٧) وهو من تابعي التابعين سمع خلقاً من التابعين منهم السبيعي(٨) والأعمش وأبوحصين، وعنه محمد بن عجلان وهو تابعي ومن شيوخه وغيرهم من الأعلام، ومناقبه جمة، قال أحمد بن عبدالله: أحسن إسناد الكوفة سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله(٩). وقال أبوعاصم: سفيان أمير المؤمنين في الحديث(١٠)،

---

(١) - في طبقات ابن سعد: ابن أبي بن عبدالله.

(٢) - أ: سعد.

(٣) - أ: [ ] ساقط.

(٤) - في طبقات ابن سعد: ابن ثعلبة بن عامر بن ملكان.

(٥) - طبقات ابن سعد ٣٧١/٦؛ وتاريخ بغداد ١٥٤/٩.

(٦) - التاريخ الكبير ٢/٢/٩٢-٩٣. وفيه: والثوري هو ثور بن عبدمناة بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر. وكذا في الجرح ٢٢٢/٤.

(٧) - أ: فيها زيادة: بل إمام أهل الدنيا في عصره. وهذا يوافق ابن معين حيث قال: لا يقدم على سفيان الثوري في زمن سفيان أحداً في كل شيء. وقال: وسفيان أمير المؤمنين في الحديث. (الجرح ٢٢٤/٤-٢٢٥).

وقال أبوحاتم: سفيان فقيه حافظ زاهد، إمام أهل العراق واتقن أصحاب أبي إسحاق الخ. ويقول ابن عيينة: ما بالعراق أحد يحفظ الحديث إلا سفيان. (الجرح ٢٢٥/٤).

(٨) - أ: الشعبي.

(٩) - في تاريخ الثقات ١٩٢. قال العجلي: أحسن إسناد الكوفة. ولم يتم الكلام، والنص في تهذيب الكمال ٥١٣ كاملا.

(١٠) - هذا قول غير واحد من العلماء منهم أبوعاصم وابن عيينة وشعبة وابن معين. (انظر تاريخ بغداد ١٦٤/٩-١٦٥؛ وتهذيب الكمال ٥١٣).

وقال ابن المبارك: كتبت عن ألف ومائة شيخ(١) ما كتبت عن أفضل منه(٢). وعنه قال: ما استودعت نفسي شيئاً فخانتني(٣).

وقال أحمد بن جواس: كان ابن المبارك يتأسف على سفيان ويقول لم لم أطرح نفسي بين يدي سفيان؟ ما أصنع بفلان وفلان؟(٤). وقال يونس بن عبيد: ما رأيت أفضل من سفيان الثوري، فقال له رجل تقول هذا وقد رأيت سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد فقال: هو والله ما أقول، ما رأيت أفضل من سفيان(٥). ولد سنة سبع وتسعين(٦) ومات سنة ستين ومائة(٧). وقيل: إحدى بالبصرة، وادعى ابن سعد الإجماع عليه(٨). وقال ابن معين(٩): كل(١٠) من خالف الثوري فالقول قول الثوري(١١)/ط١٢٣أ/. ولم يكن أحد أعلم بحديث أبي إسحاق منه، وكان يدلس(١٢). وعن عبد الرزاق قال: بعث أبوجعفر الخشابين(١٣) قدامه،

----

(١) ـ ط: ألف شيخ ومائة شيخ.

(٢) ـ تاريخ بغداد ١٥٦/٩.

(٣) ـ ف: فخانني، الجرح ٢٢٤/٤. وعبارته: ما استودعت قلبي شيئاً فخانني.

(٤) ـ تاريخ بغداد ١٥٦/٩.

(٥) ـ تاريخ بغداد ١٥٥/٩؛ وتهذيب الكمال ٥١٣.

(٦) ـ طبقات ابن سعد ٣٧١/٦.

(٧) ـ شروح البخاري ١٩٢.

(٨) ـ طبقات ابن سعد ٣٧١/٦. وكذا في تاريخ البخاري الكبير ٩٣/٢/٢، وكذا قال أبونعيم، تاريخ بغداد ١٧٢/٩.

(٩) ـ أ: سفيان.

(١٠) ـ أ: قل.

(١١) ـ تاريخ بغداد ١٦٩/٩.

(١٢) ـ الجرح ٢٢٥/٤.

(١٣) ـ أ: المنصور الدوايين.

حين خرج إلى مكة وقال: إذا رأيتم(١) سفيان فاصلبوه، فوصلوا [إلى](٢) مكة ونصبوا الخشبة ونودي سفيان فإذا [رأسه](٣) في حجر الفضيل بن عياض ورجله في حجر ابن عيينة فقالوا: لا تشمت بنا الأعداء، فأخذ بأستار الكعبة وقال: برئت منه إن دخلها، فمات أبوجعفر قبل أن يدخل مكة(٤).

فائدة: سفيان هذا /ف١٥٧أ/ أحد أصحاب المذاهب المتبوعة كما أسلفته أوائل الكتاب(٥).

وأما الراوى عنه فهو قبيصة بن عقبة بن محمد بن/أ٧٧ب/ سفيان بن عقبة بن ربيعة بن جندب(٦) بن رباب بن حبيب بن سواءة بن عامر بن صعصعة أبوعامر السوائى الكوفي(٧) أخو سفيان بن عقبة(٨)، روى عن الثوري وغيره من الكبار(٩)، وليس له عن ابن عيينة شيء وعنه الأعلام منهم أحمد والذهلي والبخاري، وكان من الصالحين. وهو مختلف في توثيقه وجرحه، واحتجاج البخاري به في غير موضع كاف(١٠)، وقال يحيى بن معين: [ثقة](١١) في كل شيء إلا في حديث سفيان الثوري ليس بذاك القوي(١٢).

---

(١) ـ أ: أرأيتم إن رأيتم.

(٢) ـ ف،أ: [ ] ساقط.

(٣) ـ أ: [ ] ساقط.

(٤) ـ تاريخ بغداد ١٥٩/٩؛ وتهذيب الكمال ٥١٣.

(٥) ـ أ: أولا في الكتاب. انظر لوحة:٤٧أ من الجزء الأول.

(٦) ـ تاريخ بغداد وتهذيب الكمال.

(٧) ـ تاريخ بغداد ٤٧٤/١٢؛ وشروح البخاري ١٩٣.

(٨) ـ تهذيب الكمال ١١١٩ من أول الترجمة.

(٩) ـ التاريخ الكبير ١٧٧/١/٤؛ والجرح ١٢٦/٧.

(١٠) ـ شروح البخاري ١٩٣، بل ذهب أكثر النقاد إلى أنه ثقة، والكلام في حديثه عن الثوري فقط وذلك لأخذه عنه وهو صغير خوفاً من عدم الضبط، واثنى عليه أبوحاتم: أنه يأتي بالحديث بلفظه. (الجرح ١٢٦/٧).

(١١) ـ أ: [ ] ساقط.

(١٢) ـ الجرح ١٢٦/٧؛ وتاريخ بغداد ١٢.

وقال يحيى بن آدم: كثير الغلط في سفيان كأنه(١) كان صغيراً لم يضبط، وأما في غيره فهو ثقة رجل صالح(٢). وعن قبيصة أنه قال: جالست الثوري وأنا ابن ست عشرة(٣) سنة، ثلاث سنين(٤)، وروى مسلم في الجنائز حديثاً واحداً(٥) عن ابن أبي شيبة عنه عن الثوري(٦)، وروى د ق س ت بواسطة، وخ في الأدب عن يحيى بن بشر عنه(٧)، ومسلم(٨) في مقدمته عن الحلواني عن الحماني عن قبيصة وأخيه سفيان(٩)،

---

(١) ـ أ: فإنه.

(٢) ـ تاريخ بغداد ٤٧٤/١٢، وهذا النص اسنده الخطيب والمزي بروايتهما إلى أبي عبدالله (ولعله أحمد بن حنبل) ونصها: قال حنبل بن إسحاق قال ابوعبدالله «كان يحيى بن آدم أصغر من سمع من سفيان عندنا، قال: وقال يحيى: فبيصة أصغر مني بسنتين، قلت له: فما قصة قبيصة في سفيان؟ فقال أبوعبدالله: كان كثير الغلط، قلت فغير هذا؟ قال: كان صغيراً لا يضبط، قلت له: فغير سفيان؟ قال: كان قبيصة رجلا صالحاً ثقة لا بأس به في تدينه، وأي شيء لم يكن عنده في الحديث، يذكر أنه كثير الحديث». من هنا يتبين أن هذا القائل هذا الكلام ليس بيحيى بن آدم كما اسند إليه المصنف وإنما هو من كلام أبي عبدالله.

(٣) ـ أ: ستة عشر سنة.

(٤) ـ تهذيب الكمال لوحة:١١٢٠، وهذا النص ينفي عنه أنه سمع الثوري وهو صغير.

(٥) ـ أ: عن رجل واحد.

(٦) ـ الجنائز ح١٠٦ (نهيتكم عن زيارة القبور) الحديث، ص٦٧٢.

(٧) ـ باب قول النبي ـ ﷺ ـ «خير دور الأنصار»، ح٦٠٥٣، ١٠١/٤.

(٨) ـ أ: ومثله.

(٩) ـ المقدمة. بوب النووي: (باب الإسناد من الدين) الخ، ٢٠/١، والحماني ـ بكسر المهملة وتشديد الميم ـ عبدالحميد بن عبدالرحمن الحماني يسمين أبويحيى الكوفي ـ من التاسعة ـ صدوق يخطئ ورمي بالإرجاء. (التقريب ٣٧٧١).

وأخو قبيصة هو سفيان بن عقبة السوائي الكوفي، صدوق، من التاسعة، أخرج له الجماعة إلا البخاري. (التقريب ٢٤٤٩).

وس عن ولده عقبة(١) عن أبيه في أفطر الحاجم(٢). مات في المحرم سنة ثلاث عشرة ومائتين(٢١٣هـ)، كذا في شرح شيخنا قطب الدين، وقال النووى في شرحه: مات سنة خمس عشرة ومائتين(٢١٥)(٣) وهما قولان(٤) حكاهما المزي(٥) في تهذيبه، حكى الأول عن معاوية، وحكى الثاني عن جماعة(٦). وأما الإسناد الأول/ط١٢٣ب/ فالراوى عن أبي هريرة مالك بن أبي عامر أبو أنس الأصبحي المدني جد مالك الإمام، ووالد أنس والربيع ونافع وأويس، حليف عثمان بن عبيد الله(٧) أخي طلحة التيمي القرشي سمع عمر وغيره، وعنه سليمان بن يسار وغيره(٨)، مات سنة اثنتي عشرة ومائة وهو ابن سبعين أو اثنتين وسبعين(٩).

---

(١) ـ هو عقبة بن قبيصة بن عقبة العامري الكوفي، صدوق، من الحادية عشر، أخرج له النسائي. (التقريب ٤٦٤٨).

(٢) ـ السنن الكبرى ـ كتاب الصيام ـ باب ما ينقض الصوم، الحجامة للصائم، ح ، ٢٢٩/٢ في أ: الحاج.

(٣) ـ شروح البخاري ١٩٢.

(٤) ـ أ: قولين.

(٥) ـ أ: المزني.

(٦) ـ تهذيب الكمال لوحة:١١١٢٠ وكذا في تاريخ بغداد ٤٧٦/١٢.

(٧) ـ ف،أ: ابن عبدالله. انظر طبقات ابن سعد ٦٣/٥؛ التاريخ الكبير ٣٠٥/١/٤؛ التاريخ الصغير ٨٦؛ الجرح ٢١٤/٨.

(٨) ـ المراجع السابقة سوى التاريخ الصغير.

(٩) ـ قال المزي: قال إسماعيل بن أبي أويس عن أبيه قلت للربيع بن مالك: متي هلك أبوك ـ يعنى مالك بن أبي عامر ـ قال: حين اجتمع الناس على عبدالملك بن مروان ـ يعنى سنة أربع وسبعين. (تهذيب الكمال ١٢٩٩).

قال الحافظ: قال ابنه الربيع: مات أبي حين اجتمع الناس على عبدالملك ـ يعنى سنة أربع وسبعين، قال: ووهم عبدالغنى في الكمال تبعاً لابن سعد عن الواقدي فقال: إنه مات سنة اثنتي عشرة ومائة وهو ابن سبعين أو اثنتين وسبعين سنة ـ ليس في طبقاته المطبوع فلعله مما سقط ـ. = =

فائدتان:

الأولى: أخرج مسلم لأبي أنس عن عثمان حديثاً في الوضوء(١) من طريق وكيع عن سفيان عن أبي النضر عن أبي أنس عن عثمان(٢) وحديثاً في الربا من حديث سليمان بن يسار عنه(٣)، فاستدرك الدارقطني وغيره الأول فقالوا: خالف وكيعاً وأصحاب الثوري الحفاظ حيث رووه/ف١٥٧ب/ عن الثوري عن أبي النضر عن بسر بن سعيد عن عثمان وهو الصواب(٤)،

= = قال قلت: وتعقبه المنذري بأن سماعه من طلحة مصرح به في الصحيح، وطلحة قتل سنة ست وثلاثين، وعلى ما ذكره يكون مولده سنة أربعين فكيف يمكن سماعه. ثم قال: [أي المنذري] فلعل كان الوهم في سنه، والصواب تسعين بتقديم التاء انتهى. قال الحافظ: وهو مشكل أيضاً فقد صح سماعه من عمر، فإنه قال: شهدت عمر عند الجمرة وذكر قصة ذكرها ابن سعد بسند جيد. قال الحافظ: والصواب ما ذكر في الأصل، وكذا ذكره البخاري في الأوسط في فصل من مات مابين السبعين إلى الثمانين. (التهذيب ١٩/١٠).

(١) ـ أ: في الوصف.

(٢) ـ كتاب الطهارة، ح٩، ص٢٠٧ [ألا أريكم وضوء رسول الله ـ ﷺ ـ ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً.

(٣) ـ كتاب المساقاه [باب الربا]، ح٧٨، ص١٢٠٩. «لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين».

(٤) ـ العلل الواردة في الأحاديث النبوية ١٧/٣ـ١٩ ونصه: وسئل عن حديث بسر بن سعيد عن عثمان في الوضوء ثلاثاً ثلاثاً وروى ذلك عن النبي ـ ﷺ ـ فقال: رواه أبو النضر سالم واختلف عنه، فرواه الثوري عنه واختلف عنه أيضاً. ورواه أبونعيم وأبوحذيفة والعدنيان: عبدالله بن الوليد ويزيد بن أبي حكيم وعبيدالله الأشجعي وغيرهم عن الثوري عن أبي النضر عن بسر بن سعيد عن عثمان. [وطريق الأشجعي وعبدالله بن الوليد أخرجهما أحمد ٦٧/١ـ٦٨]؛ قال: وخالفهم وكيع بن الجراح وأبوأحمد الزبيري، روياه عن الثوري عن أبي النضر عن أبي أنس ـ وهو: مالك بن أبي عامر جد مالك بن أنس ـ عن عثمان. ورواه يزيد بن أبي حبيب عن أبي النضر مرسلا عن عثمان [أي منقطعاً] ولم يأت بحجة، [أخرجه مسلم في الطهارة من طريق وكيع ١١٦/١]. قال: والصحيح قول من قال: عن بسر بن سعيد. والله أعلم. = =

وقال مالك في الموطأ في الحديث الثاني أنه بلغه عن جده أن عثمان(١).

الثانية: صرح مالك/١٧٨أ/ في الإيمان بسماع جده من طلحة بن عبيد الله(٢) وكذا صرح به ابن سعد(٣) وفيه نظر كما نبه عليه المنذري حيث قال: كيف يصح سماعه منه وإنه توفي سنة أثنتي عشرة ومائة وهو ابن سبعين أو اثنتين وسبعين(٤)، وعلى هذا يكون مولده سنة أربعين من الهجرة ولا خلاف أن طلحة قتل يوم الجمل سنة ست وثلاثين من الهجرة،

= = وهذا الترجيح هو خلاف ما رجح به الإمامان أبوزرعة وأبوحاتم الرازيان حيث قال عبدالرحمن بن أبي حاتم: سئل أبوزرعة عن حديث رواه الفريابي عن سفيان عن سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد أن عثمان توضأ ثلاثاً ثلاثاً ثم قال لأصحاب رسول الله - ﷺ - هكذا رأيتم رسول الله - ﷺ - يتوضأ؟ قالوا نعم. ورواه وكيع عن سفيان عن أبي النضر عن أبي أنس أن عثمان توضأ بالمقاعد فقال: ألا أريكم وضوء رسول الله - ﷺ - قال: ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً. قال أبوزرعة: وهم فيه الفريابي، الصواب ما قال وكيع. قال عبدالرحمن: وسألت أبي عن هذا الحديث فقال: حديث وكيع أصح، وأبوأنس جد مالك بن أنس، وأبوأنس عن عثمان متصل، وبسر بن سعيد عن عثمان مرسل. (علل الحديث لابن أبي حاتم ١/٥٥-٥٦).

(١) - الموطأ - كتاب البيوع - باب بيع الذهب بالفضة تبراً وعيناً، ح٣٢، ص٦٣٣. وكذا أخرج مالك في الجمعة، باب ما جاء في الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب، ح٨، ص١٠٤ عن أبي النضر - مولى عمر بن عبيدالله - عن مالك بن أبي عامر أن عثمان بن عفان كان يقول في خطبته - قل ما يدع ذلك إذا خطب - الحديث - وجاء في قصر الصلاة في السفر - باب ما جاء في تسوية الصفوف، ح٤٥، ص١٥٨: أن مالكاً قال: «كنت مع عثمان بن عفان فقامت الصلاة وأنا أكلمه أن يفرض لى» الحديث.

(٢) - جاء هذا في قصر الصلاة، باب جامع الترغيب في الصلاة، ح٩٤، ص١٧٥ عن مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول: (جاء رجل إلى رسول الله - ﷺ - من أهل نجد) الحديث. وهذا الحديث أخرجه البخاري في الإيمان، باب الزكاة من الإيمان سيأتي عن إسماعيل عن مالك بهذا السند.

(٣) - الطبقات ٥/٦٤.

(٤) - لم أهتد إلى المكان الذي قال فيه هذا الكلام. وقد عرفت أن الوهم من الذين قالوا توفي سنة اثنتي عشرة ومائة وأن الصحيح هو أنه توفي سنة أربع وسبعين.

والإسناد صحيح أخرجه الأئمة، وفيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله فلعل السبعين صوابها التسعين وتصحفت بها، وقد ذكر أبوعمر أنه توفي سنة مائة أو نحوها(١) فعلى هذا يكون مولده سنة ثمان وعشرين ويمكن سماعه منه.

قلت وعلى الأول روايته عن عمر أشكل فإنه مات سنة ثلاث وعشرين فكيف يصح له قوله شهدت عمر عند الجمرة وأصابه حجر فدماه وذكر الحديث وفيه: فلما كان من قابل أصيب عمر، رواه ابن سعد فقال: أخبرنا يزيد بن هارون أنا جرير بن حازم عن عمه جرير بن زيد عن مالك بن أبي عامر قال: شهدت عمر الحديث (٢) فتنبه لذلك، [وقد نبه المزي أيضاً على هذا الوهم في الوفاة في أنها سنة ثنتي عشرة ومائة كما أسلفناه مع السن المذكور/ط١١٤أ/ والناقل لذلك هو صاحب الكمال عن الواقدي، رواه عنه ابن سعد وتبعه النووى في شرحه(٣)، وقال المزي في حاشية تهذيبه: أنه خطأ لا شك فيه فإنه قد سمع من عمر فمن بعده ونقل في أصل تهذيبه عن ولده الربيع أن والده هلك حين اجتمع الناس على عبد الملك قال يعني سنة أربع وسبعين(٤) وجزم به في الكاشف فاتضح ذلك](٥).

وأما ولده نافع(ع) فهو أبوسهيل(٦) المدني عم الإمام مالك(٧) سمع أنس بن مالك الصحابي وأباه وجمعاً(٨) من التابعين(٩)،

---

(١) ـ تجريد التمهيد: ١٨٤.

(٢) ـ طبقات ابن سعد ٦٤/٥.

(٣) ـ شروح البخاري ١٩٣. وروى مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه قال: (كنا نسمع قراءة عمر بن الخطاب عند دار أبي جهم بالبلاط). (الموطأ ـ كتاب الصلاة، باب القراءة في العمل، ح٣١، ٨١/١.

(٤) ـ تهذيب الكمال ١٢٩٩. وليس فيه هذا التنبيه على الوهم.

(٥) ـ أ: [ ] ساقط. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ١١٤/٣.

(٦) ـ ط: سهل.

(٧) ـ أ: مالك بن أنس.

(٨) ـ ف: وجماً، أ: وجماعة.

(٩) ـ شروح البخاري ١٩٤؛ وتهذيب الكمال ١٤٠٤.

وعنه الزهري ومالك وآخرون(١). قال(٢) أحمد و أبوحاتم ثقة(٣).

وأما إسماعيل(ع) فهو أبوإبراهيم إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري الزرقي مولاهم المدني قارئ أهل المدينة(٤). وهو أخومحمد ويحيى وكثير ويعقوب بني(٥) جعفر(٦).

سمع جمعاً من التابعين منهم عبدالله بن دينار وغيرهم، وعنه جمع من الأعلام منهم قتيبة(٧)، مات ببغداد سنة ثمانين ومائة(٨)، قال يحيى بن معين: ثقة مأمون قليل الخطأ صدوق(٩)، وقال أبوزرعة وأحمد وابن سعد(١٠): ثقة(١١)، قال ابن سعد: كان من أهل المدينة، قدم بغداد فلم يزل بها حتى مات(١٢).

وأما سليمان فهو أبو الربيع سليمان بن داود الزهراني العتكي(١٣) سكن بغداد(١٤) سمع كبار الأئمة منهم مالك(١٥)،

---

(١) ـ التاريخ الكبير ١٩٤؛ الجرح ٤٥٣/٨، شروح البخاري ١٩٤؛ تهذيب الكمال ١٤٠٤.

(٢) ـ ط،أ: وقال. بزيادة واو.

(٣) ـ الجرح ٤٥٣/٨.

(٤) ـ التاريخ الكبير ٣٥٠/١/١ وزاد: وإسماعيل ومحمد وكثير ويحيى إخوة ـ والجرح ١٦٢/٢.

(٥) ـ أ: بن جعفر.

(٦) ـ شروح البخاري ١٩٤ من أول الترجمة.

(٧) ـ تاريخ بغداد ٢١٩/٦؛ شروح البخاري ١٩٤؛ وتهذيب الكمال ٥٦/٢-٥٩.

(٨) ـ تاريخ بغداد ٢٢١/٦؛ شروح البخاري ١٩٤؛ تهذيب الكمال ٦٠/٢.

(٩) ـ أ: صدوق قليل الخطأ ـ تقديم وتأخير ـ الجرح ١٦٣/٢؛ وتاريخ بغداد ٢٢٠/٦. برواية أحمد بن زهير عن يحيى، وفي التاريخ ٣١/٢: إسماعيل بن جعفر المدني وأخوه محمد بن جعفر ثقتان. وفي رواية الدارمي ٦٩: ثقة.

(١٠) ـ أ: أحمد بن سعد.

(١١) ـ قول أحمد وأبي زرعة في الجرح ١٦٣/٢ وقول ابن سعد في طبقاته ٣٢٧/٧.

(١٢) ـ الطبقات ٣٢٧/٧.

(١٣) ـ انظر التاريخ الكبير ١١/٢/٢؛ الجرح ١١٣/٤؛ وتاريخ بغداد ٣٨/٩.

(١٤) ـ تاريخ بغداد ٣٩/٩.

(١٥) ـ الجرح ١١٣/٤؛ وتاريخ بغداد ٣٩/٩.

وعنه الحفاظ أحمد وخ م د(١)، وروى النسائي عن/ف١٥٨أ/ رجل عنه وأبوزرعة وأبوحاتم وأبويعلى الموصلي والبغوي(٢)، وثقه ابن معين وغيره(٣)، مات(٤) بالبصرة سنة أربع وثلاثين ومائتين(٥).

فائدة:/ أ٧٨ب/ في الإسناد الأول لطيفة وهي أنهم كلهم مدنيون إلا أبا الربيع(٦)، وفي الإسناد الثاني لطيفة وهي أنهم كلهم كوفيون إلا عبدالله بن عمرو(٧)، وفيه لطيفة ثانية وهي رواية ثلاثة من الأتباع بعضهم عن بعض الأعمش وابن مرة ومسروق(٨).

الوجه الثالث: مراد البخاري - رحمه الله - بإيراد هذين الحديثين هنا أن المعاصي تنقص الإيمان كما أن الطاعات تزيده(٩).

الوجه الرابع: في بيان ألفاظه: فقوله - عليه الصلاة والسلام - آية المنافق أي علامته(١٠) /ط١٢٤ب/ وقد فسر البخاري الحديث بالترجمة حيث قال: باب علامات(١١) المنافق.

والنفاق زعم ابن سيدة: أنه الدخول في الإسلام من وجه،

---

(١) - انظر شروح البخاري ١٩٤ من أول الترجمة.

(٢) - انظر الجرح ١١٣/٤؛ تاريخ بغداد ٤٠/٩؛ وتهذيب الكمال ٥٣٧.

(٣) - وقال ثقة صدوق، وقال أبوحاتم: ثقة. (الجرح ١١٣/٤).

ومنهم أبوداود والنسائي. (انظر تاريخ بغداد ٣٩/٩-٤٠).

(٤) - ف: ومات.

(٥) - تاريخ بغداد ٤٠/٩؛ شروح البخاري ١٩٤؛ تهذيب الكمال ٥٣٧.

(٦) - شروح البخاري ١٩٤.

(٧) - نفس المرجع.

(٨) - نفس المرجع.

(٩) - وهذا مذهب أهل السنة والجماعة. وانظر شروح البخاري ١٩٥.

(١٠) - شروح البخاري ١٩٤.

(١١) - أ: علامة.

والخروج عنه [من وجه](١)، مشتق من نافقاء(٢) اليربوع، إسلامية، وقد نافق منافقة ونفاقاً، والنافقاء والنفقة جحر الضب واليربوع وقيل: هما موضع يرققه اليربوع من جحره فإذا أتي من القاصعاء ضرب النافقاء برأسه فخرج(٣)، وقال القزاز(٤) يقال: نافق اليربوع ينافق فهو منافق إذا فعل ذلك، وكذلك نفق ينفق فهو منافق من هذا، وقيل المنافق مأخوذ من النفق وهو السرب تحت الأرض(٥) يراد إنه يستتر بالإسلام كما يستتر صاحب النفق فيه(٦) وجمع النفق أنفاق، وجاء على فعال وأكثر ما يجيء على فعال ما كان من اثنين، وإنما جاء على هذا عندهم لأنه بمنزلة خادع وراوغ(٧)، وقيل بل لأنه يقابل بقبول الإسلام منه فإن علم أنه منافق فقد صار الفعل من اثنين وسمي الثاني باسم الأول [مجازاً](٨) للازدواج كقوله تعالى: ﴿فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه﴾(٩)،

----

(١) ـ أ: [ ] ساقط.

(٢) ـ أ: نافق.

(٣) ـ المحكم ٦/٢٧٥ب مادة ن ف ق.

(٤) ـ أ: فقال الفراء. والقزاز هو صاحب الجامع في اللغة وتقدمت ترجمته.

(٥) ـ انظر غريب الحديث لابي عبيد القاسم بن سلام ٣/١٣، قال: والتفسير الأول أعجب إلي.

(٦) ـ قال ابن الأثير: قد تكرر في الحديث ذكر النفاق وما تصرف منه اسماً وفعلا وهو اسم إسلامي، لم تعرفه العرب بالمعنى المخصوص به، وهو الذي يستر كفره ويظهر إيمانه، وإن كان أصله في اللغة معروفاً، يقال نافق ينافق منافقة ونفاقاً، وهو مأخوذ من النافقاء: أحد جحرة اليربوع إذا طلب من واحد هرب إلى الآخر وخرج منه، وقيل: هو من النفق، وهو السرب الذي يستتر فيه، لستره كفره. (النهاية ٥/٩٨).

(٧) ـ أ: رادع.

(٨) ـ أ: [ ] ساقط.

(٩) ـ البقرة:١٩٤.

وقال ابن الأنباري(١): في تسمية المنافق ثلاثة أقوال:

أحدها: لأنه يستر كفره فأشبه داخل النفق للستر.

ثانيها: لشبهه باليربوع كما سلف، فالمنافق يخرج من الايمان من غير الموضع الذي دخل فيه.

ثالثها: إن/ف١٥٨ب/ اليربوع يخرق الأرض حتى يرق تراب ظاهرها فإذا رابه أمر رفعه وخرج، فظاهر جحره تراب، وباطنه حفر، وكذلك المنافق، باطنه الكفر وظاهره الايمان فشبه به(٢)، قال مالك فيما حكاه القرطبي: النفاق على عهد رسول الله - ﷺ - هو الزندقة عندنا اليوم(٣)، والكذب نقيض الصدق، وله مصادر ليس هذا موضع استقصائها، والوعد قال الفراء: يقال وعدته خيراً، ووعدته/ أ١٧٠أ/ شراً - بإسقاط الألف - فإذا أسقطوا الخير والشر قالوا في الخير وعدته وفي الشر أوعدته(٤)، وفي الخير الوعد والعدة وفي الشر الإيعاد والوعيد(٥)/ط١٢٥أ/. فإذا قالوا أوعدته بالشر أثبت الألف مع الباء(٦)،

---

(١) - الزاهر في معاني كلمات الناس ٢٢٩/١-٢٣٠.

وابن الأنباري هو: محمد بن القاسم بن محمد بن بشار بن الحسين بن بيان أبوبكر بن الأنباري النحوي اللغوي، من أعلم الناس بالنحو والأدب وأكثرهم حفظاً، سمع ثعلب وخلقاً. وعنه الدارقطني وغيره. له غريب الحديث، الهاءات، الأضداد وغيرها. توفي سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة. (بغية الوعاة ٢١٢/١-٢١٤).

(٢) - المعلم ٢٩٥/١؛ وإكمال المعلم لوحة ١٢٤/١أ. والمفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لوحة:٤٢ب ح١.

(٣) - المفهم لوحة:٤٢ب ح١.

(٤) - أ: وعدته.

(٥) - انظر الصحاح ٥٥١/٢؛ والنهاية في غريب الحديث ٢٠٦/٥.

(٦) - الصحاح ٥٥١/٢؛ المحكم ٢٣٦/٢.

[وقال ابن الأعرابي: أوعدته خيراً وهو نادر(١) وقال الجوهري: تواعد القوم](٢) أي وعد بعضهم بعضاً هذا في الخير، وأما في الشر فيقال: اتعدوا والاتعاد أيضاً قبول الوعد، وناس يقولون: ايتعد يأتعد فهو مؤتعد بالهمز كذا في الصحاح(٣)، وقال ابن بري: الصواب ترك الهمز(٤) وكذا ذكره سيبويه(٥) وأصحابه وجميع النحويين(٦).

والخيانة أن يؤتمن الإنسان فلا ينصح قاله ابن سيدة(٧). والغدر ترك الوفاء، قال الجوهري: غدر به(٨) [غدراً](٩) فهو غادر وغدر أيضاً، وأكثر ما يستعمل هذا في النداء بالشتم(١٠)، وقال صاحب المجمل: الغدر نقض العهد وتركه(١١)، قلت: وفتح الدال من(١٢) غدر أفصح من كسرها، وفي المضارع الضم والكسر.

---

(١) ـ المحكم ٢/٢٣٦. وقال الحافظ في الفتح ١/١١٢: قال ابن الأعرابي في نوادره: أوعدته خيراً بالهمز.

وابن الأعرابي هو محمد بن زياد أبوعبد الله، مولى بني هاشم، النحوي اللغوي راوية للأشعار. له النوادر الأنواء، تفسير الأمثال وغيرها. توفي سنة ثلاثين ومائتين وقيل غيرها. (بغية الوعاة ١/١٠٥ـ١٠٦).

(٢) ـ أ: [ ] ساقط.

(٣) ـ الصحاح ٢/٥٥٢؛ واللسان ٣/٤٦٣.

(٤) ـ التنبيه والإيضاح عما وقع في الصحاح ٢/٦١ لابي محمد عبدالله بن برى المصري المتوفي سنة ٥٨٢ هجرية.

(٥) ـ انظر الكتاب ٤/٥٢ـ٥٤.

(٦) ـ انظر التنبيه والإيضاح ٢/٦١.

(٧) ـ المخصص ١/٣/٧٦.

(٨) ـ أ: غدرته.

(٩) ـ أ: [ ] ساقط.

(١٠) ـ أ: بالقسم. الصحاح ٢/٧٦٦. قال ابن الأثير: غدر: معدول عن غادر للمبالغة، يقال للذكر غدر، وللانثى غدار كفطام، وهما مختصان بالنداء في الغالب. (النهاية ٣/٣٤٥).

(١١) ـ مجمل اللغة ٦٩٢أ.

(١٢) ـ أ: في.

ومعنى فجر مال عن الحق وقال الباطل والزور، وأصله الميل عن القصد(٢). والخصلة الخلة كما جاء في مسلم بفتح الخاء فيهما وأما الخلة بالضم(٣) فهم الصداقة(٤).

الوجه الخامس: في فقهه: حصل من مجموع الروايتين أن خصال المنافق خمس: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر، وإن كانت الخصلة الرابعة داخلة في الثالثة، لأن الغدر خيانة [ممن](٥) ائتمن عليه من عهده.

ولا منافاة بين الروايتين، فإن الزائد [علم](٦) به ثانياً، ولأن الشيء الواحد [قد](٧) تكون له علامات كل واحدة منها تحصل بها صفته ثم قد/ف١٥٩أ/ تكون تلك العلامة شيئاً واحداً وقد تكون أشياء(٨)، وروى أبو أمامة موقوفاً: [وإذا غنم غل، وإذا أمر عصى، وإذا لقي جبن](٩).

----

(١) ـ أ: وقول.

(٢) ـ المفهم لوحة:٤٢ب ح١.

(٣) ـ أ: بضم الخاء.

(٤) ـ المفهم لوحة:٤٢ب ح١.

(٥) ـ أ: [ ] ساقط.

(٦) ـ أ: [ ] ساقط.

(٧) ـ ف،أ: [ ] ساقط.

(٨) ـ انظر شروح البخاري ١٩٤.

وقال القرطبي: وكونه عليه الصلام والسلام قال في حديث أبي هريرة علامة المنافق ثلاث، وفي حديث ابن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ أنها أربع يحتمل أنه عليه السلام، أنه استجد من العلم بخصال المنافقين ما لم يكن عنده، إما بالوحي وإما بالمشاهدة لهم، وعلى مجموع الروايتين تكون خصالهم خمساً، الكذب، والغدر، والإخلاف، والخيانة، والفجور في الخصومة، ولا شك أن للمنافقين خصالا أخر مذمومة كما وصفهم الله تعالى بقوله: ﴿وإذا قاموا إلى الصلاة﴾ الآية [النساء: ١٤٢] فيحتمل أن يقال خصت تلك الخصال بالذكر لأنها أظهر عليهم من غيرها عند مخالطتهم للمسلمين، ويقصدون بها مفسدتهم دون غيرها من صفاتهم. (المفهم لوحة:٤٢-٤٣ ح١).

(٩) ـ أخرجه الفريابي في صفة النفاق ص:١٢.

ثم هذا الحديث عده جماعة من العلماء مشكلا من حيث إن هذه الخصال قد توجد في المسلم المصدق الذي ليس فيه شك، وقد أجمعت الأمة على أن من كان مصدقاً بقلبه ولسانه وفعل هذه الخصال لا يحكم عليه بكفر ولا هو منافق يخلد في النار، قالوا: وقد جمعت إخوة يوسف عليه السلام/ط١٢٥ب/ هذه الخصال ووجد لبعضهم بعضها أو كلها. وانفصلوا عنه بأوجه:

أحدها (١): إن هذه خصال(٢) نفاق وصاحبها شبيه(٣) بالمنافقين في هذه الخصال ومتخلق بأخلاقهم فإنه(٤) إظهار ما يبطن خلافه وهذا المعنى موجود في صاحب هذه/أ٧٩ب/ الخصال ويكون نفاقه خاصاً في حق من حدثه ووعده وائتمنه وعاهده وخاصمه من الناس لا أنه(٥) منافق في الإسلام يظهره، ويبطن [الكفر](٦)، فهذا هو المراد لا أنه أراد نفاق الكفار الذي يخلد صاحبه في الدرك الأسفل من النار(٧)، وقوله: عليه الصلاة والسلام: «كان منافقاً خالصا» معناه شديد الشبه بالمنافقين بسبب هذه الخصال(٨).

وقد روى عن عمار موقوفاً: ثلاث إذا كن في عبد فلا يتحرج أن يشهد عليه أنه منافق، ومن كان إذا حدث صدق، وإذا وعد انجز، وإذا ائتمن أدى فلا يتحرج أن يشهد أنه مؤمن(٩).

---

(١) ـ ف،أ: اظهرها.

(٢) ـ أ: الخصال.

(٣) ـ أ: يشبه.

(٤) ـ ف، أ: فإن، وفي شروح البخاري: فإن النفاق اظهار ما يبطن خلافه.

(٥) ـ أ: لأنه منافق.

(٦) ـ أ: [ ] ساقط.

(٧) ـ شروح البخاري: ١٩٤-١٩٥، وشرح صحيح مسلم للنووى ٢٤٦/١.

(٨) ـ أ: الخصلتان. انظر المراجع السابقة.

(٩) ـ أخرج الفريابي هذا الأثر لعبدالله بن عمرو. انظر صفة النفاق ص:١١، وفيه ابن لهيعه معروف الحال.

قال الخطابي: وقد روي (سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر)(١) وإنما هو كفر دون كفر، وفسوق دون فسق، وكذلك يكون نفاق دون نفاق(٢)، قال بعض العلماء: وهذا فيمن كانت هذه الخصال غالبة عليه، فأما من ندر ذلك منه فليس داخلا فيه(٣)، وقد نقل الترمذي معناه عن العلماء مطلقاً فقال: إنما معنى هذا عند أهل العلم نفاق العمل(٤)، وأجاب هؤلاء عن قصة إخوة يوسف بأن هذا لم يكن عادة لهم، إنما حصل منهم مرة واستغفروا، وحللهم صاحب المظلمة(٥). الوجه الثاني/ ف١٥٩ب/ أن المراد المنافقون الذين كانوا في زمنه عليه الصلاة والسلام الذين(٦) حدثوا بإيمانهم فكذبوا، وائتمنوا على دينهم فخانوا، ووعدوا في النصرة فأخلفوا(٧)، وفجروا في خصوماتهم، وهذا قول سعيد بن جبير وعطاء ورجع إليه الحسن بعد أن كان على خلافه(٨) وهو مروي عن ابن عمر وابن عباس(٩) ويروى عنهما مرفوعاً: مالكم ولهن، إنما خصصت به المنافقين، أما قولي: (إذا حدث كذب) فذلك فيما أنزل الله علي ﴿إذا جاءك المنافقون﴾ الآية(١٠)، أفأنتم كذلك؟ قلنا:لا، قال: فلا عليكم،

---

(١) ـ سيأتي هذا الحديث في باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله إن شاء الله تعالى.

(٢) ـ أعلام الحديث ١٦٦/١.

(٣) ـ شروح البخاري ١٩٥.

(٤) ـ سنن الترمذي ٢١/٥ ـ كتاب الإيمان ـ باب ما جاء في علامة المنافق؛ وشروح البخاري ١٩٥. أ: يقال العمل.

(٥) ـ أعلام الحديث ١٦٨/١؛ وشروح البخاري ١٩٥.

(٦) ـ أ: الذي.

(٧) ـ ف: فخالفوا.

(٨) ـ روى الترمذي عنه أنه قال: النفاق نفاقان، نفاق العمل، ونفاق التكذيب. السنن ١٢/٥. وهذا بعد قول الترمذي: إنما كان نفاق التكذيب على عهد رسول الله ـ ﷺ.

(٩) ـ شرح صحيح مسلم ١٤٧/١؛ وشروح البخاري ١٩٥-١٩٦.

(١٠) ـ المنافقون:١.

أنتم من ذلك برآء/ط١٢٦أ/ وأما قولي (وإذا وعد أخلف) فذلك قوله تعالى: ﴿ومنهم من عاهد الله﴾ الآيات الثلاث(١)، أفأنتم كذلك؟ قلنا: لا، قال: لاعليكم، أنتم برآء من ذلك. وأما قولي: (وإذا ائتمن خان) فذلك فيما أنزل الله علي، ﴿إنا عرضنا الأمانة﴾ الآية(٢). فكل إنسان مؤتمن على دينه، فالمؤمن يغتسل من الجنابة ويصلي ويصوم في السر والعلانية [والمنافق لا يفعل ذلك إلا في العلانية](٣)، أفأنتم كذلك؟ قلنا: لا، قال: لا عليكم، أنتم من ذلك برآء(٤). قال/١٨٠أ/ القاضي: وإلى هذا القول مال كثير من أئمتنا(٥).

الوجه الثالث: أنه وارد في منافق بعينه وكان عليه الصلاة والسلام لا يواجههم بالصريح من القول، وإنما يشير إليهم بالإشارة والعلامة(٦)، وقال حذيفة: ذهب النفاق وإنما كان على عهد رسول الله - ﷺ -، ولكنه الكفر بعد الإيمان فإن الإسلام شاع وتوالد الناس عليه، فمن نافق فهو مرتد(٧).

رابعها: إنه محمول على من غلبت عليه هذه الخصال وهذا سلف. فحذر المسلم من اعتياد هذه الخصال خوفاً من افضائها إلى النفاق(٨).

----

(١) - التوبة: ٧٥-٧٧.

(٢) - الأحزاب: ٧٢.

(٣) - أ: [ ] ساقط.

(٤) - الحديث: أورده القرطبي عند قوله تعالى: ﴿ومنهم من عاهد الله﴾ الآيات عن مقاتل بن حيان عن سعيد بن جبير عن ابن عمر وابن عباس - رضي الله عنهما قالا: أتينا رسول الله - ﷺ - في أناس من أصحابه فقلنا يارسول الله: إنك قلت (ثلاث من كن فيه) الحديث. (الجامع لإحكام القرآن ١٣٦/٨. ولكن بين القرطبي وبين مقاتل مفاوز لا يدرى ما هي. وذكره القاضي عياض في إكماله والكرماني في شرحه ١٤٩/١، وكذا ابن بطال في شرحه ج١، لوحة:١٣ب.

(٥) - إكمال المعلم ج١، لوحة:٢٤؛ شروح البخاري ١٩٦.

(٦) - انظر أعلام الحديث ١٦٦/١؛ وشروح البخاري ١٩٦.

(٧) - هذا الأثر أخرجه البخاري - بمعناه - في الفتن، باب إذا قال: عند قوم شيئاً ثم خرج فقال: بخلافه ح٧١١٤ ٣٢٣/٤. وأخرجه الخطابي بسنده عن أبي الشعثاء عن حذيفة بلفظه، وسنده حسن. أعلام الحديث ١٦٧/١.

(٨) - انظر أعلام الحديث: ١٦٥/١؛ شرح السنة ٧٦/١.

وقال الخطابي: وكلمة (إذا) تقتضي تكرار الفعل(١). وسئل مالك رحمه الله: عمن جرب(٢) عليه كذب فقال: أي نوع من الكذب لعله إذا حدث عن غضارة(٣) عيش سلف، زاد في وصفه وأفرط في ذكره، أو عما رآه في سفره فهذا لا يضر، إنما يضر من حدث عن الأشياء بخلاف ما هي عليه عامداً للكذب(٤).

قال الخطابي:/ف١٦٠أ/ وقد جاء في الحديث (التاجر فاجر)(٥)، (وأكثر منافقي أمتي قراؤها)(٦)، ومعناه التحذير من الكذب إذ هو في معنى الفجور، فلا يوجب أن يكون التجار كلهم فجاراً، والقراء قد يكون من بعضهم(٧) قلة إخلاص للعمل وبعض الرياء، ولا يوجب أن يكونوا كلهم منافقين(٨).

فرع: يستحب الوفاء بالوعد بالهبة وغيرها، استحباباً مؤكداً ويكره إخلافه كراهة تنزيه لا تحريم، لأنه هبة لا تلزم إلا بالقبض،

---

(١) ـ الأعلام: ١٦٨/١.

(٢) ـ أ: حدث.

(٣) ـ قال ابن الأثير: يقال: إنهم غضارة من العيش، أي في خصب وخير. (النهاية ٣/ ٣٧٠).

(٤) ـ شرح ابن بطال للبخاري ج١، لوحة:١٣.

(٥) ـ أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٤٢٨/٣، ٤٤٤، بلفظ: (إن التجار هم الفجار)، وفيه: قيل يارسول الله: أوليس قد أحل الله البيع؟ قال: بلى، ولكنهم يحدثون فيكذبون، ويحلفون ويأثمون من حديث عبدالرحمن بن شبل. وأخرج الترمذي (إن التجار يبعثون يوم القيامة فجاراً) الخ، وقال: حسن صحيح. كتاب البيوع ـ باب ما جاء في التجار وتسمية النبي ـ ﷺ ـ ٥١٥/٣-٥١٦. وأخرجه ابن ماجه رقم (٢١٤٦) في التجارات. وصححه الحاكم وابن حبان.

(٦) ـ رواه أحمد في مسنده من حديث عبدالله بن عمرو ١٧٥/٢، ومن حديث عقبة بن عامر ١٥١/٤-١٥٥. قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، وأحد أسانيد أحمد ثقات اثبات. (مجمع الزوائد ٢٣٢/٦).

(٧) أ: من بعدهم فجاراً منه.

(٨) ـ أعلام الحديث: ١٦٥/١.

قال الغزالي في الإحياء: وإخلاف الوعد إنما يكون كذباً إذا لم يكن في عزمه حين الوعد الوفاء [به](١)، أما لو كان(٢) عازماً عليه ثم بداله فليس بكذب(٣). /ط١٢٦ب/

فرع: يستحب أن يعقب الوعد وغيره من الأخبار المستقبلة بالمشيئة ليخرج عن صورة الكذب.

فرع: يستحب إخلاف الوعيد إذا كان المتوعد به جائزاً ولا يترتب على [تركه](٤) مفسدة.

فائدة: عن وهب الذماري(٥): صفة المنافق، تحيته لعنة، وطعامه سحت، وغنيمته غلول، صخب النهار خشب الليل(٦). وعن الحسن: المنافق إذا صلى رأي بصلاته، وإذا فاتته لم يأس عليها، ويمنع زكاة ماله(٧).

---

(١) ـ أ: [ ] ساقط.

(٢) ـ أ: وأما إذا كان.

(٣) ـ إحياء علوم الدين ١١٥/٣. ثم أورد حديث: (إذا وعد الرجل أخاه وفى نيته أن يفي فلم يجد فلا إثم عليه) قال العراقي: أخرجه أبوداود والترمذي، وضعفه من حديث زيد بن أرقم باللفظ الثاني إلا أنهما قالا: (فلم يف)، واللفظ الأول هو (ليس الخلف أن يعد الرجل الرجل ومن نيته أن يفي). (المغنى عن حمل الأسفار مع الإحياء ٦١٦/٣).

(٤) ـ أ: [ ] ساقط.

(٥) ـ هو وهب بن منبه الذماري ـ بكسر الذال المعجمة وفتح الميم ـ أخو همام بن منبه الراوى عن أبي هريرة، وهو صاحب حكم ومواعظ، مات بصنعاء سنة عشر ومائة. (انظر طبقات ابن سعد ٥٤٣/٥ صفة الصفوة ١٦٤/٢).

(٦) ـ أخرجه الفريابي في صفة النفاق ٢٦، وأخرج أحمد من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه عن النبي ـ ﷺ ـ قال: إن للمنافقين علامات يعرفون بها: تحيتهم لعنة، وطعامهم نهبة، وغنيمتهم غلول، ولا يقربون المساجد إلا هجراً، ولا يأتون الصلاة إلا دبراً، مستكبرين، لا يألفون ولا يؤلفون خشب بالليل، صخب بالنهار. (المسند ٢٩٣/٢).

قال الهيثمي: رواه أحمد والبزار وفيه عبدالملك بن قدامة الجمحي، وثقه يحيى بن معين وغيره، وضعفه الدارقطني وغيره. (مجمع الزوائد ١١٢/١).

(٧) ـ انظر جامع البيان عند تفسير سورة الماعون ٣١٦/٣٠؛ وفي البغوي: هو الذي إن صلاها، صلاها رياء، وإن فاتته لم يندم. (معالم التنزيل ٥٣٢/٤).

٢٤ - باب قيام ليلة القدر من الإيمان

حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة/أ ٨٠ب/ قال رسول الله - ﷺ -: «**من يقم ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه**».

الكلام عليه من وجوه:

أحدها: [هذا الحديث](١) أخرجه خ في الصيام مطولا(٢)، وأخرجه [م](٣).

ثانيها: في التعريف برجاله وقد سلف ذكرهم.

ثالثها: في ألفاظه، معنى قوله "إيمانا"(٤) أي تصديقا بأنه حق(٥) فصدق بفضل صيامه وقيامه.

وقوله «احتسابا» أي يريد به وجه الله تعالى بريئا من رياء وسمعة فقد يفعل ما يعتقد صدقه لا مخلصا، بل رياء أو خوفا من قاهر، أو فوات منزلة ونحو ذلك(٦).

---

(١) - أ: [ ] ساقط.

(٢) - كتاب الصيام - باب من صام رمضان إيمانا واحتسابا ونية ح١٩٠١، ٣١/٢ بلفظ (من قام ليلة القدر إيمانا... ومن صام رمضان إيمانا واحتسابا) الخ. واخرجه في أماكن أخري كثيرة منها: باب تطوع قيام رمضان من الايمان وسيأتي ومنهاصلاة التراويح ح٢٠٠٨، ٢٠٠٩. بلفظ (من قام) وكتاب فضل ليلة القدر ح٢٠١٤. بلفظ (من قام) وكلها عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) - ف وط: [ ] ساقط.

وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين بلفظ: (من يقم ليلة القدر ... فيوافقها - أراه قال - إيماناً واحتساباً غفر له)، وهي رواية أبي الزناد عن الأعرج وفي روايتين أخريين: من قام ليلة القدر، من قام رمضان - انظر أحاديث:١٧٤، ١٧٥، ١٧٦. ص٥٢٣-٥٢٤ - باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح.

(٤) - أ: إيمانا واحتسابا يريد وجه أنه حق.

(٥) - شروح البخاري ١٩٧.

(٦) - ط: أو نحو ذلك. شروح البخاري ١٩٧.

رابعها في فوائده:

الاولى: الحث على قيام(١) رمضان، وسيأتى بسطه(٢) في بابه إن شاء الله(٣).

الثانية: الحث على الإخلاص واحتساب الأعمال(٤). /ف.١٦٠ب/

الثالثة: وقع هنا فعل الشرط مضارعا والجواب ماضيا والنحاة يستضعفونه ومنهم من منعه إلا في ضرورة الشعر، وأجازوا عكسه كما في قوله تعالى: ﴿من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف [إليهم]﴾(٥)، ومن أجاز الاولى(٦) إحتج بهذا الحديث وشبهه، ومنه قول عائشة في الصديق (متى يقم مقامك رق)(٧) وكذا جاء في بعض طرق الحديث(٨).

---

(١) ـ أ: صيام

(٢) ـ أ: لفظه.

(٣) ـ شروح البخاري ١٩٧.

(٤) ـ نفس المرجع.

(٥) ـ ط: [ ] ساقط. والأية في هود:١٥.

(٦) ـ أ: ومن اختار الأول.

(٧) ـ أخرجه البخاري في الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿لقد كان في يوسف و إخوته أيات للسائلين﴾ [يوسف:٧] ح٣٣٨٤، ٢/٤٦٩.

وأخرجه مسلم بلفظ :متى يقم مقامك لا يسمع الناس وفي رواية ـ لا يستطع أن يصلي بالناس ـ انظر كتاب الصلاة ح٩٥، ١٠١ ص٣١٤، ٣١٦.

(٨) ـ قال ابن مالك: فيما يقع الشرط مضارعا والجواب ماضيا، ثم ذكر الحديثين قال: قلت: تضمن هذان الحديثان وقوع الشرط مضارعا والجواب ماضيا لفظا، لا معنى والنحويون يستضعفون ذلك ويراهم بعضهم مخصوصا بالضرورة، قال والصحيح الحكم بجوازه مطلقا لثبوته في كلام أفصح الفصحاء وكثرة صدوره عن فحول الشعراء، وذكر أمثلة في ذلك، منها: (وما يشأ عندهم من تبلهم منعا) لنهشل بن ضمرة.

وما يريد من جميع ـ بعد ـ فرقه: ـ وما يرد بعد، من ذى فرقه جمعا. للأعشى وغيرها ثم قال: ومما يؤيد هذا الإستعمال قوله تعالى: ﴿إن نشأ ننزل عليهم من السماء أية فظلت أعناقهم لها خاضعين﴾ [الشعراء:٤]. فعطف على الجواب الذى هو «ننزل» «ظلت» وهو ماضي اللفظ، ولا يعطف على الشىء غالبا إلا ما يجوز أن يحل محله. و تقدير حلول «ظلت» محل «ننزل»: إن نشأ ظلت أعناقهم لما ننزل خاضعين. (شواهد التوضيح و التصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ص١٤ـ١٧).

٢٥ ـ باب الجهاد من الإيمان:

حدثنا حرمي بن حفص ثنا عبد الواحد ثنا عمارة ثنا أبو زرعة بن عمرو بن جرير/ ط١٢٧أ/ قال سمعت أبا هريرة عن النبي - ﷺ - قال: «**انتدب الله [عز وجل](١) لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمان [بي](٢) أو تصديق برسلي، أن أرجعه بما نال من أجر أو غنيمة أو أدخله الجنة، ولو لا أن أشق على أمتي ما تخلفت(٣) خلف سرية ولوددت أني(٤) أقتل في سبيل الله ثم أحيى ثم أقتل [ثم أحيى ثم أقتل](٥)**».

الكلام عليه من وجوه:

أحدها: أخرج البخاري في الجهاد عن أبي هريرة مرفوعاً: (مثل المجاهد في الله - والله أعلم بمن يجاهد في سبيله - كمثل الصائم القائم، وتوكل الله للمجاهد(٦) في سبيله بأن توفاه أن يدخله الجنة أو يرجعه سالماً مع أجر أو غنيمة)(٧) وأخرجه م في الجهاد عن زهير عن جرير(٨) وعن أبي بكر وأبي كريب عن ابن فضيل عن عمارة به(٩)، وفي لفظ(١٠) مسلم (تضمن الله)، وفي بعضها (تكفل الله)(١١).

---

(١) ـ أ: [ ] ساقط.

(٢) ـ أ: [ ] ساقط.

(٣) ـ أ: ما قعدت، وكذا في شروح البخاري ١٩٨.

(٤) ـ أ: أن أقتل.

(٥) ـ أ: [ ] ساقط.

(٦) ـ أ: المجاهدين.

(٧) ـ البخاري في الجهاد باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله، ح٣٧٨٧، ٢/٣٠٢-٣٠٣.

(٨) ـ أ: عن زهير بن حرب.

(٩) ـ مسلم في الإمارة ح١٠٣، ص١٤٩٥-١٤٩٦، بلفظ «تضمن الله لمن خرج في سبيله» الحديث.

(١٠) ـ أ: ولفظ مسلم.

(١١) ـ «تكفل الله لمن جاهد في سبيله» عن يحيى بن يحيى أخبرنا المغيرة بن عبدالرحمن الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ح١٠٤، ص١٤٩٦.

الوجه الثاني: ترجم البخاري لهذا الحديث/١٨١أ/ بأن الأعمال من الايمان، لأنه لما(١) كان الايمان هو المخرج له في سبيل الله(٢) كان الخروج إيماناً، تسمية للشيء باسم سببه، كما قيل: للمطر: سماء لنزوله منها وللنبات نوء لأنه ينشأ عنه.

الوجه الثالث: في التعريف برواته، أما أبوهريرة فسلف.

وأما [أبوزرعة](٣)، فاختلف في اسمه على أقوال أشهرها «هرم»(٤) وقيل عبدالله، وقيل عبدالرحمن، وقيل: عمرو بن عمرو بن جرير بن عبدالله البجلي(٥)، سمع خلقاً من الصحابة منهم جده. وعنه جمع من التابعين(٦) ثقة بالإتفاق(٧).

وأما عمارة فهو بضم العين ابن القعقاع بقافين بن شبرمة بن أخي عبدالله بن شبرمة الكوفي الضبي(٨) ثقة، عنه الأعمش وغيره(٩)، وروى عن جماعة(١٠).

وأما عبدالواحد فهو أبوبشر - ويقال: أبوعبيدة - عبدالواحد بن زياد العبدي مولاهم البصري(١١)، سمع جماعات من التابعين وغيرهم(١٢)،

----

(١) - أ: لو.

(٢) - ف: سبيله، أ: سبيل - بدون لفظ الجلالة.

(٣) - أ: [ ] ساقط.

(٤) - أ: حر بفتح الراء.

(٥) - في التاريخ الكبير ٤/٢/٢٤٣: هرم أبوزرعة بن عمرو بن جرير البجلي الكوفي.

(٦) - قال الإمام مسلم: أبوزرعة هرم بن جرير بن عبدالله البجلي، سمع جريراً وأباهريرة - روى عنه أبوحيان التيمي والحسين بن عبيدالله. (الكنى والأسماء ١/٣٤٤). [ولعله أسنده إلى جده، وحذف عمرواً].

(٧) - شروح البخاري ١٩٨.

(٨) - التاريخ الكبير ٣/٢/٥٠١؛ الجرح ٦/٣٦٨.

(٩) - الجرح ٦/٣٦٨. منهم ابن عيينة وجرير بن عبدالحميد وفضيل بن غزوان وغيرهم. قال أبوحاتم: صالح الحديث، وقال ابن معين: ثقة.

(١٠) - منهم أبوزرعة وغيره.

(١١) - التاريخ الكبير ٣/٢/٥٩؛ الجرح ٦/٢٠.

(١٢) - منهم يونس بن عبيد والأعمش، ومعمر وعبدالرحمن بن إسحاق. (الجرح ٦/٢٠).

وعنه أبوداود الطيالسي، وغيره(١)، وثقوه(٢)، مات سنة سبع وقيل: ست وسبعين ومائة(٣).

وأما حرمي(خ د س) فهو أبوعلي حرمي - بفتح الحاء(٤) والرا - بن حفص بن عمر العتكي القسملي البصري(٥)، روى عن حماد بن سلمة وغيره. وعنه المقدمي/ ط١٢٧ب/ وغيره(٦)، وانفرد به خ عن م، وروى د س عن رجل عنه(٧)، وأطلق النووى في شرحه أنهما رويا عنه كما أطلقناه أيضاً قريباً(٨)، مات سنة ثلاث وقيل: ست وعشرين ومائتين(٩).

فائدة: القسملي بفتح القاف والميم وسكون السين بينهما نسبة إلى القساملة(١٠) قبيلة من الأزد، نزلت البصرة فنسبت المحلة إليهم أيضاً، وهذا منسوب إلى القبيلة [كذا قال السمعاني إنها نسبة إلى القساملة(١١)،

---

(١) - منهم ابن مهدي ومعلى بن أسد. المصدر السابق؛ وشروح البخاري ١٩٩.

(٢) - وثقه ابن معين وأبوحاتم وأبوزرعة. (انظر الجرح ٢١/٦).

(٣) - وذكر البخاري أنه مات سنة تسع وسبعين ومائة. (التاريخ الصغير ١٩٧).

وفي شروح البخاري: توفي سنة سبع وقيل: ست وسبعين ومائة، ص١٩٩.

(٤) - أ: بفتح الر.

(٥) - شروح البخاري ٢٠٠؛ تهذيب الكمال ٥/٥٥٣-٥٥٤.

(٦) - منهم البخاري وعباس الدوري وعمرو بن علي الفلاس وغيرهم. (انظر شروح البخاري ٢٠٠؛ وتهذيب الكمال ٥/٥٥٤).

(٧) - المرجع السابق.

(٨) - شروح البخاري ٢٠٠.

(٩) - ذكر البخاري أنه مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين أو نحوها. (التاريخ الصغير ٢٢٨). وكذا ابن حبان في ثقاته؛ والسمعاني في الأنساب ٤/٥٠٠؛ وبه جزم النووى في شرحه، ص٢٠٠. وذكر المزي عن آخرين لم يسمهم بأنه مات سنة ست وعشرين ومائتين. (انظر تهذيب الكمال ٥/٥٥٥).

(١٠) - أ: إلى قساملة.

(١١) - الأنساب ٤/٤٩٩-٥٠٠.

واعترض ابن الأثير في مختصره فقال: ليس كذلك، فإنها القبيلة](١) وإنما النسبة الى الجد وهو قسملة، واسمه معاوية بن عمرو بن مالك بن فهر بن غنم بن دوس بن عدنان. ووقع في القطعة التي على هذا الكتاب للنووى أن القسملي بكسر القاف والميم(٢)، وكأنه سبق قلم، وصوابه فتحهما(٣).

الوجه الرابع: في ألفاظه ومعانيه، وقد أوضحته في شرح العمدة أكمل إيضاح، ونذكر هنا نبذة منه.

الأولى: معنى انتدب الله: ضمن وتكفل(٤) - كما جاء في رواية أخرى(٥) - وقيل أجاب(٦) رغبته، يقال: ندبه(٧) لأمر فانتدب أي دعاه فأجابه، وقال ابن بطال أوجب وتفضل(٨)، أي حقق وأحكم أن ينجز له ذلك لمن أخلص،

---

(١) - أ: [ ] ساقط.

لم يعترض ابن الأثير على السمعاني بل وافقه موافقة تامة ونقل كلامه. (انظر اللباب ٢٦٣/٢). فمن كلامه: فمن القبيلة خلق كثير، منهم أبو علي حرمي بن حفص الخ.

(٢) - شروح البخاري ص٢٠٠.

(٣) - أ: فتحها.

(٤) - شروح البخاري ص٢٠١.

(٥) - أخرج البخاري في كتاب فرض الخمس، باب قول النبي - ﷺ - «أحلت لكم الغنائم»، ح٣١٢٣ بلفظ: «تكفل الله لمن جاهد في سبيله» الحديث. وكذا في التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين﴾، ح٧٤٥٧، ٣٩٦/٤؛ وباب قول الله تعالى: ﴿قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربي﴾ الخ، ح٧٤٦٣، ٣٩٧/٤.

أما ضمن، تقدم أن مسلم أخرج في إحدى الروايات «تضمن الله».

(٦) - النهاية ٣٤/٥؛ وشروح البخاري ٢٠١.

(٧) - أ: بيده.

(٨) - شرح ابن بطال، ج١، لوحة :١٤أ.

وقيل: معناه سارع بثوابه وحسن جزائه/ف١٦١ب/، حكاه القاضي(١) وما/أ١٨ب/ ذكرنا أن انتدب بالنون هو المشهور في رواية بلادنا وحكاه القاضي عن رواية أبي ذر(٢)، وحكى عن القابسي ائتدب بهمزة صورتها ياء من المأدبة(٣)، يقال أدب القوم مخففاً إذا دعاهم ومنه «القرآن مأدبة الله في الأرض»(٤) ومعناه أجاب الله من دعاه(٥) إلى غفرانه، وكل ذلك عبارة عن تحقيق هذا الموعود من الله تعالى على وجه التفضل والامتنان، وهذا الضمان لعله المشار إليه في قوله تعالى: ﴿إن الله إشترى من المؤمنين﴾ الآية(٦)، قال بعض الصحابة «ما أبالي قتلت في سبيل الله أو قتلت» ثم تلا هذه الآية(٧).

الثانية: قوله: «لا يخرجه إلا إيمان بي أو تصديق برسلي» هو بالرفع فيهما لأنه فاعل يخرجه والإستثناء مفرغ، وهو في مسلم بالنصب في جميع نسخه

---

(١) ـ مشارق الأنوار ٧/٢.

(٢) ـ المصدر السابق ٢٤/١.

(٣) ـ قال الحافظ: ووقع في رواية الأصيلي هنا «ائتدب» بياء تحتانية مهموزة بدل النون، من المأدبة، وهو تصحيف، وقد وجهوه بتكلف، لكن إطباق الرواية على خلافه مع اتحاد المخرج كاف على تخطئته. (الفتح ١١٥/١).

والقابسي هو أبوالحسن علي بن محمد بن خلف القابسي المعافري المالكي، إمام عصره في الفقه والحديث، له الملخص في الحديث، جمع فيه ما اتصل به إسناده من حديث مالك في الموطأ، قال أبوعمرو الداني: وهو خمسمائة حديث وعشرون حديثاً. ولد سنة ثلاثمائة وأربع وعشرين، ومات سنة ثلاث وأربعمائة. (كشف الظنون ١٨١٨).

(٤) ـ ف: في أرضه، وهذا الأثر لعبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ وهو أثر طويل عنه قال فيه: (إن هذا القرآن مأدبة الله فخذوا منه ما استطعتم فإني لا أعلم شيئاً أصغر من بيت ليس فيه من كتاب الله شيء، وإن القلب الذي ليس فيه من كتاب الله شيء خرب كخراب البيت الذي لا ساكن له). (رواه الدارمي في سننه ٤٢٩/٢).

(٥) ـ مشارق الأنوار ٢٤/١.

(٦) ـ التوبة:١١١.

(٧) ـ إكمال المعلم ج١ لوحة:١١١ب.

ووجهه على أنه(١) /ط١٢٨أ/ مفعول له التقدير لا يخرجه المخرج ويحركه المحرك (٢) إلا الايمان والتصديق. ومعناه لا يخرجه إلا محض الايمان والإخلاص لله تعالى(٣).

الثالثة: معنى قوله: إيمان بي، أي إيمان بوعدي لمجازاتي له بالجنة على جهاده وتصديق رسولي في ذلك.

الرابعة: عدوله عن ضمير الغيبة في قوله: إيمان به وتصديق برسوله إلى الحضور يحتاج إلى تقدير كما في قوله تعالى: ﴿وأما الذين اسودت وجوههم﴾ أي **يقال لهم ﴿أكفرتم﴾**(٤) ونظائره(٥).

الخامسة: أرجعه بفتح الهمزة أي أرده ثلاثي، وهذيل تقول أرجع رباعياً، والنيل العطا.

السادسة: [أو](٦) في قوله: [أو](٧) غنيمة، للتقسيم بالنسبة إلى الغنيمة وعدمها،

---

(١) ـ ط: ووجه أنه.

(٢) ـ أ: ويخوله المخرج.

(٣) ـ شرح صحيح مسلم للنووى ٥٣٩/٤.

(٤) ـ آل عمروان:١٠٦.

(٥) ـ انظر شواهد التوضيح والتصحيح لابن مالك ص٣١ـ٣٤ فذكر آيات من القرآن الكريم من هذا النوع. منها: ﴿والملائكة يدخلون عليهم من كل باب، سلام عليكم﴾ [الرعد:٢٣ـ٢٤] وغيرها. وذكر بعد ذلك وجها آخر قال فيه: ويجوز أن تكون الهاء من «سبيله» عائدة على «من» ولسبيله نعت محذوف كأنه قيل: انتدب الله لمن خرج في سبيله المرضية، التى نبه عليها بقوله: ﴿إلا من شاء أن يتخذ إلى ربه سبيلا﴾ [الفرقان:٥٧]، وبقوله: ﴿إنا هديناه السبيلا﴾ [الدهر:٣] قال: فإن النعت يحذف كثيراً إذا كان مفهوماً من قوة الكلام، كقوله تعالى: ﴿إن الذي فرض عليك القرآن لرادك إلى معاد﴾ [القصص:٨٥] (أي إلى معاد أي معاد أو إلى معاد تحبه). وكقوله: ﴿وكذب به قومك﴾ [الأنعام:٦٦] أي قومك المعاندون. قال: ثم اضمر بعد سبيله، قول حكي به ما بعد ذلك، لا موضع له في الإعراب.

(٦،٧) ـ أ: [ ] ساقط.

فيكون المعنى إنه يرجع مع نيل(١) الأجر إن لم يغنموا ومعه إن غنموا، ويحتمل أن تكون «أو» هنا بمعنى الواو [أي](٢) مع أجر وغنيمة وكذا وقع بالواو (٣) في مسلم في رواية يحيى بن يحيى(٤)، وسنن أبي داود(٥) [وقد](٦) قيل في قوله تعالى: ﴿من بعد وصية يوصى أو دين﴾(٧)، معناه: ودين وقيل: من وصية ودين [أودين](٨) دون وصية. /ف١٦٣أ.

السابعة: قوله: (أو أدخله الجنة) يحتمل دخولها إثر موته كما قال في الشهداء: إنهم «أحياء عند ربهم يرزقون»(٩)، وقال رسوله(١٠) عليه الصلاة والسلام:

---

(١) - أ: ينال.

(٢) - أ: [ ] ساقط.

(٣) - أ: في الواو.

(٤) - رواية يحيى بن يحيى في مسلم: (من أجر أو غنيمة) في النسخ الموجودة عندى. انظر ح١٠٥.

(٥) - كتاب الجهاد، باب فصل العزو في البحر، ح٢٤٩٤، ٣/٧؛ انظر اكمال المعلم ج١، لوحة:١١١ب؛ وشرح صحيح مسلم ٤/٥٤٠.

(٦، ٨) - أ: [ ] ساقط.

(٧) - النساء:١١، ١٢.

قال ابن العربي في جوابه عن تقديم الوصية عن الدين في الآية في ذلك خمسة أوجه: الأول: أن «أو» لا توجب ترتيباً، إنما توجب تفصيلا، فكأنه قال: من بعد أحدهما أو بعدهما، ولو ذكرهما بحرف الواو لأوهم الجمع والتشريك، فكان ذكرهما بحرف «أو» المقتضي التفصيل أولى. (أحكام القرآن ١/٣٤٣).

(٩) - ونص الآية: «ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً، بل أحياء عند ربهم يرزقون». [آل عمران:١٦٩].

(١٠) - أ: وقال رسول الله - ﷺ.

(أرواح الشهداء في الجنة)(١) ويحتمل أن يكون المراد دخوله عند دخول السابقين والمقربين لها دون حساب ولا عقاب ولا مؤاخذة بذنب، وأن الشهادة كفارة لذنوبه كما ثبت في الحديث الصحيح: «القتل في سبيل الله يكفر كل شيء [إلا الدين]»(٢).

الثامنة/١٨٢١أ/: قوله: «ولو لا أن أشق على أمتي ما تخلفت [خلف](٣) سرية» سبب المشقة صعوبة تخلفهم بعده ولا يقدرون على المسير معه لضيق حالهم ولا قدرة له على حملهم كما جاء مبيناً في حديث آخر(٤).

---

(١) ـ أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٣٨٦/٦؛ والترمذي في فضائل الجهاد، باب ما جاء في ثواب الشهداء، ح١٦٤١، ١٥١/٤. عن كعب بن مالك بلفظ: «إن أرواح الشهداء في طير خضر تعلق من ثمر الجنة أو شجر الجنة» قال أبوعيسى: هذا حديث حسن صحيح. وهو صحيح، رجاله أئمة حفاظ ثقات أثبات. وفيه: رواية: «الزهري عن ابن كعب بن مالك عن أبيه»، قال الحافظ: ابن كعب بن مالك، وفي حديث: أرواح الشهداء، هو عبدالحمن بن عبدالله بن كعب، نسب لجده. (التقريب ص٦٩٨)، وعبدالرحمن هذا من رجال الصحيحين، وهو ثقة عالم، من الثالثة. (انظر التقريب ٣٩٢٣).

(٢) ـ أ: [ ] ساقط.

والحديث أخرجه مسلم في الإمارة، ح١٢٠، ص١٥٠٢. عن عبدالله بن عمرو؛ وأحمد في مسنده ٢٢٠/٢، ٣٠٨، ٣٣٠، وغيرها عن عبدالله بن عمرو وأبي هريرة بمعناه. وأخرجه الترمذي في جامعه: كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء في ثواب الشهداء، ح١٦٤٠، ١٥٠/٤ عن أنس ـ رضي الله عنه بمعناه.

(٣) ـ أ: [ ] ساقط.

(٤) ـ الحديث المشار هو قوله ـ ﷺ ـ من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه قال: سمعت النبي ـ ﷺ ـ يقول: «والذي نفسي بيده، لو لا أن رجالا من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني، ولا أجد ما أحملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله» الحديث. أخرجه البخاري في الجهاد، باب تمنى الشهادة، ح٢٧٩٧، ٣٠٥/٢؛ وفي التمني، باب ما جاء في التمني، ومن تمنى الشهادة، ح٧٢٢٦، ٣٤٩/٤؛ ومسلم في الإمارة بمعناه، ح١٠٦، ص١٤٩٧.

الوجه الخامس: في فوائده:

الأولى: فضل الجهاد وفضل القتل في سبيل الله [تعالى](١).

الثانية: الحث على حسن النية.

الثالثة: بيان شفقته عليه الصلاة والسلام على أمته ورأفته بهم.

[الرابعة](٢): استحباب طلب القتل في سبيل الله. /ط١٢٨ب/

الخامسة: جواز قول الإنسان وددت كذا من الخير الذي يعلم أنه لا يحصل وهو أحد التأويلات في قوله: "نية المؤمن خير من عمله"(٣).

السادسة: البداءة بأهم المصلحتين عند التعارض وترك بعض المصالح لمصلحة أرجح منها أو لخوف مفسدة تزيد عليها.

السابعة: تمنى الشهادة وتعظيم أجرها(٤).

الثامنة: عدم نقصان الأجر بالغنيمة، فإنها بفضل الله والأجر على القتال، وأهل بدر(٥) أفضل المجاهدين ولم ينقصهم أخذهم الغنيمة. فإن قلت: فما نعمل في الحديث الآخر الثابت في الصحيح: "ما من غازية أو سرية تغزو وتغنم وتسلم إلا كانوا قد تعجلوا ثلثي أجرهم"

---

(١) ـ أ: [ ] ساقط.

(٢) ـ أ: [ ] ساقط.

(٣) ـ هذا الحديث رواه الطبراني في الكبير عن سهل بن سعد الساعدي قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: «نية المؤمن خير من عمله، وعمل المنافق خير من نبيته، وكل يعمل على نيته، فإذا عمل المؤمن عملا ثار في قلبه نور» قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثوقون إلا حاتم بن عباد بن دينار الجرشي، لم أر من ذكر له ترجمة. (مجمع الزوائد ٦٦/١، ١١٤).

(٤) ـ هذه الفوائد من النووى ـ رحمه الله تعالى، انظر شروح البخاري ٢٠٧؛ وشرح صحيح مسلم ٥٤١/٤.

(٥) ـ أ: البدر.

وما من غازية أو سرية تخفق أو تصاب إلا تم أجورهم»(١) والإخفاق أن تغزو فلا تغنم شيئاً(٢)، قلت عنه أجوبة أحدها: الطعن في هذا، فإن في/ف١٦٢ب/ إسناده حميد بن هانئ، وليس بالمشهور، لكن أخرج له مسلم في صحيحه وكذا (ت س ق)(٣) وذكره ابن يونس في تاريخه(٤) وقال يحيى بن سعيد: حدث عنه الأئمة وأحاديثه كثيرة مستقيمة(٥).

ثانيها: إن التى تخفق تزداد من الأجر بالأسف على ما فاتها من المغنم ويضاعف لها كما يضاعف لمن أصيب بأهله وماله.

ثالثها: حمل الأول على من أخلص في النية لقوله: «لا يخرجه إلا إيمان بي» وحمل الثاني على من خرج بنية الجهاد والمغنم، قال القاضي: والأوجه استعمال كل حديث على وجهه، فأجر من لم يغنم أعظم من أجر من غنم(٦)،

---

(١) ـ الحديث أخرجه مسلم في الجهاد ح١٥٤، ص١٥١٥.

(٢) ـ شرح صحيح مسلم ٥٦٩/٤.

(٣) ـ قال المزي: أخرج له البخاري في «الأدب» والباقون ـ تهذيب الكمال ٤٠٣/٧ وكذا رمز الحافظ له في التقريب ١٥٦٠.

(٤) ـ انظر تهذيب الكمال ٤٠٣/٧.

(٥) ـ قال النووي ـ رحمه الله: أما قولهم: أبوهانيء مجهول فغلط فاحش، بل هو ثقة مشهور، روى عنه الليث بن سعد وحيوة، وابن وهب وخلائق من الأئمة ويكفي في توثيقه احتجاج مسلم به في صحيحه. (شرح صحيح مسلم ٥٧٠/٤).

وقال الحافظ: حميد بن هانئ أبوهانيء الخولاني المصري، لا بأس به من الخامسة، وهو أكبر شيخ لابن وهب، مات سنة اثنتين وأربعين [أي ومائة] (بخ م ٤). (التقريب ١٥٦٠).

(٦) ـ أ: ممن غنم.

ولم أجد هذا النص من إكمال المعلم حيث ورد الحديث: تضمن الله، وفي لفظ تكفل الله لمن خرج في سبيله الخ، وإنما قال: إن هذا لمن أخلص نيته لله تعالى، وخرج ابتغاء مرضاته ونصراً لله. (إكمال المعلم، لوحة: ١١٢أ).

وقال النووي: الصواب أنه لا تعارض بينهما، فإن الذي لا يجوز غيره في معنى الحديث أن الغزاة إذا سلموا وغنموا يكون أجرهم أقل من أجر من لم يسلم، أو سلم ولم يغنم، وإن الغنيمة في مقابلة جزء من أجر غزوهم، فإذا حصلت فقد تعجلوا ثلثي أجرهم، وهذا موافق للأحاديث الصحيحة عن الصحابة ومنها قولهم/أ٨٢ب/: «فمنا من مات لم يأكل من أجره شيئاً، ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهد بها»(١) أي يجتنيها، فهذا هو الصواب، ولم يأت حديث صريح يخالف هذا /ط١٢٩أ/ وقد اختار القاضي معنى هذا بعد حكايته أقوالا فاسدة، فلا تعارض إذن لأن الحديث الأول لم يقل فيه: إن الغنيمة تنقص الأجر فهو مطلق والثاني مقيد(٢)، وأما استدلال بغزوة بدر فليس فيه أنهم لو لم يغنموا لكان أجرهم(٣) على قدر أجرهم مع الغنيمة، وكونهم مغفوراً لهم مرضياً عنهم لا يلزم منه أن لا يكون فوقه مرتبة أخرى هي أفضل ثم ضعف بقية الأقوال التى حكاها القاضي بمعارضتها لصريح الحديث(٤).

---

(١) ـ الحديث أخرجه البخاري في الجنائز، باب إذا لم يجد كفنا إلا ما يواري رأسه أو قدميه غطى رأسه، ح١٢٧٦، ١٩٣/١، وغير ذلك من المواضع؛ وأخرجه مسلم في الجنائز، ح٤٤، ص٦٤٩، كلاهما عن خباب بن الأرت ـ رضي الله عنه.

(٢) ـ أ: يفسد.

(٣) ـ أ: لو يغنموا لكان أحدهم.

(٤) ـ شرح صحيح مسلم ٥٧٠/٤ـ٥٧١ من قوله: ثانيها.

٢٦ ـ باب تطوع قيام رمضان من الإيمان

حدثنا إسماعيل بن أبى أويس حدثني مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله ـ صلى الله عليه/ف١٦٣أ/ وسلم قال: «**من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه**».

الكلام عليه من وجوه:

أحدها: في التعريف برجاله(١):

وقد سلف خلا حميد بن عبدالرحمن بن عوف وهو أبوإبراهيم(٢)، ويقال أبوعبدالرحمن ويقال: أبوعثمان القرشي الزهري المدني أخو أبي سلمة بن عبدالرحمن، وأمه أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط أخت عثمان بن عفان لأمه(٣) وكانت من المهاجرات(٤) أخرج له خ هنا وفي العلم(٥) وغير موضع عن الزهري وسعد بن إبراهيم(٦) وابن أبي مليكة عنه(٧) عن أبي هريرة وأبي سعيد وميمونة(٨)،

---

(١) ـ ف،أ: برواته.

(٢) ـ ف: وهو إبراهيم. ذكر البخاري ومسلم: أنه أبوعبدالرحمن، قال: ويقال: أبوإبراهيم. (التاريخ الكبير ١/٢/٣٤٥؛ الكنى١/٥١٣).

(٣) ـ أ: لابيه.

(٤) ـ أ: المهاجرين. انظر هذا النص من تهذيب الكمال ٧/٣٧٨ـ٣٧٩؛ وجزم ابن أبي حاتم: أن كنيته أبوعثمان. (انظر الجرح ٣/٢٢٥).

(٥) ـ باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، ٧١، ١/٤٢.

(٦) ـ سعد هذا هو ابن أخيه إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف. (تهذيب الكمال ٧/١٨٠).

(٧) ـ ف: «عنه» مكرر.

(٨) ـ انظر التعديل والتجريح لابي الوليد ص٥٠٤، ولكن قال «معاوية» بدل «ميمونة» ولعل ميمونة تصحيف، لأن المزي لم يذكرها في تهذيبه وذكر «معاوية» ورمز له «خ م د س ق». وقال ابن أبي حاتم: سمع من أبيه، وأبي هريرة، ومعاوية، وأمه أم كلثوم. (الجرح ٣/٢٢٥).

وأخرج له أيضاً(١) عن عثمان وسعيد بن زيد(٢) وغيرهما، سمع جمعاً من كبار الصحابة منهم أبواه وابن عباس وأبوهريرة، وعنه الزهري وخلائق من التابعين (٣)، وثقه أبوزرعة(٤) وغيره(٥)، وكان كثير الحديث مات سنة خمس وتسعين بالمدينة عن ثلاث وسبعين سنة(٦)، وقيل: سنة خمس ومائة وهو غلط(٧).

فائدة:

روى مالك عن الزهري عن حميد بن عبدالرحمن أن عمر وعثمان كانا يصليان المغرب في رمضان ثم يفطران(٨). ورواه يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن حميد قال: رأيت عمر وعثمان فذكره قال الواقدي: أثبتهما /ط١٢٩ب/ حديث مالك وأن حميداً لم يسمع من عمر ولا رآه وسنه وموته يدلان على ذلك، ولعله سمع من عثمان لأنه كان خاله لأمه، لأن أم كلثوم أخت عثمان وكان يدخل/١٨٣أ/ على عثمان كما يدخل ولده(٩).

---

(١) ـ ف: هنا.

(٢) ـ أ: عثمان بن سعيد بن زيد.

(٣) ـ انظر تهذيب الكمال ٧/٣٧٩ـ٣٨٠.

(٤) ـ الجرح ٣/٢٢٥. قال فيه: مديني ثقة بخ.

(٥) ـ منهم العجلي في ثقاته ١٣٤؛ وابن حبان في ثقاته ٤/١٤٦؛ والدارقطني في السنن ٢/٢١٠.

(٦) ـ تهذيب الكمال ٧/٣٨١؛ طبقات ابن سعد ٥/١٥٤.

(٧) ـ قال محمد بن سعد: وقد سمعت من يذكر أنه توفي سنة خمس ومائة، وهذا غلط وخطأ. ليس يمكن أن يكون ذلك كذلك لا في سنه، ولا في روايته، وخمس وتسعين أشبه وأقرب إلى الصواب. والله أعلم. (الطبقات ٥/١٥٥).

وقال ابن حبان: وقد قيل: إنه مات سنة خمس ومائة وهو ابن ثلاث وسبعين سنة. (الثقات ٤/١٤٦).

(٨) ـ كتاب الصيام باب ما جاء في تعجيل الفطر ح٨، ١/٢٨٩.

(٩) ـ الطبقات الكبرى ٥/١٥٤.

فائدة ثانية:

أخرج البخاري أيضاً ومسلم لحميد(١) بن عبدالرحمن الحميري البصري التابعي الفقيه(٢) ولا يلتبس بهذا، وإن روى هذا [الآخر](٣) عن ابن عباس وأبي هريرة أيضاً وغيرهما فاعلمه(٤).

وما جزمت به من كون البخاري أخرج لهذا هو ما جزم به الكلاباذي في كتابه(٥) والمزي في تهذيبه(٦)، ونقل شيخنا قطب الدين في/ف١٦٣ب/ شرحه عن الحاكم والحميدي صاحب الجمع وعبدالغني وغيرهم أنهم قالوا: لم يخرج له شيئاً، ولم يخرج م في صحيحه عنه عن أبي هريرة غير حديث « أفضل الصيام بعد رمضان» الحديث(٧) [فقط](٨)، وما عداه فهو من رواية ابن عوف(٩)،

---

(١) ـ أ: حميد ـ بدون لام.

(٢) ـ أخرج له البخاري في الحج، باب الخطبة أيام منى، ح١٧٤١، ٥٢٨/١.

سرد البخاري سنده إلى محمد بن سيرين قال أخبرني عبدالرحمن بن أبي بكرة عن أبي بكرة ورجل أفضل في نفسي من عبدالرحمن حميد بن عبدالرحمن عن أبي بكرة ـ رضي الله عنه ـ قال: «خطبنا النبي ـ ﷺ ـ يوم النحر قال: أتدرون أي يوم هذا؟» الحديث. ورمز الحافظ: لحميد بن عبدالرحمن الحميري رمز الجماعة (ع) مما يدل على أن البخاري أخرج له.

وأخرج له مسلم في إحدى الروايات من حديث عبدالله بن عمر عن أبيه وهو حديث جبريل الذي بدأ مسلم به كتابه الصحيح. وستأتي روايات أخرى له.

(٣) ـ ف،أ: [ ] ساقط.

(٤) ـ التاريخ الكبير ٣٤٦/٢/١؛ الجرح ٢٢٥/٣.

(٥) ـ رجال صحيح البخاري ١٧٦/١، تحقيق عبدالله الليثي، دار المعرفة، بيروت.

(٦) ـ تهذيب الكمال ٣٧٩/٧.

(٧) ـ الصيام ح٢٠٢ـ٢٠٣، ص٨٢١.

(٨) ـ ف،أ: [ ] ساقط.

(٩) ـ وهذا هو الظاهر من صنيع المزي في التحفة ٣٣٥/٩ـ٣٣٦، حيث لم يذكر للحميري عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ إلا هذا الحديث.

قال وقد غلطوا الكلاباذي في دعواه إخراج البخاري له ووهموه، قال: ومما يدل على ذلك أنه لم يعين أين روى عنه كعادته في غيره، بل قال: روى عنه محمد بن سيرين وأهل البصرة(١) ولم يزد على ذلك، ولم يذكره أبومسعود الدمشقي من رواية خ، ولما ذكر النووي في شرحه لمسلم حديثه عن أبي هريرة قال: اعلم أن أباهريرة يروى عنه إثنان كل منهما حميد بن عبدالرحمن أحدهما هذا الحميري والثاني الزهري قال الحميدي في جمعه(٢): كل ما في خ م حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة فهو الزهري إلا في هذا الحديث خاصة، فإن راويه عن أبي هريرة الحميري وهذا الحديث لم يذكره خ في صحيحه، قال ولا ذكر للحميري في البخاري أصلا، ولا في مسلم إلا [في](٣) هذا الحديث. هذا كلامه ودعواه أن البخاري لم يذكره في صحيحه قد علمت ما فيه، وقوله: ولا في مسلم إلا [في](٤) هذا الحديث [ليس](٥) بجيد فقد ذكره مسلم في ثلاثة أحاديث أحدها أول الكتاب حديث ابن عمر [في القدر عن عبدالله بن بريدة عن يحيى بن يعمر وحميد بن عبدالرحمن الحميري قالا: لقينا ابن عمر](٦) وذكر الحديث(٧)، ثانيها في الوصايا عن عمرو بن سعيد عن حميد/ط١٣٠أ/ الحميري عن ثلاثة من ولد

---

(١) ـ رجال البخاري ١/١٧٦.

(٢) ـ أ: جامعه.

(٣) ـ ف: [ ] ساقط.

(٤) ـ ف،أ: [ ] ساقط.

(٥) ـ أ: [ ] ساقط.

(٦) ـ أ: [ ] ساقط.

(٧) ـ قد سبق أن إحدى روايات الحديث هي التي ورد فيها اشتراك حميد مع يحيى بن يعمر في الرواية وهو رواية عثمان بن غياث عن عبدالله بن بريدة. أما رواية كهمس ومطر الوراق عن عبدالله بن بريدة فلم يذكرا حميداً في الرواية وإنما ذكراه في القصة وكذا رواية سليمان التيمي عن يحيى بن يعمر.

[سعد، أن سعداً فذكره(١). ثالثها: فيها عن محمد بن سيرين عنه عن ثلاثة من ولد](٢) سعد بن هشام عن عائشة قالت(٣) كان ستر(٤) فيه تمثال طير فذكر الحديث (٥)، ورابع ذكره قبيل الحدود من حديث قرة بن خالد(٦) عن محمد بن سيرين عن عبدالرحمن بن أبي بكرة وعن رجل آخر [هو](٧) في نفسي أفضل من عبدالرحمن عن أبي بكرة ثم ساقه عن حديث قرة [به](٨) قال وسمى الرجل حميد بن عبدالرحمن عن أبي بكرة: خطبنا رسول الله - ﷺ - يوم النحر فقال: أي يوم هذا، الحديث(٩).

ثانيها: هذا الإسناد كلهم مدنيون. /أ٨٣ب/

ثالثها في فوائده:

الأولى: المراد بالقيام في الحديث صلاة التراويح، كذا قاله أصحابنا وغيرهم/ف١٦٤أ/ من العلماء، والتحقيق كما نبه عليه النووى أن يقال: التراويح محصلة لفضيلة قيام رمضان ولكن لا تنحصر الفضيلة فيها ولا المراد بها، بل في أي وقت من الليل صلى(١٠) تطوعاً حصل هذا الغرض(١١)

-----

(١) ـ كتاب الوصية ح٨، ص١٢٥٣.

(٢) ـ أ: [ ] ساقط.

(٣) ـ ف: قال.

(٤) ـ ط: تنتر، أ: لياسير.

(٥) ـ هكذا في النسخ ف، ط، وفيه عدم دقة حيث أن الحديث ليس فيه محمد بن سيرين ولا ثلاثة من ولد سعد بن هشام وإنما أورده مسلم عن زهير ثنا إسماعيل عن داود عن عزرة عن حميد عن سعد بن هشام عن عائشة. كتاب اللباس والزينة ح٨٨، ص١٦٦٦.

(٦) ـ ط: قرة بن خلف.

(٧) ـ ف،أ: [ ] ساقط، وبدلها وفي نفسي بالواو.

(٨) ـ أ: [ ] ساقط.

(٩) ـ أ: إن هذا يوم الحديث. والحديث أخرجه في القسامة والمحاربين والقصاص والديات ح٣١، ص١٣٠٧.

(١٠) ـ أ: صلاه.

(١١) ـ شروح البخاري ٢٠٢ـ٢٠٣. وقال: حصل هذا الفضل.

ومحل الخوض في التراويح في وقتها وعددها في بابه وستمر(١) بك إن شاء الله تعالى واضحة(٢).

الثانية: سبق بيان معنى الايمان والإحسان قريباً في باب قيام ليلة القدر.

الثالثة: دل هذا الحديث على غفران ما تقدم من الذنوب بقيام رمضان ودل الحديث الماضي على غفرانها بقيام ليلة القدر ولا تعارض بيهما فإن كل واحد منهما صالح للتكفير(٣)، وقد يقتصر الشخص على قيام ليلة القدر بتوفيق الله له فيحصل له ذلك.

الرابعة: فيه حجة لمن جوز قول رمضان من غير إضافة شهر إليه وهو الصواب وستعرف الخلاف فيه في بابه(٤).

الخامسة: ظاهر الحديث غفران الصغائر والكبائر وفضل الله واسع لكن المشهور من مذاهب العلماء في هذا الحديث وشبهه كحديث غفران الخطايا بالوضوء (٥) وبصوم عرفة(٦) ويوم عاشوراء(٧) ونحوه أن المراد غفران الصغائر فقط كما في(٨) حديث الوضوء ما لم تؤت كبيرة [ما اجتنبت الكبائر](٩)، وفي التخصيص نظر كما قاله النووي،

---

(١) ـ أ: سنريك.

(٢) ـ ط: سيمر بك إن شاء الله واضحاً.

(٣) ـ شروح البخاري ٢٠٣.

(٤) ـ شروح البخاري ٢٠٣.

(٥) ـ أخرج مسم في صحيحه عن عثمان بن عفان قال: قال رسول الله ـ ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء خرجت خطاياه من جسده، حتى تخرج من تحت أظفاره»، كتاب الطهارة، ح٣٣، ص٢١٦.

(٦،٧) ـ أخرج مسلم في الصيام ح١٩٧، ص٨١٩ عن أبي قتادة ـ رضي الله عنه ـ قال: وسئل عن صوم يوم عرفة؟ فقال: «يكفر السنة الماضية والباقية»، قال: وسئل عن صوم يوم عاشوراء؟ فقال: «يكفر السنة الماضية».

(٨) ـ أ: كما جاء في حديث الوضوء.

(٩) ـ أ: [ ] ساقط.

لكن قام الإجماع على أن الكبائر لا تسقط إلا/ط١٣٠ب/ بالتوبة أو بالحد(١) فإن قلت: قد ثبت في الصحيح هذا الحديث في قيام رمضان والآخر في صيامه والآخر في قيام ليلة القدر والآخر في صوم عرفة أنه كفارة سنتين، وفي عاشوراء أنه كفارة سنة والآخر رمضان إلى رمضان كفارة لما بينهما(٢)، والعمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما(٣)، والجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهما (٤)، والآخر: إذا توضأ خرجت خطايا فيه إلى آخره(٥)، والآخر مثل الصلوات الخمس كمثل نهر إلى آخره(٦)، والآخر من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه(٧)، وفي/ف١٦٤ب/ أحاديث أخر نحو هذا فكيف الجمع بينهما.

---

(١) - شروح البخاري ٢٠٣.

(٢) - سيأتي تخريجه.

(٣) - «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»، أخرجه البخاري في العمرة، باب العمرة - وجوب العمرة وفضلها، ح١٧٧٣، ٥٣٧/١؛ ومسلم في الحج ح٤٣٧، ص٩٨٣، عن أبي هريرة - رضي الله عنه.

(٤) - «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر»، أخرجه مسلم ح١٦، ص٢٠٩ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - كان يقول.

(٥) - أخرج مسلم من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «إذا توضأ العبد المسلم (أو المؤمن) فغسل وجهه، خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينيه مع الماء» الخ، وأخرج من حديث عثمان بن عفان: «من توضأ فأحسن الوضوء خرجت خطاياه من جسده، حتى تخرج من تحت أظفاره»، كتاب الطهارة ح٣٢،٣٣، ص٢١٥-٢١٦.

(٦) - أخرجه مسلم ح٢٨٤، ص٤٦٣ عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنه.

(٧) - أخرجه البخاري في الأذان، باب جهر الإمام بالتأمين، ح٧٨٠، ٢٥٤/١؛ وفي الدعوات، باب التأمين، ح٦٤٠٢، ١٧٢/٤ وغيرها. ومسلم في الصلاة ح٧١-٧٢، ح٣٠٦-٣٠٧.

فالجواب: إن المراد أن كل واحدة من هذه الخصال صالحة لتكفير الصغائر، فإن صادفتها كفرتها، وإن لم تصادفها بأن(١) كان فاعلها سليماً من الصغائر لكونه صغيراً غير مكلف أو موفقاً لم يعمل صغيرة، أو فعلها وتاب، أو فعلها وعقبها بحسنة أذهبتها، كما قال تعالى: ﴿إن **الحسنات يذهبن السيئات**﴾(٢)، فهذا يكتب له بها حسنات ويرفع بها درجات. قال [بعض](٣) العلماء ويرجى أن يخفف عنه بعض الكبيرة أو الكبائر(٤).

----

(١) ـ ف،أ : فإن، وكذا في شروح البخاري، وما أثبته أولى بالمعنى.

(٢) ـ هود:١١٤.

(٣) ـ أ : [ ] ساقط.

(٤) ـ كل هذا من شروح البخاري ٢٠٣ـ٢٠٤.

٢٧ ـ باب صوم رمضان إحتساباً من الإيمان.

حدثنا محمد بن سلام أنا محمد بن فضيل ثنا يحيى ين سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ -: «**من صام رمضان إيماناً وإحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه**».

هذا الحديث سلف الكلام عليه وسلف أيضاً رجاله خلا محمد(ع) بن فضيل وهو أبوعبدالرحمن محمد بن فضيل بن غزوان بن جرير الضبي مولاهم الكوفي(١)، سمع السبيعي والأعمش وغيرهما من التابعين وخلقاً من غيرهم، وعنه الثوري وأحمد وخلق من الأعيان(٢)، قال أبوزرعة: صدوق من أهل العلم(٣). مات سنة خمس وتسعين ومائة(٤).

ومحمد بن سلام هو البيكندي كما أسلفناه وأن الجمهور على تخفيف لامه(٥).

آخر الجزء السادس من تجزئة المصنف، وبالله التوفيق.

---

(١) ـ انظر التاريخ الكبير ٢٠٧/١/١ـ٢٠٨؛ الجرح ٥٧/٨؛ وشروح البخاري ٢٠٤.

(٢) ـ شروح البخاري ٢٠٤.

(٣) ـ الجرح ٥٨/٨، وفيه عن الدارمي: قال: سألت يحيى بن معين عن محمد بن فضيل فقال: ثقة، وقال أبوحاتم: شيخ.

(٤) ـ كذا في طبقات ابن سعد ٣٨٩/٦؛ والتاريخ الكبير ٢٠٨/١/١: أنه مات سنة خمس وتسعين ومائة.

ونقل المزي عن ابن سعد وأبي داود أنهما قالا: مات سنة أربع وتسعين، زاد أبوداود في أولها. وقد تقدم فى الطبقات أنه مات سنة خمس وتسعين، وذكر أن البخاري وغير واحد قالوا: مات سنة خمس وتسعين ومائتين. (انظر تهذيب الكمال لوحة:١٢٥٩)، ووافقه الحافظ في التهذيب ٣٦٠/٩.

أما في شروح البخاري ونسخ التوضيح التى عندى ففيها: «مات سنة تسع وخمسين ومائة»، وهو تصحيف بين.

(٥) ـ شروح البخاري ٢٠٣.

٢٨ ـ باب الدين يسر

وقول النبي ـ ﷺ ـ أحب الدين/أ١٣١أ/ إلى الله الحنيفية السمحة.

حدثنا عبد السلام بن مطهر ثنا عمر بن علي عن معن بن محمد الغفاري عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ـ ﷺ ـ: «**إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة/ف١٦٥أ/ وشيء من الدلجة**».

الكلام عليه من وجوه:

أحدها: التعليق الأول أسنده أحمد من حديث ابن عباس بإسناد لا بأس به(١)، وكذا ابن أبي شيبة في مسنده(٢) وأسنده الطبراني بنحوه بإسناد ضعيف من حديث عثمان بن أبي العاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة، ومن حديث [عفير](٣) بن معدان عن سليم بن عامر عنه.

ثانيها: أخرج البخاري طرفاً من الحديث الثاني ففي الرقاق عن آدم عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رفعه/أ١٨٤ب/ «لن ينجي أحداً منكم عمله»

---

(١) ـ المسند ٢٣٦/١ عن يزيد عن محمد بن إسحاق عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال: قيل لرسول الله ـ ﷺ ـ: أي الأديان أحب إلى الله؟ قال: الحنيفية السمحة. وكذا أخرجه البخاري في الأدب المفرد ـ باب حسن الخلق إذا فقهوا، ح٢٨٧، ص٨١؛ عن صدقة بن الفضل عن يزيد به. قال الحافظ: وهكذا رواه عبدالأعلى، وعبدالرحمن بن مغراء وعلي بن مجاهد وغيرهم عن محمد بن إسحاق، ولم أره من حديثه إلا معنعناً. ثم أورد أحاديث مرسلة صحيحة الإسناد تقوية. (انظر تعليق التعليق ٤١/٢ـ٤٢).

وقال في الفتح ١١٧/١: إسناده حسن. واستعمله المؤلف في الترجمة لكونه قاصراً عن شرطه.

(٢) ـ هكذا في النسخ! ولعل الصواب البزار في مسنده، وذكر الهيثمي والحافظ أن البزار أخرجه. ولم أجده في مصنف ابن أبي شيبة مع البحث الشديد. قال الهيثمي في حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط والبزار، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ولم يصرح بالسماع. (مجمع الزوائد ٦٠/١).

(٣) ـ أ: [ ] ساقط.

قالوا: ولا أنت يارسول الله قال: ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته، سددوا (١) وقاربوا واغدوا وروحوا وشيء من الدلجة والقصد [القصد](٢) تبلغوا»(٣). وله في حديث آخر«وأن أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل»(٤).

ثالثها: في التعريف برواة الحديث(٥)، أما أبوهريرة فسلف.

وأما سعيد فهو أبوسعد بإسكان العين سعيد بن أبي سعيد واسمه كيسان المقبري المدني، والمقبري يقال بضم الباء وفتحها(٦)، نسبة إلى مقبرة بالمدينة كان مجاوراً لها، وقيل: كان منزله عند المقابر وهو بمعنى الأول(٧) وقيل: جعله عمر على حفر القبور، فلذلك قيل: له المقبري حكاه الحربي وغيره(٨)، ويحتمل أنه اجتمع فيه ذلك كله فكان على حفرها ونازلا عندها(٩). والمقبري صفة لأبي سعيد(١٠)، وكان مكاتباً لامرأة من بني ليث(١١) بن بكر(١٢)،

----

(١) ـ أ: فسددوا.

(٢) ـ أ: [ ] ساقط.

(٣) ـ باب القصد والمداومة على العمل ح٦٤٦٣، ٤/١٨٤.

(٤) ـ أخرج في اللباس، باب الجلوس على الحصير ونحوه، ح٥٨٦١، ٤/٦٧، بقوله - ﷺ -: «يأيها الناس، خذوا من الأعمال ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا، وإن أحب الأعمال إلى الله ما دام وإن قل».

(٥) ـ ف: الحديث الأول.

(٦) ـ الإنساب ١٢/٣٨٥-٣٨٦.

(٧) ـ طبقات ابن سعد ٥/٨٥، وثقات ابن حبان ٥/٣٤٠؛ والإنساب ١٢/٣٨٦؛ وشروح البخاري ٢٠٥؛ وتهذيب الكمال لوحة:٤٩٠؛ والتهذيب ٤/٣٤.

(٨) ـ شروح البخاري ٢٠٥.

(٩) ـ نفس المرجع.

(١٠) ـ ط: لأبي سعد.

(١١) ـ أ: بشر.

(١٢) ـ التاريخ الكبير ١/٢/٤٧٤؛ والثقات لابن حبان ٥/٣٤٠ وكناها بأم شريك والإنساب ١٢/٣٨٦.

سمع جمعاً من الصحابة منهم أبوهريرة وابن عمر(١) وخلقاً من التابعين منهم أبوه(٢)، وعنه يحيى الأنصاري وغيره من التابعين ومالك وغيره من الأعلام(٣)، قال أبوزرعة: ثقة(٤)، وقال أحمد: لا بأس به(٥)/ط١٣١ب/ وقال محمد بن سعد(٦): كان ثقة كثير الحديث، ولكنه كبر وبقي حتى اختلط قبل موته(٧)، وقدم الشام مرابطاً وحدث ببيروت(٨)، وقال غيره اختلط قبل موته بأربع سنين(٩) قلت: فلعل معن بن محمد سمع من سعيد قبل اختلاطه فلذا أخرج البخاري عنه. مات/ف١٦٥ب/ سنة خمس وعشرين ومائة، وقيل: سنة ست وعشرين(١٠).

وأما معن فهو ابن محمد بن معن بن نضلة الغفاري الحجازي سمع جمعاً، وعنه جمع منهم ابن جريج(١١). أخرج له خ ت س ق(١٢)، وذكره ابن حبان في ثقاته(١٣).

---

(١) ـ الجرح ٥٧/٤؛ وشروح البخاري ٢٠٥.

(٢) ـ شروح البخاري ٢٠٥.

(٣) ـ انظر شروح البخاري ٢٠٥.

(٤) ـ الجرح ٥٧/٤.

(٥) ـ نفس المرجع.

(٦) ـ في النسخ: أحمد بن سعد.

(٧) ـ الطبقات ـ القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ١٤٧. وتتمة كلامه: بأربع سنين.

(٨) ـ تهذيب الكمال لوحة:٤٩١.

(٩) ـ قاله ابن حبان. انظر الثقات ٢٨٥/٤، وقد تقدم أن ابن سعد نفسه قال ذلك.

(١٠) ـ قال ابن حبان: مات سنة ثلاث وعشرين ومائة، وقيل: سنة ست وعشرين ومائة. (الثقات: ٢٨٥/٤).

ونقل المزي عن أبي عبيد القاسم بن سلام، أنه مات سنة خمس وعشرين ومائة. وقال خليفة بن خياط: مات سنة ست وعشرين ومائة، ص٦٤٣.

(١١) ـ انظر شروح البخاري ٢٠٥.

(١٢) ـ تهذيب الكمال لوحة:١٣٥٨.

(١٣) ـ الثقات ٤٩٠/٧.

وأما عمر فهو أبوحفص عمر(ع) بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي البصري سمع جمعاً من التابعين منهم هشام بن عروة، وعنه خلق من الأعلام منهم ابنه عاصم، وعمرو بن علي. وهو أخو أبي بكر وكان مدلساً(١)، قال أحمد: ثقة(٢)، وقال ابن سعد: كان ثقة يدلس تدليساً شديداً يقول سمعت وثنا ثم يسكت ثم يقول(٣) هشام بن عروة، الأعمش(٤)، وقال عفان: كان رجلا صالحاً ولم يكونوا ينقمون عليه غير التدليس ولم أكن(٥) أقبل منه حتى يقول: «ثنا»(٦). قال البخاري/ أ١٨٥/ قال ابنه عاصم: مات سنة تسعين ومائة وقيل: سنة اثنتين وتسعين(٧). قلت فلعل البخاري ثبت عنده سماع [عمر](٨) من معن وإن أتى فيه بالعنعنة(٩).

---

(١) ـ شروح البخاري ٢٠٦.

(٢) ـ الجرح ١٢٤/٦.

(٣) ـ أ: ثنا هشام.

(٤) ـ طبقات ابن سعد ٢٩١/٧.

(٥) ـ في النسخ: يكن ـ والتصحيح من طبقات ابن سعد.

(٦) ـ طبقات ابن سعد ٢٩١/٧.

(٧) ـ قال البخاري في الكبير ١٨٠/٦: قال محمد بن أبي بكر ـ ابن أخيه: مات سنة تسعين ومائة.
قال محمد بن المثنى: مات سنة ثنتين وتسعين ومائة. وقال في الصغير ٢٥٠/٢: حدثني محمد بن أبي بكر قال: مات عمر بن علي سنة ثنتين وتسعين.
فما أدرى من أين أخذ المصنف قوله: قال البخاري: قال ابنه عاصم؛ وفي تهذيب الكمال لوحة:١٠٢٠: قال ابنه عاصم بن عمر بن علي والبخاري: مات سنة تسعين ومائة. زاد عاصم: في جمادى الأولى.

(٨) ـ ف: [ ] ساقط.

(٩) ـ قال الحافظ بعد ترجمته للمقدمي: وهذا الحديث من أفراد البخاري عن مسلم وصححه ـ وإن كان من رواية مدلس بالعنعنة ـ لتصريحه فيه بالسماع من طريق أخرى، فقد رواه ابن حبان في صحيحه من طريق أحمد بن المقدام أحد شيوخ البخاري عن عمر بن علي المذكور قال: (سمعت معن بن محمد) فذكره. (الفتح ١١٧/١).

وأما عبدالسلام(خ د) فهو أبوظفر - بفتح الظاء المعجمة والفاء بن مطهر(١) بن حسام(٢) بن مصك(٣) بن ظالم بن شيطان الأزدي البصري(٤)، روى عن جمع من الأعلام منهم شعبة(٥)، وعنه الأعلام خ ود(٦)، قال أبوحاتم: صدوق(٧)، مات في رجب سنة أربع وعشرين ومائتين(٨).

فائدة: هذا الإسناد ما بين مدني وبصري(٩).

رابعها: في ألفاظه:

قوله: «الدين يسر» أي ذو يسر كما قال تعالى: **﴿وما جعل عليكم في الدين من حرج﴾**(١٠) وقال: **﴿ويضع عنهم إصرهم﴾**(١١) واليسر بإسكان السين وضمها نقيض العسر ومعناه التخفيف(١٢)، وقوله: "ولن يشاد الدين إلا غلبه" هكذا وقع للجمهور من/ط١٣٢أ/ غير لفظة أحد، واثبتها ابن السكن وهو ظاهر، والدين على هذا منصوب، وأما على الأولى فروى بنصبه وهو ضبط أكثر أهل الشام

---

(١) - مطهر - بضم الميم وفتح الطاء المهملة وفتح الهاء المشددة. شروح البخاري.

(٢) - أ: هشام.

(٣) - مصك - بكسر الميم وفتح الصاد المهملة وتشديد الكاف - شروح البخاري.

(٤) - التاريخ الكبير ٦٧/٣/٢؛ الجرح ٤٨/٦؛ شروح البخاري ٢٠٦؛ وتهذيب الكمال لوحة:٨٣٣.

(٥) - المراجع السابقة.

(٦) - شروح البخاري ٢٠٦؛ تهذيب الكمال لوحة:٨٣٣.

(٧) - الجرح ٤٨/٦.

(٨) - أ: مات سنة أربع وعشرين ومائتين في رجب - تقديم وتأخير. (شروح البخاري ٢٠٦، تهذيب الكمال لوحة:٨٣٣).

(٩) - فأبوهريرة وسعيد ومعن بن محمد مدنيون، وعمر بن علي وعبدالسلام بن مطهر بصريان. وهذا دليل على الرحلة العلمية في السلف واهتمامهم بها.

(١٠) - الحج:٧٨.

(١١) - الأعراف:١٥٧.

(١٢) - شروح البخاري ٢٠٦.

على إضمار الفاعل في يشاد(١) للعلم به، ورفعه وهو رواية الأكثر كما حكاه صاحب المطالع وهو مبنى لما لم يسم فاعله(٢)، قال أهل اللغة المشادة: المغالبة(٣)، يقال: شاده/ف١٦٦أ/ يشاده مشادة إذا غالبه وقاواه(٤)، [ومعناه](٥) لا يتعمق أحد في الدين ويترك الرفق إلا غلبه الدين وعجز ذلك المتعمق (٦) وانقطع عن عمله كله أو بعضه(٧). ومعنى سددوا: اقصدوا السداد في الأمور وهو الصواب(٨)، وقاربوا في العبادة وأبشروا أي بالثواب على العمل وإن قل(٩). والغدوة: السير أول النهار(١٠)، قال في المحكم الغدوة: البكرة، وكذا الغداة(١١)، وقال الجوهري: الغدوة: ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس. يقال: أتيته غدوة غير مصروف لأنها معرفة مثل سحر إلا أنها من الظروف المتمكنة، تقول سير على فرسك غدوة وغدوة وغدوة وغدوة، فما نون من هذا فهو نكرة ومالم ينون فهو معرفة، والجمع غدي، والغدو نقيض الرواح(١٢)،

----

(١) ـ أ: لا يشاد.

(٢) ـ شروح البخاري ٢٠٦.

(٣) ـ قال الجوهري: المشادة في الشيء: التشدد فيه. (الصحاح ٤٩٣).

(٤) ـ قال ابن الأثير: (من يشاد الدين يغلبه) أي يقاويه ويقاومه، ويكلف نفسه من العبادة فيه فوق طاقته. والمشادة المغالبة. (النهاية ٤٥١/٢).

(٥) ـ ف: [ ] ساقط. وفي أ: ومعناه وقاواه ـ تقديم وتأخير لما قبله.

(٦) ـ ف،أ: المتعلم.

(٧) ـ شروح البخاري ٢٠٧.

(٨) ـ قال ابن الأثير: (قاربوا وسددوا) أي اطلبوا بأعمالكم السداد والإستقامة وهو القصد في الأمر والعدل فيه. (النهاية ٣٥٢/٢).

(٩) ـ شروح البخاري ٢٠٧.

(١٠) ـ نفس المرجع السابق.

(١١) ـ المحكم: ٢٩/٦.

(١٢) ـ الصحاح ص٢٤٤٤.

وفي شرح شيخنا قطب الدين: أن الغدو: السير أول النهار إلى الزوال. والروحة آخر النهار، وذكر ابن سيدة أنه العشي، وقيل: من لدن زوال الشمس إلى الليل، ورحنا(١) رواحاً وتروحنا: سرنا ذلك الوقت أو عملنا(٢).

والدلجة بضم الدال وإسكان اللام هكذا الرواية، ويجوز في اللغة فتحها ويقال: بفتح اللام أيضاً، وهي بالضم سير آخر الليل، وبالفتح سير الليل، وأدلج بالتخفيف/ أ٥٨ب/ سير الليل كله، وبالتشديد سير آخر الليل هذا هو الأكثر، وقيل: يقال فيهما بالتخفيف والتشديد(٣). قال ابن سيده: الدلجة: سير السحر، والدلجة سير الليل كله(٤). والدلج، والدلجة، والدلجة الأخيرة، عن ثعلب: الساعة من آخر الليل(٥)، وادلجوا: ساروا الليل كله، وقيل: الدلج الليل كله من أوله إلى آخره/ط١٣٢ب/ وأي ساعة سرت من الليل من أوله إلى آخره فقد أدلجت على مثال أخرجت(٦)، والتفرقة بين أدلجت وادلجت قول جميع أهل اللغة إلا الفارسي فقد حكى أدلجت وادلجت لغتان في المعنيين جميعاً(٧).

---

(١) ـ أ: وروجه.

(٢) ـ أ: علمنا. المحكم ٣/٣٩٣.

(٣) ـ انظر لسان العرب ٢/٢٧٢.

(٣) ـ قال الخليل: الدلج ـ بفتح الدال واللام ـ والدلجة ـ بضم الدال وإسكان اللام ـ سير وارتحال بالليل ـ والفعل الإدلاج والإدلاج. قال: ويقال: أدلج من آخر الليل، وادلج الليل كله. (العين ٦/٨٠).

وقال الأزهري: قال ابن السكيت: أدلج القوم إدلاجاً: إذا ساروا الليل كله فهم مدلجون، وادلجوا: بتشديد الدال ـ إذا ساروا في آخر الليل. قال: ويقال: خرجنا بدلجة ودلجة إذا خرجوا في آخر الليل. (التهذيب ١٠/٦٥٤). ومثله قال الجوهري في صحاحه ص٣١٥.

(٤) ـ ليست في الأجزاء المطبوعة من المحكم.

(٥) ـ لسان العرب ٢/٢٧٢. ولكن قال: والدلج والدلجان، والدلجة.

(٦) ـ حكاه ثعلب عن أبي سليمان الأعرابي. (لسان العرب ٢/٢٧٢).

(٧) ـ المصدر السابق ٢٧٣.

وفي جامع القزاز الدلجة والدلجة لغتان بمعنى(١) وهما سير السحر، وقال قوم: الدلجة: سير السحر، والدلجة بالفتح سير/ف١٦٦ب/ أول الليل [كلاهما](٢) بمعنى عند أكثر العرب كما تقول مضت برهة من الدهر وبرهة(٣)، وغلط ابن درستويه ثعلباً في تخصيصه أدلج بالتشديد بسير أول الليل، وبالتخفيف بسير آخره، قال وإنما هما عندنا جميعاً سير الليل في كل وقت من أوله ووسطه وآخره(٤).

خامسها: في معنى الحديث، ومعناه كالأبواب قبله إن الدين اسم يقع على الأعمال، والدين والإيمان والإسلام(٥) بمعنى. والمراد بالحديث الحث على ملازمة الرفق في الأعمال، والإقتصار على ما يطيقه العامل ويمكنه المداومة عليه، وأن من شادد الدين وتعمق انقطع(٦)وغلبه الدين وقهره(٧)، ثم أكد عليه الصلاة والسلام هذا المعنى فقال «سددوا» إلي آخره، أي اغتنموا أوقات نشاطكم وانبعاث نفوسكم للعبادة(٨)، فإن الدوام لا تطيقونه، فاحرصوا على أوقات النشاط، واستعينوا بها على تحصيل السداد والوصول إلى المراد كما أن المسافر إذا سار الليل والنهار عجز وانقطع عن مقصده، وإذا سار غدوة وهي أول النهار وروحة وهي آخره ودلجة وهي آخر الليل حصل له مقصوده بغير مشقة ظاهرة وأمكنه الدوام على ذلك،

----

(١) ـ أ: لغة بمعنى.

(٢) ـ أ: [ ] هما.

(٣) ـ قال الجوهري: والدلجة والدلجة أيضاً مثل برهة من الدهر وبرهة، الصحاح ص٣٥١.

(٤) ـ تصحيح الفصيح لابن درستويه ١/٢٥٧ـ٢٦٠، ت: عبدالله الجبوري، رئاسة ديوان الأوقاف للجمهورية العراقية، إحياء التراث الإسلامي.

(٥) ـ أ: والدين والإسلام والإيمان بمعنى. تقديم وتأخير.

(٦) ـ أ: تعمق وانقطع.

(٧) ـ شروح البخاري ٢٠٧، وفيه: من شاد الدين بدال واحدة.

(٨) ـ أ: المعتادة.

وهذه الأوقات الثلاثة هي(١) أفضل أوقات المسافر للسير، فاستعيرت هذه الأوقات لأوقات النشاط وفراغ القلب للطاعة(٢).

قال عليه الصلاة والسلام: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل»(٣) فشبه عليه الصلاة والسلام الإنسان في الدنيا بالمسافر، وكذا هو في الحقيقة، لأن الدنيا مطية الآخرة فنبه عليه الصلاة والسلام على اغتنام أوقات الفراغ وإنما قال(٤): «وشيء من الدلجة» ولم يقل:/١٨٦أ/ «والدلجة» تخفيفاً عنه لمشقة عمل الليل، اللهم هون علينا هذه الأعمال في البكر والآصال/ط١٣٣أ/.

---

(١) ـ أ: علي.

(٢) ـ شروح البخاري ٢٠٧.

(٣) ـ هذا الحديث أخرجه البخاري في الرقاق، باب قول النبي ـ ﷺ ـ: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل»، ح٦٤١٦، ٤/١٧٦، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما.

(٤) ـ أ: يقال.

٢٩ ـ باب الصلاة من الإيمان

وقول الله عز وجل: ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾(١)/ف١٦٧أ/ يعني صلاتكم(٢) عند البيت.

٤٠ ـ حدثنا عمرو بن خالد ثنا زهير ثنا أبوإسحاق(٣) عن البراء أن النبي ـ ﷺ ـ: كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده [أوقال](٤) أخواله من الأنصار، وإنه صلى قبل بيت المقدس(٥) ستة عشر [شهراً](٦) أو سبعة عشر شهراً وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت وإنه صلى أول صلاة صلاها صلاة العصر، وصلى معه قوم، فخرج رجل ممن صلى معه، فمر على أهل مسجد(٧) وهم راكعون، فقال: أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله ـ ﷺ ـ قبل مكة، فداروا كما هم قبل البيت، وكانت اليهود قد أعجبهم إذ(٨) كان يصلى قبل بيت المقدس وأهل الكتاب(٩)، فلما ولى وجهه قبل البيت أنكروا ذلك.

قال زهير: ثنا أبوإسحاق عن البراء في حديثه هذا أنه مات [على القبلة](١٠) قبل أن تحول رجال، وقتلوا، فلم ندر ما نقول فيهم، فأنزل الله [تعالى](١١) [فيهم](١٢) **﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾**.

---

(١) ـ البقرة١٤٣.

(٢) ـ أ : بمعنى صلاتكم عند البيت.

(٣) ـ أ : أنا أيوب إسحاق.

(٤) ـ أ : [ ] ساقط.

(٥) ـ ط : قبل البيت ـ ولم يذكر (المقدس)

(٦) ـ أ : [ ] ساقط.

(٧) ـ ف ط : المسجد.

(٨) ـ أ : إذا.

(٩) ـ ف : وكانت اليهود قد أعجبهم وأهل الكتاب إذ كان يصلى قبل بيت المقدس.

(١٠) ـ ف ط : [ ] ساقط.

(١١) ـ ف ط : [ ] ساقط.

(١٢) ـ أ : [ ] ساقط.

الكلام عليه من وجوه: بعد أن تعرف أن البخاري أخرجه أيضاً في الصلاة(١)، وإجازة(٢) خبر الواحد الصدوق في الصلاة(٣)، والتفسير(٤).

أحدها: في التعريف برواته:

أما البراء(ع) فهو بتخفيف الراء وبالمد على المشهور، وقيل: بالقصر، وهو أبوعمارة بضم العين، ويقال أبوعمرو، ويقال أبوالطفيل: البراء بن عازب ابن الحارث بن عدي بن مجدعة بفتح الميم وإسكان الجيم وفتح الدال المهملة ابن حارثة(٥) بن الحارث(٦) بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس الأنصاري الأوسي الحارثي المدني، روي له عن رسول الله - ﷺ - ثلاثمائة حديث وخمسة أحاديث، اتفقا على اثنين وعشرين وانفرد خ بخمسة عشر، وم بستة(٧)، استصغر يوم أحد مع ابن عمر(٨)، ثم شهد الخندق والمشاهد كلها، وعنه: ما قدم علينا رسول الله - ﷺ - حتى قرأت (سبح اسم ربك الأعلى)(٩).

---

(١) ـ الصلاة، باب التوجه نحو القبلة حيث كان ح٣٩٩، ١٤٧/١ عن عبدالله بن رجاء عن إسرائيل الخ.

(٢) ـ أ: واختاره.

(٣) ـ كتاب أخبار الآحاد، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام، ح٧٢٥٢، ٣٥٤/٤ عن يحيى عن وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق الخ بمعناه.

(٤) ـ باب ﴿سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التى كانوا عليها﴾ الآية، البقرة:١٤٢، ح٤٤٨٧، ١٩٣/٣ عن أبي نعيم سمع زهيراً عن أبي إسحاق الخ. وفي باب ﴿ولكل وجهة هو موليها﴾ الآية، البقرة:١٤٨، ح٤٤٩٢، ١٩٥/٣ عن محمد بن المثنى عن يحيى عن سفيان عن أبي إسحاق مختصراً.

(٥) ـ أ: ابن حارث.

(٦) ـ في طبقات ابن سعد ٣٦٤/٤، والإستيعاب ١٤٣/١؛ وأسد الغابة ٢٠٥/١؛ والإصابة ١٤٧/١: البراء بن عازب بن الحارث بن عدي بن جشم بن مجدعة بن حارثة الخ. فزادوا «جشم» بين عدي ومجدعة.

(٧) ـ من بداية الترجمة إلى هنا للنووى نصاً، انظر شروح البخاري ٢٠٨-٢٠٩.

(٨) ـ الإستيعاب ١٤٤/١. وفي المسألة خلاف حيث إن ابن الأثير قال في أسده ٢٠٥/١: أنه شهد أحداً، وذكر الحافظ رواية عنه تدل على ذلك. انظر الإصابة ١٤٧/١.

(٩) ـ الأعلى:١.

في سور من المفصل(١)، وغزوت مع رسول الله - ﷺ - خمس عشرة غزوة (٢) /ط١٣٣ب/ وقيل: ثماني عشرة، ما رأيته ترك فيها(٣) ركعتين حين تزيغ (٤) الشمس في حضر/أ٦٨ب/ ولا سفر(٥). مات أيام مصعب ابن الزبير،/ف١٦٧ب/ وقتل مصعب سنة اثنتين وسبعين(٦).

---

(١) - هذا الأثر أخرجه البخاري في التفسير - (سبح اسم ربك الأعلى) عن عبدان عن أبيه عن شعبة الخ قال البراء: فما جاء حتى قرأت (سبح اسم ربك الأعلى) في سور مثلها، ح٤٩٤١، ٣/٣٢٢-٣٢٣ وذلك في قصة الهجرة ومن قدم أولا وكيف استقبل رسول الله - ﷺ -.
وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ٤/٢٨٥، ٢٩١. وأخرجه ابن سعد في طبقاته ٤/٣٦٨: قال أخبرنا عفان بن مسلم قال: حدثنا شعبة قال: أخبرنا أبوإسحاق قال: سمعت البراء يقول: ما قدم علينا رسول الله - ﷺ - حتى قرأت، الخ.

(٢) - هذا الأثر أخرجه ابن سعد في طبقاته ٤/٣٦٨ عن عبيدالله بن موسى قال أخبرنا إسرائيل وعن سعيد بن منصور قال حدثنا حديج بن معاوية كلاهما عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء الخ قال الهيثمي: رواه أبويعلى، وفيه حديج بن معاوية وثقه أبوحاتم وغيره وضعفه النسائي وغيره وبقية رجاله رجال الصحيح. (المجمع ٩/٣٨٥).
وقد علمت أن مع حديج هنا إسرائيل - وهو ثِقة. وقال الحافظ: اسناده صحيح. (الإصابة ١/١٤٧).

(٣) - أ: ما رأيته فيها ترك، تقديم وتأخير.

(٤) - ط،أ: ترتفع.

(٥) - أخرجه ابن سعد قال: أخبرنا محمد بن عمر قال: حدثنا عبدالملك بن سليمان عن صفوان بن سليم عن أبي بسرة الجهني قال: سمعت البراء الخ. وفيه: ما رأيته ترك ركعتين حين تزيغ الشمس. الخ. (الطبقات ٤/٣٦٨). ومحمد بن عمر هو الواقدي - وهو كذاب.
وأخرجه أحمد قال ثنا يونس بن محمد ثنا فليح، عن صفوان بن سليم الخ. قال: بضع عشرة غزوة، وقال: حين تميل الشمس. (المسند ٤/٢٩٥).
وقال الحافظ: أبوبسرة الغفاري عن البراء بن عازب صحبت رسول الله - ﷺ - الحديث، وعنه صفوان بن سليم. قال الترمذي سألت محمداً فلم يعرفه إلا من حديث الكتب ولم يعرف اسم أبي بسرة. ذكره أبن حبان في ثقاته. وقال العجلي: مدني تابعي ثقة. وقال الذهبي في الميزان: لايعرف. (التهذيب ١٢/٢٠).

(٦) - طبقات ابن سعد ٤/١/٣٦٨؛ الإستيعاب ١/١٤٥؛ شروح البخاري ٢٠٩.

فائدة: أبوه صحابي أيضاً ذكره ابن سعد في طبقاته وقل من ذكره(١) ولم يسمع له ذكر(٢) في شيء من المغازي وقد جاء حديثه في الرجل [الذي](٣) اشترى منه الصديق بثلاثة عشر درهماً(٤)، وليس في الصحابة عازب غيره، ولا فيهم البراء بن عازب سوى ولده.

وأما أبوإسحاق فهو السبيعي بفتح السين والمهملة وكسر الموحدة نسبة إلى السبيع جد القبيلة وهو السبيع بن الصعب(٥) [بن معاوية بن كبير بن مالك ابن جشم بن حاشد بن جشم بن خيوان(٦) بن نوف بن همدان](٧)، وأبعد من قال عرف بذلك لنزوله فيهم(٨). وأغرب المزي حيث ذكره في الألقاب(٩) وهو أبوإسحاق عمرو بن عبدالله بن علي،

---

(١) ـ شروح البخاري ٢٠٩؛ وانظر: طبقات ابن سعد ٣٦٥/٤.

(٢) ـ ف،أ: يذكر.

(٣) ـ أ: [ ] ساقط.

(٤) ـ الحديث أخرجه البخاري في فضائل الصحابة، باب مناقب المهاجرين وفضلهم، منهم أبوبكر عبدالله بن أبي قحافة التيمي ـ رضي الله عنه، ح٣٦٥٢، ٦/٣. وقد تكررت هذه القصة في مواضع منه مختصرة ومطولة ولم يرد ذكر الدراهم إلا في هنا. انظر: (الأرقام: ٢٤٣٩، ٣٦١٥، ٣٩٠٨، ٣٩١٧، ٥٦٠٧).

وأخرجه مسلم في الزهد والرقائق، ح٧٥، ص٢٣٠٩ـ٢٣١١، ومواضع أخرى مختصراً.

(٥) ـ شروح البخاري ٢٠٩.

(٦) ـ في طبقات ابن سعد، واللباب: خيران.

(٧) ـ ف،أ: [ ] جاء بعد قوله: وأغرب المزي حيث ذكره في الألقاب. وانظر: طبقات ابن سعد ٣١٣/٦؛ والأنساب ٦٨/٧؛ وتهذيب الكمال لوحة:١٠٣٩.

(٨) ـ لم أقف على من قال ذلك.

(٩) ـ انظر: تهذيب الكمال لوحة ١٦٧٢. حيث قال: فصل من الألقاب ثم ذكر السبيعي من ضمنهم. ولكن قال قبل ذلك: فصل فيمن اشتهر بالنسبة إلى قبيلة أو بلدة أو صناعة أو نحو ذلك، وذكر السبيعي ـ قال: جماعة منهم أبوإسحاق السبيعي وأولاده. (تهذيب الكمال لوحة ١٦٦٦ـ١٦٦٧).

وقيل: عمرو بن عبد الله بن ذي يحمد الهمداني السبيعي الكوفي(١) التابعى الجليل (٢) الكبير المتفق على جلالته وتوثيقه، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان(٣) ورأى علياً وأسامة والمغيرة ولم يصح سماعه منهم، وسمع ابن عباس وابن عمر وابن الزبير ومعاوية وخلقا من الصحابة وآخرين من التابعين(٤)، وعنه التيمى وقتادة والأعمش وهم من التابعين، والثورى - وهو أثبت الناس فيه - وخلق من الأئمة(٥)، قال العجلي: سمع ثمانية وثلاثين من الصحابة(٦) وقال ابن المديني روى عن سبعين أوثمانين لم(٧) يرو عنهم غيره(٨) مات سنة ست وقيل سبع وقيل ثمان وقيل تسع وعشرين ومائة(٩).

وأما زهير فهو أبو خيثمة زهير بن معاوية بن حديج بضم الحا وفتح الدال المهملتين وبالجيم بن الرّحيل بضم الرا وفتح الحا المهملة ابن زهير ابن خيثمة الجعفي الكوفي، سكن الجزيرة(١٠)، سمع السبيعي وحميداً الطويل وغيرهما من التابعين وخلقاً من غيرهم(١١).

---

(١) - تهذيب الكمال لوحة ١٠٣٩.

(٢) - شروح البخارى ٢٠٩.

(٣) - التاريخ الكبير ٣٤٦/٣/٢. شروح البخارى ٢٠٩. قال السمعاني: مولده سنة تسع وعشرين فى خلافة عثمان. الانساب ٧٠/٧.

(٤) - شروح البخارى ٢٠٩.

(٥) - شروح البخارى ٢٠٩.

(٦) - تاريخ الثقات ٣٦٦. وشروح البخارى ٢٠٩.

(٧) - أ : ولم يرو.

(٨) - شروح البخارى ٢٠٩.

(٩) - نفس المرجع السابق. روى ابن سعد عن أبي نعيم: أنه مات سنة ثمان وعشرين ومائة. وروى هو والبخارى عن يحيى القطان أنه قال: مات سنة تسع وعشرين ومائة. وروى البخارى عن عمرو بن زرارة قال: سمعت المطلب بن زياد: مات أبوإسحاق سنة سبع وعشرين. (انظر: الطبقات ٣١٤/٦ - ٣١٥. والتاريخ الكبير ٣٤٧/٣/٢-٣٤٨).

(١٠) - شروح الخاري ٢١٠، وانظر: تهذيب الكمال ٤٢٠/٩-٤٢١.

(١١) - نفس المراجع.

وعنه [يحيى القطان و](١) جمع من الأئمة(٢)، واتفقوا على جلالته وحسن حفظه (٣) وإتقانه، قال أبوزرعة: هو ثقة إلا أنه سمع من أبي إسحاق بعد الإختلاط (٤)، وقال أحمد: ثبت بخٍ بخٍ(٥)/ط١٣٤أ/ لكن في حديثه عن أبي إسحاق لين سمع منه بأخرة(٦)، قال أبوحاتم: [هم](٧) ثلاثة/ف١٦٨أ/ إخوة، زهير وحديج ورحيل، أعدلهم زهير ثم حديج(٨).

مات سنة اثنتين وسبعين وقيل: سنة ثلاث وقيل: سنة سبع وسبعين ومائة(٩)، وقال أبوداود(١٠) عن النفيلي(١١): فَلِجَ قبل موته بسنة،

---

(١) ـ أ: [ ] ساقط.

(٢) ـ شروح البخاري ٢١٠؛ وانظر: تهذيب الكمال ٩/٤٢٠ـ٤٢١.

(٣) ـ نفس المراجع.

(٤) ـ الجرح ٣/٥٨٩.

(٥) ـ بخ بخ: هي كلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء، وتكرر للمبالغة وهي مبنية على السكون، فإن وصلت جررت ونونت فقلت بخٍ بخٍ. (النهاية ١/١٠١).

(٦) ـ الجرح ٣/٥٨٨.

(٧) ـ ط: [ ] ساقط.

(٨) ـ والنص في الجرح ٣/٥٨٩ كالآتي: قيل لابي: زهير وحديج ورحيل؟ قال: كانوا إخوة أوثقهم زهير ثم رحيل.

وقال ابن سعد في زهير: وكان ثقة ثبتاً مأموناً كثير الحديث. وفي رحيل: وقد روى عنه أيضاً. وفي حديج: وقد روى عنه أيضاً، وكان ضعيفاً في الحديث. (الطبقات ٦/٣٧٧).

فلعل هنا وقع وهم فقال: زهير ثم حديج.

(٩) ـ في شروح البخاري ٢١٠: توفي سنة اثنتين وسبعين ومائة. وذكر الذهبي أنه مات سنة ثلاث وسبعين، قال: وبعضهم قال: توفي سنة أربع وسبعين، قال: وهو وهم. (السير ٨/١٨٤).

(١٠) ـ أ: وقال داود.

(١١) ـ والنفيلي: هو عبدالله بن محمد بن علي بن نفيل ـ مصغيراً ـ أبوجعفر النفيلي الحراني، ثقة حافظ من العاشرة. أخرج له خ ٤. مات سنة أربع وثلاثين ومائتين. (التقريب ٣٥٩٤).

ولم أسمع منه شيئاً بعد ما فلج(١)، وقال أبوحاتم/١٨٧أ/: زهير أحب إلينا من إسرائيل في كل شيء إلا في حديث أبي إسحاق وزهير ثقة متقن صاحب سنة تأخر سماعه من أبي إسحاق(٢). قال الخطيب: حدث عنه ابن جريج وعبدالسلام ابن عبدالحميد الحراني [وبين وفاتيهما بضع وتسعون سنة، وحدث عنه محمد ابن إسحاق](٣) وبين وفاتيهما قريب من ذلك(٤).

فائدة: يجاب عن إخراج البخاري له عن أبي إسحاق أنه لعله ثبت [عنده](٥) سماعه منه قبل الإختلاط كما سلف في الفصول(٦).

وأما عمرو(خ ق) بن خالد فهو أبوالحسن عمرو بن خالد بن فروخ بن سعيد ابن عبدالرحمن بن واقد بالقاف بن ليث بن واقد بن عبدالله الحنظلي الجزري الحراني سكن مصر(٧)، روى عن الليث وابن لهيعة وغيرهما من الأئمة(٨)، وعنه خ - وانفرد به - وأبوزرعة وغيرهما من الأئمة(٩)،

---

(١) - التعديل والتجريح ص٥٩٥-٥٩٦.

والفالج داء معروف يرخي بعض البدن. (النهاية ٣/٤٦٩).

(٢) - انظر: الجرح ٣/٥٨٩؛ وتهذيب الكمال ٩/٤٢٤-٤٢٥.

(٣) - أ: [ ] ساقط.

(٤) - السابق واللاحق ٢٠٤. وفيه: وبين وفاتيهما: سبع، وقيل: ست، وقيل: خمس وتسعون. وحدث عن زهير، محمد بن إسحاق بن يسار وبين وفاته ووفاة عبدالسلام ست، وقيل: خمس، وقيل: أربع وتسعون سنة. فاختصر المزي وكذا المصنف في قولهما: بضع وتسعون.

(٥) - أ: [ ] ساقط.

(٦) - تابع زهيراً في رواية هذا الحديث إسرائيل وسفيان الثوري وهما أثبت أصحاب أبي إسحاق فيه، وقد تقدم المواضع التى أخرج البخاري حديثهما في بداية الكلام على الحديث.

(٧) - شروح البخاري ٢١٠؛ وتهذيب الكمال لوحة ١٠٣١.

(٨) - الجرح ٦/٢٣٠؛ شروح البخاري ٢١٠؛ تهذيب الكمال لوحة١٠٣١.

(٩) - انظر: المصادر السابقة.

وروى ابن ماجه عن رجل عنه(١)، واسمه عمرو بزيادة واو، ويقع في بعض النسخ بإسقاطها والصواب الأول. قال أبوحاتم: صدوق(٢)، وقال العجلي: مصري ثبت ثقة(٣)، مات بمصر سنة تسع وعشرين ومائتين(٤).

فائدة: لهم عمرو بن خالد الواسطي المتروك انفرد بالإخراج له ابن ماجه(٥) وعمرو ابن خالد الكوفي منكر الحديث(٦).

الوجه الثاني: في ألفاظه ومعانيه:

قوله: «يعنى صلاتكم عند البيت) كذا وقع في الأصول، والمراد إلى البيت يعنى بيت المقدس أو الكعبة لأن صلاتهم إليها إلى جهة بيت المقدس(٧)،

---

(١) ـ انظر: تهذيب الكمال لوحة ١٠٣١.

(٢) ـ الجرح ٦/٢٣٠.

(٣) ـ تاريخ الثقات ٣٦٣.

(٤) ـ التاريخ الكبير ٢/٣/٣٢٧؛ والثقات ٨/٤٨٥.

(٥) ـ انظر: تهذيب الكمال لوحة ١٠٣١، واتفقوا على أنه متروك يضع الأحاديث.

(٦) ـ انظر: المصدر السابق.

(٧) ـ انظر: شروح البخاري ٢١٠. لكن النووى قد بين أنه مشكل، وقال: يتأول أن المراد هو بيت المقدس. وهذا هو الصواب، فروى الطيالسي والنسائي من طريق شريك وغيره عن أبي إسحاق عن البراء في الحديث المذكور «فأنزل الله ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾ صلاتكم إلى بيت المقدس». ذكره الحافظ في الفتح ١/١١٩.

أما قول المصنف: (لأن صلاتهم إليها إلى جهة بيت المقدس) ففيه نظر، فإن أراد بعد الهجرة فغير صحيح، لأن المتوجه إلى بيت المقدس ـ وهو في المدينة ـ لا يكون متوجهاً إلى مكة بل بعكس ذلك حيث إن المدينة تقع بين الشام ومكة. ولذا قال في القصة «فداروا» وفي رواية ـ «فانحرفوا».

أما إن أراد قبل الهجرة ـ وهو أقرب ـ وذهب إليه الحافظ ـ فلا يخلو من تكلف، حيث إن الحديث يتعلق بالمدة التى كانوا في المدينة، وراويه ـ وهو البراء ـ أنصاري، وذكر أن سبب نزول الآية: (أنه مات على القبلة قبل أن تحول رجال، وقتلوا، فلم ندر ما نقول فيهم، فأنزل الله ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾. وهذا كله وقع في المدينة المنورة زادها الله شرفاً وتعظيماً. وفي توجهه نحو بيت المقدس في العهد المكي خلاف، رجح ابن عبدالبر أنه كان متوجهاً إلى الكعبة. (انظر: تفسير القرطبي عند تفسير الآية).

وقوله (أول ما قد م المدينة) يعنى في الهجرة(١)، ولها أسماء كثيرة ذكرت منها في الإشارات لغات المنهاج تسعة وعشرين اسماً مفصلة، فراجعها منه(٢).

وقوله: (أجداده أو أخواله من الأنصار) هو شك من الراوي وهم أخوال وأجداد/ ط١٣٤ب/ مجازاً لأن هاشماً جد أبي/ف١٦٨ب/ رسول الله - ﷺ - تزوج من الأنصار، وقصته مشهورة وقد سلف في أول الكتاب بيان(٣) الأنصار(٤)، والمذكور في السير أن أول ما نزل عليه الصلاة السلام على كلثوم بن الهدم ابن أمريء القيس بن الحارث بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك ابن الأوس الأنصاري(٥) ثم علي أبي أيوب الأنصاري خالد، وليسا ولا واحد منهما من أخواله ولا أجداده، وإنما أخواله وأجداده في بني عدي بن النجار وقد مر بهم ونزل على بني مالك(٦) أخي عدي(٧) فلعل ذلك وقع تجوزاً(٨)/أ٨٧ب/ لعادة العرب في النسبة إلى الأخ أو لقرب(٩) ما بين داريهما.

وقوله: (وإنه صلى قبل بيت المقدس) أي متوجها إليه(١٠).

وقوله بيت المقدس [وهو](١١) بفتح الميم وإسكان القاق [وكسر الدال المهملة](١٢)، وفيه لغة أخرى - ضم الميم وفتح القاف والدال المشددة -

---

(١) - شروح البخاري ٢١٠.

(٢) - الإشارات إلى ما وقع في المنهاج من الأسماء والأماكن واللغات لوحة ١٢٠.

(٣) - ف ط: شأن - ويوافق ما فى(أ) مع ما في شروح البخاري وهو الأنسب.

(٤) - شروح البخاري ٢١١.

(٥) - انظر: سيرة ابن هشام ٣٩٣/١؛ والسيرة النبوية لابن كثير ٢٧٠/٢.

(٦) - أ: ابن مالك.

(٧) - سيرة ابن هشام ٤٩٥/١-٤٩٦.

(٨) - أ: وقع ذلك مجازاً .

(٩) - ط: والقرب.

(١٠) - انظر: شروح البخاري ٢١١.

(١١) - أ: [ ] ساقط.

(١٢) - ف ط: [ ] ساقط.

أي المطهر، وعلى الأول هو مصدر كالمرجع أو مكان ومعناه بيت مكان الطهارة قاله أبوعلي الفارسي(١)، وقال الزجاج: أي المكان الذي يطهر فيه من الذنوب(٢) ويقال: البيت المقدس على الصفة، والمشهور [بيت](٣) المقدس على إضافة الموصوف إلى صفته كصلاة الأولى، ومسجد الجامع وبابه(٤)، وله اسماء أخر ذكرتها في الكتاب المشار إليه قريباً(٥).

وقوله: «ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً» كذا وقع هنا على الشك، وكذا هو في أكثر الروايات، وفي رواية في صحيح مسلم وغيره عن البراء الجزم بالأولى فيتعين اعتمادها كما قاله النووى(٦). وقال الداودي: إنه الصحيح، قبل بدر بشهرين(٧)، وهو قول ابن عباس والحربي لأن بدراً كانت في رمضان في السنة الثانية، وخالف القاضي فقال: الثاني أصح، وهو قول مالك وابن إسحاق وابن المسيب(٨)

---

(١) ـ الحجة للقراء السبع ٢/١٥٢.

(٢) ـ معاني القرآن ١/١١٠.

(٣) ـ أ: [ ] ساقط.

(٤) ـ شروح البخاري ٢١١.

(٥) ـ الإشارات إلى ما وقع في المنهاج من الأسماء والأماكن واللغات لوحة ١١٥/أ.

(٦) ـ شروح البخاري ٢١١. والرواية المشار إليها هي رواية أبي الأحوص عن أبي إسحاق في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، ج١١، ص٣٧٤.

(٧) ـ أ: شهر.

(٨) ـ إكمال المعلم ج١، لوحة ١٥٥/ب؛ والجامع لأحكام القرآن ٢/١/١٠١.

قال الحافظ: والجمع بين الروايتين سهل بأن يكون من جزم بستة عشر لفق من شهر القدوم وشهر التحويل شهراً وألغى الزائد، ومن جزم بسبعة عشر عدهما معاً، ومن شك تردد في ذلك، وذلك أن القدوم كان في شهر ربيع الأول بلا خلاف وكان التحويل في نصف شهر رجب من السنة الثانية على الصحيح، وبه جزم الجمهور، ورواه الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس. وقال ابن حبان: «سبعة عشر شهراً وثلاثة أيام» وهو مبنى على أن القدوم كان في ثاني عشر شهر ربيع الأول. (الفتح ١/١٢٠).

وفي سنن أبي داود: ثمانية عشر شهراً(١)، وحكى المحب الطبري ثلاثة عشر شهراً ورواية أخرى سنتين(٢)، وأغرب منهما تسعة أشهر وعشرة أشهر وهما شاذان، وقال أبوحاتم ابن حبان: صلى المسلمون إلى بيت المقدس سبعة عشر شهراً وثلاثة أيام سواء. لأن قدومه عليه/ط١٣٥أ/ الصلاة السلام من مكة كان يوم الإثنين لاثنتى عشرة ليلة/ف١٦٩أ/ خلت من ربيع الأول، وحولت يوم الثلثاء نصف شعبان(٣). وفي تفسير ابن الخطيب: عن أنس أنها حولت بعد الهجرة بتسعة أشهر(٤) وهو غريب، وعلى هذا القول يكون التحويل في ذي القعدة إن عد شهر الهجرة وهو ربيع الأول أو ذي الحجة إن لم يعد وهو أغرب [وفي ابن ماجه أنها صرفت إلى الكعبة بعد دخوله المدينة بشهرين(٥)، وقال إبراهيم ابن إسحاق حولت في رجب، وقيل: في جمادى فحصل في تعيين الشهر أقوال](٦)،

---

(١) ـ الصلاة ـ باب كيف الأذان، ح٥٠٧، ١/١٤٠ عن معاذ بن جبل.

(٢) ـ لم أقف عليه.

(٣) ـ الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٣/١٠٨.

(٤) ـ مفاتيح الغيب (تفسير الفخر الرازي) ٢/١٠٢.

(٥) ـ كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب القبلة، ح١٠١٠، ١/٣٢٢ عن البراء قال: صلينا مع رسول الله ـ ﷺ ـ نحو بيت المقدس ثمانية عشر شهراً، وصرفت القبلة إلى الكعبة بعد دخوله المدينة بشهرين. الحديث.

(٦) ـ ف،أ: [ ] ساقط.

قال الحافظ: بعد ما تقدم من ترجيحه وجمعه بين روايتى ستة عشر وسبعة عشر: قال: وشذت أقوال أخرى، ففي ابن ماجه من طريق أبي بكر بن عياش عن أبي إسحاق في هذا الحديث «ثمانية عشر» وأبوبكر سيء الحفظ وقد اضطرب فيه، فعند ابن جرير من طريقه في رواية سبعة عشر، وفي رواية ستة عشر، وخرجه بعضهم على قول محمد بن حبيب: أن التحويل كان في نصف شعبان، وهو الذي ذكره النووى في الروضة وأقره.

وقال: وقد جزم موسى بن عقبة بأن التحويل كان في جمادي الآخرة، قال: ومن الشذوذ أيضاً رواية ثلاثة عشر شهراً، ورواية تسعة أشهر، أو عشرة أشهر، ورواية شهرين ورواية سنتين ـ وهذه الأخيرة يمكن حملها على الصواب ـ وأسانيد الجميع ضعيفة والإعتماد على القول الأول. (الفتح ١/١٢٠).

والشهر سمي بذلك لشهرته عند الناس كلهم لاحتياجهم إلى معرفته في عبادتهم ومعاشهم، يقال شهرت الشيء، إذا أظهرته. وفي لغة رديئة أشهرته حكاها الزبيدي(١). وقوله: «وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت» أي كان يحب ذلك كما صرح به البخاري في رواية أخرى في باب التوجه نحو القبلة(٢). وقوله: صلاة العصر: هو بدل من قوله أول صلاة صلاها.

وقوله: «فمر على أهل مسجد إلى آخره»/١٨٨أ/: هؤلاء ليسوا أهل قباء بل أهل مسجد بالمدينة، وهو مسجد بني سلمة، ويعرف بمسجد القبلتين ومر عليهم المار(٣) في صلاة العصر، وأما أهل قباء فأتاهم الآتى في صلاة الصبح كما صرح به البخاري ومسلم في موضعه من حديث ابن عمر(٤) ويجوز أن تحمل الأولى(٥) على أن المراد: إن أول صلاة صلاها كاملة إلى الكعبة العصر(٦)، وقيل كان التحويل في ركوع الثانية من الظهر في المسجد السالف فاستدار واستدارت الصفوف(٧) فأنزل الله تعالى: ﴿**قد نرى تقلب وجهك**﴾ الآية(٨)، وذكر القرطبي أن الآية نزلت في غير صلاة(٩). وقوله: «وأهل الكتاب» هو برفع اللام معطوف على اليهود، ولعل المراد بهم النصارى، فإن اليهود أيضاً أهل كتاب(١٠).

---

(١) ـ شروح البخاري ٢١١؛ وتهذيب الأسماء واللغات ١٦٧/٢. ولم يقل: (لغة رديئة) ولم أجده في مختصر العين للزبيدي المطبوع، لأنه جزء واحد.

(٢) ـ كتاب الصلاة، باب التوجه نحو القبلة حيث كان، ح٣٩٩، ١٤٧/١.

(٣) ـ أ: مات.

(٤) ـ البخاري ـ كتاب الصلاة، باب ما جاء في القبلة ح٤٠٣، ١٤٩/١؛ ومسلم ـ كتاب المساجد ومواضع الصلاة، ح١٣، ص٣٧٥؛ وانظر شروح البخاري ٢١٢.

(٥) ـ أ: الأول.

(٦) ـ وهذا التأويل لا حاجة إليه مادامت الأحاديث بينت المراد من ذلك.

(٧) ـ الروضة للنووى ٢٠٦/١٠.

(٨) ـ البقرة:١٤٤.

(٩) ـ الجامع لأحكام القرآن ١٠١/٢/١.

(١٠) ـ شروح البخاري ٢١٢.

فائدة: هذا المار هو عباد بن نهيك بن أساف الخطمي صلى القبلتين مع النبي - ﷺ - ركعتين إلى بيت المقدس وركعتين إلى الكعبة يوم صرفت(١)، قاله ابن عبد البر(٢)، وقال ابن بشكوال هو عباد بن بشر الأشهلي ذكره/ط٥١٣ب/ الفاكهي في أخبار مكة عن تويلة بنت أسلم/ف١٦٩ب/ وكانت من المبايعات(٣). وفيه قول ثالث أنه عباد بن وهب.

الوجه الثالث في فوائده:

وهي جمة(٤)، مفرقة في الأبواب ذكرت منها جملة في شرح العمدة(٥)، ونذكر منها هنا عشر فوائد، ونقدم عليها أن التحويل كان في السنة الثانية قطعاً، واختلف في الشهر الذي حولت فيه على ثلاثة أقوال سلفت:

أحدها: في الظهر يوم الثلثاء نصف شعبان، قاله محمد بن حبيب الهاشمي وحكاه عنه النووي في الروضة في كتاب السير وأقره(٦).

وثانيها في رجب في نصفه في صلاة الظهر يوم الإثنين(٧) ونقله بعضهم عن الأكثرين كما حكاه صاحب المطلب، قال: في رواية شاذة: أن ذلك كان في جمادى الآخرة وهذا هو الثالث(٨).

---

(١) ـ ف: يوم مع صرفت.

(٢) ـ الإستيعاب ٤٤٩/٢.

(٣) ـ انظر الغوامض والمبهمات لابن بشكوال ٢٣١/١ـ٢٣٣ ولم يعزه إلى أخبار مكة، وإنما ذكره بسنده إلى الفاكهي. ولم أجده أيضاً في أخبار مكة المطبوع.

وفي النسخ: «خويلة» وكذا في عمدة القارئ الذي يعتبر نسخة مساعدة للتوضيح وردت الكلمة بخويلة. والتصحيح من الغوامض والمبهمات الذي نقل النص منه وكذا في الإصابة حيث أوردها في التاء مع القصة، ٢٤٩/٤. ولم يوردها ابن عبدالبر في الإستيعاب لا في تويلة ولا خويلة. وفي الفتح طويلة ـ بالطاء ـ وهو تصحيف.

(٤) ـ أ: خمسة.

(٥) ـ الإعلام ج١ لوحة١٥٩أـ١٦١/ب.

(٦) ـ الروضة ٢٠٦/١٠، وانظر زاد المسير ١٥٧/١.

(٧) ـ زاد المسير ١٥٧/١.

(٨) ـ المصدر السابق.

الأولى: ما ترجم له وهو كون الصلاة من الايمان، وقد اتفق المفسرون وغيرهم على أن المراد به هنا الصلاة(١)، وكذا ذكره البراء في حديث الباب بفحواه، وإن لم يصرح به(٢)، والآية إنما نزلت في صلاتهم إلى بينت المقدس، وقال ابن إسحاق وغيره: (ليضيع إيمانكم) بالقبلة الأولى وتصديقكم بنبيكم واتباعكم إياه إلى القبلة الأخرى (أي) ليعطيكم أجرهما جميعاً(٣). وما زاده/٨٨أب/ زهير في حديث البراء أخرجه أبوداود والترمذي من حديث ابن عباس قال لما وجه النبي - ﷺ - إلى الكعبة قالوا يا رسول الله: كيف إخواننا الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟ فأنزل الله: **﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾**(٤).

الثانية: جواز النسخ ووقوعه(٥) ولا عبرة بمن أحاله، قال ابن عباس:

---

(١) ـ قال ابن جرير بعد أن أورد الروايات والآثار التى تفسر الآية بالصلاة قال: قد دللنا فيما مضى على أن الإيمان التصديق، وأن التصديق قد يكون بالقول وحده، وبالفعل وحده، وبهما جميعاً فمعنى قوله (وما كان الله ليضيع إيمانكم) على ما تظاهرت به الرواية من أنه الصلاة، وما كان الله ليضيع تصديق رسوله عليه الصلاة والسلام بصلاتكم التى صليتموها نحو بيت المقدس عن أمره، لأن ذلك كان منكم تصديقاً لرسولي، واتباعاً لأمرى، وطاعة منكم لي. (جامع البيان ١٨/٢).

(٢) ـ شروح البخاري ٢١٣.

(٣) ـ سيرة ابن هشام ٥٥٠/١.

وحكى ابن كثير عن الحسن البصري: (وما كان الله ليضيع إيمانكم) أي ما كان الله ليضيع محمداً - ﷺ - وانصرافكم معه حيث انصرف. (تفسير القرآن العظيم ١٩٢/١).

(٤) ـ أخرجه أبوداود في السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه، ح٤٦٨٠، ٢٢٠/٤. وأخرجه الترمذي في التفسير ـ تفسير سورة البقرة، ح٢٩٦٤، ١٩٢/٥، وهو حديث صحيح. انظر صحيح سنن أبي داود، ح٣٩١٤، ص٨٨٥.

(٥) ـ أ: جواز النسخ قبل وقوعه.

أول ما نسخ من القرآن شأن القبلة والصيام وأول [من صلى](١) إلى الكعبة البراء بن معرور(٢).

الثالثة: قبول خبر الواحد [كما ترجم له فيما مضى](٣) وقد قال إنه احتف(٤) به قرائن ومقدمات أفادت العلم، لأنهم كانوا متوقعين التحويل(٥).

الرابعة: استحباب إكرام القادم أقاربه بالنزول عليهم دون غيرهم(٦).

الخامسة:/ ف١٧٠أ/ إن محبة الإنسان الإنتقال من طاعة إلى أكمل منها ليس/ط١٣٦أ/ قادحا في الرضى بل هو محبوب(٧).

السادسة: إن النسخ لا يثبت في حق المكلف حتى يبلغه لأن أهل المسجد وأهل قباء صلوا إلى بيت المقدس بعض صلاتهم بعد النسخ لكن قبل بلوغه

----

(١) ـ أ: [ ] ساقط.

(٢) ـ قال الشوكاني رحمه الله: أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن عباس قال: إن أول ما نسخ في القرآن القبلة. (فتح القدير ١/١٥١).

وأخرج البيهقي هذا الجزء من الأثر في معرفة السنن ١/٤٨٢ـ٤٨٣، بسند حسن.

(٣) ـ ف،أ: [ ] ساقط.

(٤) ـ أ: احتبر.

(٥) ـ شروح البخاري ٢١٣.

قال القرطبي ـ رحمه الله: وفيها دليل على قبول خبر الواحد، وهو مجمع عليه من السلف معلوم بالتواتر من عادة النبي ـ ﷺ ـ في توجيهه ولاته ورسله آحاداً للآفاق، ليعلموا الناس دينهم فيبلغوهم سنة رسولهم ـ ﷺ ـ من الأوامر والنواهي. (الجامع لأحكام القرآن ١٠٣/١/٢).

وقد تقدم أن البخاري بوب لهذا باباً من كتاب أخبار الآحاد، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام.

(٦) ـ شروح البخاري ٢١٣.

(٧) ـ نفس المرجع.

إليهم وهو الصحيح في الأصول(١) وتظهر فائدة الخلاف في الإعادة ويتعلق بذلك أن الوكيل هل ينعزل من حين العزل أو من بلوغ الخبر والأصح عندنا الأول بخلاف القاضي والفرق تعلق المصالح الكلية به بخلاف الوكيل.

ويتعلق به أيضاً أن الأمة لو صلت مكشوفة الرأس ثم علمت بالعتق في أثناء الصلاة هل تبنى أو تستأنف(٢).

السابعة: جواز الصلاة الواحدة إلى جهتين بدليلين فمن صلى بالاجتهاد إلى جهة ثم تغير اجتهاده في أثنائها فظن أن القبلة في جهة أخرى ولم يتيقن ذلك يتحول إلى الجهة الثانية ويبنى على صلاته وتجزئه وإن كانت إلى جهتين وثلاث وأربع حتى لو صلى الرباعية إلى الجهات الأربع كل ركعة إلى جهة بالاجتهاد أجزأه وهو الأصح عند أصحابنا(٣).

الثامنة: جواز نسخ السنة بالكتاب والأصح عند الجمهور نعم وللشافعي فيه قولان قال: مرة لا يجوز كما لا يجوز عنده نسخ القرآن بالسنة قولا واحداً(٤)،

---

(١) ـ قال الغزالي ـ رحمه الله: (مسألة) اختلفوا في النسخ في حق من لم يبلغه الخبر، فقال قوم: النسخ حصل في حقه، وإن كان جاهلا به، وقال قوم: ما لم يبلغه لا يكون ناسخاً في حقه، قال: والمختار أن للنسخ حقيقة، وهو ارتفاع الحكم السابق ونتيجة: وهو وجوب القضاء، وانتفاء الإجزاء بالعمل السابق.

أما حقيقته فلا يثبت في حق من لم يبلغه ـ وهو رفع الحكم ـ لأن من أمر باستقبال بيت المقدس، فإذا نزل النسخ بمكة لم يسقط عمن هو باليمن في الحال، بل هو مأمور بالتمسك بالأمر السابق، ولو ترك لعصى، وإن بان بأنه كان منسوخاً، ولا يلزمه استقبال الكعبة، بل لو استقبلها لعصى، وهذا لا يتجه فيه خلاف. (المستصفى ص١٤٣).

(٢) ـ انظر إكمال المعلم ج١ لوحة:١٠٠/أ، الجامع لأحكام القرآن ١٠٣/١/٢.

(٣) ـ انظر شروح البخاري ٢١٣.

(٤) ـ انظر الرسالة الفقرة: ٣١٤، ٣٢٢، ٣٢٤، ٣٣٠، ٣٣٣.

والأصح عند الجمهور نعم بشرط كونها متواترة، قال القاضي عياض: أجازه الأكثر عقلا [وسمعاً ومنعه بعضهم عقلا، وأجازه بعضهم عقلا](١) ومنعه(٢) سمعاً(٣).

وقال ابن الخطيب: قطع الشافعي وأكثر أصحابنا وأهل الظاهر وأحمد في رواية بامتناع نسخ الكتاب بالسنة المتواترة وأجازه أبوحنيفة/١٨٩أ/ ومالك والجمهور، واستدل المجوزون على الأولى بأن التوجه نحو بينت المقدس لم يكن ثابتاً بالكتاب وقد نسخ به(٤). وبقوله تعالى: ﴿**فلا ترجعوهن إلى الكفار**﴾ (٥) فنسخ العهد والصلح على ردهن(٦)، وبقوله تعالى: ﴿**فالآن باشروهن**﴾(٧) نسخ تحريم المباشرة(٨) وليس في القرآن.

---

(١) ـ أ: [ ] ساقط.

(٢) ـ ف،أ: ومنه.

(٣) ـ إكمال المعلم ج١، لوحة:١٠٠/ب. وانظر: المستصفى ١٤٧ـ١٤٩.

قال أبوالخطاب الكلوذاني: فصل: فأما نسخ القرآن والسنة المتواترة بأخبار الآحاد، فإنه لا يجوز شرعاً، ويجوز عقلا، وهو قول أكثر العلماء، وقال بعض أهل الظاهر: ويجوز شرعاً أيضاً. (التمهيد ٢/٣٨٢).

(٤) ـ لم أجد هذا من المحصول ولا من التفسير في مظانه.

(٥) ـ الممتحنة:١٠.

(٦) ـ انظر القصة من صحيح البخاري كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، ح٤١٨٠، ٤١٨١، ٣/١٣١ـ١٣٢.

(٧) ـ البقرة:١٨٧.

(٨) ـ انظر البخاري، كتاب التفسير، تفسير سورة البقرة، باب (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم) الآية ح٤٥٠٨، ٣/١٩٨ عن البراء قال: (لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله، وكان رجال يخونون أنفسهم، فأنزل الله: (علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفاً عنكم) الآية:١٨٧.

وصوم عاشوراء برمضان(١).

وعلى الثانية بأنه لنسخت الوصية (الوصية للوالدين والأقربين)(٢)/ط١٣٦ب/ بقوله: «لا وصية لوارث»(٣)، ونسخ الإمساك في البيوت بالرجم والجلد الثابت بالسنة(٤).

وأجاب المانعون عن قصة القبلة بأنها نسخ قرآن بقرآن وأن الأمر أولا كان بخيرة المصلي أن يولي وجهه حيث شاء بقوله: ﴿**فأينما تولوا فثم وجه الله**﴾(٥)، ثم نسخ باستقبال القبلة(٦).

---

(١) ـ أخرج البخاري في الصوم وغيره عن عائشة رضي الله عنها قالت: (إن قريشاً كانت تصوم يوم عاشوراء في الجاهلية، ثم أمر رسول الله ـ ﷺ ـ بصيامه حتى فرض رمضان، وقال رسول الله ـ ﷺ ـ: من شاء فليصمه، ومن شاء أفطره)، باب وجوب صوم رمضان، ح١٨٩٣، ٢٨/٢، ونحوه حديث ابن عمر قبل هذا الحديث.

(٢) ـ البقرة:١٨٠.

(٣) ـ ف: لا وارث.

الحديث أخرجه أبوداود في الوصايا، باب ما جاء في الوصية للوارث، ح٢٨٧٠، ١١٤/٣، والترمذي في الوصايا، باب ما جاء لا وصية لوارث، ح٢١٢٠، ٣٧٦/٤. وقال: حسن صحيح. وكذا النسائي في باب إبطال الوصية للوارث، ٢٤٧/٦. وأخرجه ابن ماجه في الوصايا، باب لا وصية لوارث، ح٢٧١٢ـ٢٧١٤، ص٩٠٥ـ٩٠٦.

وأخرج أبوداود والترمذي وابن ماجه عن أبي أمامة. وفيه إسماعيل بن عياش وشرحبيل ابن مسلم وفيهما لين، ولكن رواية إسماعيل عن الشاميين قوية كما قاله البخاري وهذه رواية شامية، فالحديث حسن من هذا الوجه.

وأخرجه النسائي وابن ماجه عن عمرو بن خارجة بأسناد صحيح. وأخرجه ابن ماجه عن أنس بن مالك بإسناد صحيح. وبوب البخاري لهذا الحديث في الوصايا، باب لا وصية لوارث، ٢٨٨/٢، ولكنه لم يخرجه حيث إنه لم يستوف شرطه.

(٤) ـ انظر المستصفى ص١٤٧.

(٥) ـ البقرة:١١٥.

(٦) ـ إكمال المعلم ج١، لوحة:١٠٠/أ.

التاسعة: جواز النسخ بخبر الواحد وهو ما مال إليه القاضي أبوبكر وغيره من المحققين كما نقله القاضي عياض عنهم(١) واختاره الغزالي(٢) والباجي وأهل الظاهر، ووجهه أن العمل بخبر الواحد مقطوع به كما أن العمل بالقرآن والسنة المتواترة مقطوع به، وأبعد بعضهم فقال النسخ به كان جائزاً في زمنه وإنما منع بعده، والمختار كما قال: الغزالي وقوع نسخ السنة المتواترة بالآحاد عقلا لو تعبد به وسمعاً في زمانه عليه الصلاة والسلام بدليل قصة قباء، وأما بعده فممنوع بإجماع الصحابة على أن خبر الواحد لا يرفع قاطعاً(٣).

العاشرة: إن من لم يعلم بفرض الله ولم تبلغه الدعوة ولا أمكنه استعلام ذلك من غيره فالفرض غير لازم له والحجة غير قائمة عليه، وقد اختلف العلماء كما حكاه القاضي فيمن أسلم في دار الحرب أو أطراف بلاد الإسلام حيث لا يجد من يستعلمه الشرائع ولا علم أن الله فرض شيئاً من الشرائع، ثم علم بعد ذلك، هل يلزمه قضاء ما مر عليه من صيام وصلاة لم يعلمها؟ فذهب مالك والشافعي في آخرين(٤) إلى إلزامه، وأنه قادر على الإستعلام والبحث والخروج إلى ذلك، وذهب أبوحنيفة أن ذلك يلزمه إن أمكنه أن يستعلم فلم يستعلم وفرط، وإن كان لا يحضره من يستعلمه/٨٩أب/ فلا شيء عليه، قال: وكيف يكون لله فرض على من لم [يعلم](٥) بفرضه(٦).

---

(١) ـ إكمال المعلم ح١، لوحة:١٠٠/أ.

(٢) ـ المستصفى ١٤٧ ينظر.

(٣) ـ المستصفي ١٤٩. وانظر: روضة الناظر مع شرحها ٢٢٧/١ـ٢٢٨.

(٤) ـ ف: وآخرين، أ :وآخرون.

(٥) ـ ف: [ ] ساقط.

(٦) ـ أ: يعصه. إكمال المعلم ح١، لوحة:١٠٠/ب نقلا عن الطحاوى.

٣٠ ـ باب حسن إسلام المرء

قال مالك أخبرني زيد/ف١٧١أ/ بن أسلم أن عطاء بن يسار أخبره أن أباسعيد الخدري أخبره أنه سمع رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: «**إذا أسلم العبد فحسن إسلامه/١٣٧أ/ط/ يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها، وكان بعد ذلك القصاص، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبع مائة ضعف، والسيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله تعالى عنها**».

حدثني إسحاق بن منصور أنا عبدالرزاق أنا معمر عن همام عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: «**إذا أحسن أحدكم إسلامه فكل حسنة يعملها تكتب له بعشر أمثالها إلى سبع مائة ضعف، وكل سيئة يعملها تكتب له بمثلها**».

الكلام عليهما، أما حديث أبي سعيد فمن وجوه:

الأول: هذا الحديث أخرجه هنا معلقاً، فإن بينه وبين مالك واسطة لأنه لم يسمع منه، وقد وصله أبوذر الهروي في بعض النسخ فقال أبوذر أخبرنا النضروي(١) ثنا الحسين بن إدريس ثنا هشام بن خلف(٢) ثنا الوليد بن مسلم ثنا مالك فذكره(٣). وأسنده النسائي عن أحمد بن المعلى بن يزيد عن صفوان بن صالح عن الوليد بن مسلم عن مالك(٤)، وقد وصله الإسماعيلي بزيادة فيه فقال: أخبرني الحسن بن سفيان ثنا حميد بن قتيبة الأسدي قال: قرأت على

---

(١) ـ وهو العباس بن الفضل النضروي، أبومنصور ـ ثقة مشهور ـ مات سنة اثنتين وسبعين وثلاثمائة. لم يرو عنه أحد من الستة. (التقريب ٣١٨٤).

(٢) ـ في تغليق التعليق، والفتح: هشام بن خالد، ولعله الصواب، أبومروان الدمشقي، الأزرق صدوق، من العاشرة، روى له د، ق. مات سنة تسع وأربعين ومائتين. (التقريب ٧٢٩١).

(٣) ـ قال الحافظ: بهذا الحديث. كذا قال، ولم يسق لفظه. (تغليق التعليق ٢/٤٤).

(٤) ـ سنن النسائي، كتاب الإيمان وشرائعه، باب حسن إسلام المرء ٨/١٠٥ـ١٠٦. ولفظه: «إذا أسلم العبد فحسن إسلامه كتب الله له كل حسنة كان أزلفها، ومحيت عنه كل سيئة كان أزلفها، ثم كان بعد ذلك القصاص، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، والسيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله عز وجل عنها».

عبدالله بن نافع الصائغ أن مالكاً أخبره، قال وأخبرني عبدالله بن محمد بن مسلم أنا يونس بن عبدالأعلى حدثني يحيى بن عبدالله بن بكير ثنا عبدالله بن وهب أنا مالك بن أنس، واللفظ لابن نافع عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله - ﷺ - قال: **«إذا أسلم العبد كتب الله له كل حسنة قدمها، ومحا عنه كل سيئة زلفها، ثم قيل له: ايتنف**(١) **العمل الحسنة بعشر أمثالها إلى سبع مائة، والسيئة بمثلها إلا أن يغفر الله»**. أنبأنا به شيخنا قطب الدين الحلبي أنا محمد بن عبدالمنعم المؤدب أنبانا أبوبكر/ف١٧١/ بن باقا أنبأنا يحيى بن ثابت أنا أبوبكر أحمد البرقاني أنا أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي فذكره.

قال ابن بطال: هذا الحديث أسقط البخاري بعضه وهو حديث مشهور من رواية مالك في غير الموطأ ونصه/أ١٩٠/: «إذا أسلم الكافر فحسن إسلامه كتب الله له/ط١٣٧ب/ بكل حسنة كان زلفها ومحا عنه كل سيئة كان زلفها»، وذكر باقيه بمعناه، قال وذكره الدارقطني في غرائب حديث مالك من تسعة طرق وأثبت فيها كلها ما أسقطه البخاري: إن الكافر إذا حسن إسلامه يكتب له في الإسلام كل حسنة عملها في الشرك، ولله تعالى أن يتفضل على عباده بما يشاء وهو كقوله عليه الصلاة والسلام في حديث حكيم بن حزام: «أسلمت على ما أسلفت من خير»(٢) قال: ومعنى حسن إسلامه ما جاء في حديث جبريل - ﷺ -: «أن تعبد الله كأنك تراه»(٣) أراد مبالغة الإخلاص لله تعالى بالطاعة والمراقبة، هذا آخر كلام ابن بطال(٤).

---

(١) ـ ايتنف العمل: أي ابتدىء به من الإستئناف. قال الأزهري: ويقال: ايتنفت الأمر، واستأتفته، إذا استقبلته. (التهذيب ١٥/٤٨٢).

(٢) ـ الحديث أخرجه البخاري في الزكاة، باب من تصدق في الشرك ثم أسلم، ح١٤٣٦، ٤٤٣/١ـ٤٤٤ وغير ذلك من المواضع، وأخرجه مسلم في الإيمان، ح١٩٤، ص١١٣ـ١١٤.

(٣) ـ سيأتي إن شاء الله تعالى.

(٤) ـ شرح البخاري لابن بطال، ج١، لوحة:١٥/أ. وشروح البخاري ٢١٦.

وقال الدارقطني في كتاب غرائب مالك: اتفق هؤلاء التسعة ابن وهب والوليد بن مسلم وطلحة بن يحيى ورزين بن شعيب وإسحاق الفروي، وسعيد الزنبري وعبدالله بن نافع وإبراهيم بن المختار وعبدالعزيز بن يحيى بن فروة(١) عن مالك عن زيد عن عطاء [عن أبي سعيد، وخالفهم معن بن عيسى فرواه عن مالك عن زيد](٢) عن عطاء عن أبي هريرة.

الوجه الثاني: التعريف برجاله: وقد سلف.

الثالث: في ألفاظه وأحكامه، قوله زلفها هو بتشديد اللام كما ضبطه النووى يقال: زلفه يزلفه تزليفاً إذا قدمه، وأزلفه إزلافاً مثله(٣) ويقع في بعض النسخ: أزلفها قال ابن سيده: زلف الشيء وزلفه [قدمه](٤) عن ابن الأعرابي: وأزلف الشيء قربه(٥). وفي الجامع: الزلفة تكون القربة من الخير [والشر](٦)، وفي الصحاح الزلف: التقدم، عن أبي عبيد وتزلفوا وازدلفوا(٧) أي تقدموا(٨)، وفي الجمهرة/ف١٧٢أ/: الزليف - بياء مثناة تحت قبل الفاء ثم فسره - بالتقدم من موضع إلى موضع(٩).

قلت: فمعنى أزلفها هنا إكتسبها وقدمها وقربها قربة إلى الله تعالى، وازدلفت مثل أزلفت، وازدلفت القوم جمعتهم(١٠)،

---

(١) - ف: فرووه.

(٢) - أ: [ ] ساقط.

(٣) - شروح البخاري ٢١٦.

(٤) - أ: [ ] ساقط.

(٥) - لم أجد هذه المادة في الأجزاء المطبوعة من المحكم.

(٦) - أ: [ ] ساقط.

(٧) - أ: وأزلفوا.

(٨) - الصحاح ١٣٧٠/٤.

(٩) - الجمهرة ١٢/٣.

(١٠) - ف،أ: جميعهم.

ومنه سميت المزدلفة لجمعها الناس، وقيل: لقرب أهلها من منازلهم(١) مفتعلة من زلفت، ابدلت التاء دالا(٢)، وقوله تعالى:/ط١٣٨أ/ ﴿وإذا(٣) الجنة أزلفت﴾(٤)، أي قربت وأدنيت(٥)، ﴿وأزلفنا ثم الآخرين﴾(٦) أي قربناهم. قال أهل اللغة: هذا من باب ما جاء على فعل وأفعل لاختلاف المعنى(٧)، وقوله تعالى: ﴿عندنا زلفى﴾(٨) فهي هنا اسم مصدر، كأنه قال: ازدلافاً، وأما زلف زلفى ثلاثياً فبمعنى تقدم، والزلفة والزلفى القربي والمنزلة.

وقوله: "فحسن إسلامه" أي أسلم إسلاماً محققاً بريئاً/أ٩٠ب/ من الشكوك، ولا يشترط في تكفير سيئات(٩) زمن الكفر وكتب حسناته أن يكثر من الطاعات في الإسلام ويلازم المراقبة والإخلاص في أفعاله كما سلف(١٠)، ثم اعلم أن هذا الحديث مع [حديث](١١) حكيم بن حزام السالف مما اختلف في معناه، فقال أبوعبدالله المازري ثم القاضي وغيرهما: الجاري على القواعد والأصول أنه لا يصح من الكافر التقرب، فلا يثاب على [طاعة](١٢)، ويصح أن يكون مطيعاً غير متقرب كنظيره في الايمان، فإنه مطيع به من [حيث](١٣) إنه موافق للأمر،

---

(١) ـ انظر معجم البلدان ٥/١٢٠ـ١٢١، فذكر الأقوال في سبب تسمية المزدلفة بهذا الاسم.

(٢) ـ قال ابن لأثير: ابدلت التاء دالا لأجل الزاي. (النهاية ٢/٣٠٩).

(٣) ـ ف غإذا.

(٤) ـ التكوير:١٣.

(٥) ـ أ: ازلفت.

(٦) ـ الشعراء:٦٤.

(٧) ـ ف ط: معنى.

(٨) ـ سبأ:٣٧.

(٩) ـ أ: السيئات.

(١٠) ـ شروح البخاري ٢١٨.

(١١) ـ أ: [ ] ساقط.

(١٢) ـ أ: [ ] ساقط.

(١٣) ـ أ: [ ] ساقط.

والطاعة عندنا موافقة الأمر [ولا يكون متقرباً](١)، لأن من شرط التقرب أن يكون عارفاً بالمتقرب إليه فيتأول حديث حكيم على أنه اكتسب أخلاقاً جميلة ينتفع بها في الإسلام أو أنه حصل له ثناء جميل أو(٢) أنه يزاد في حسناته في الإسلام بسبب ذلك، أو(٣) أنه سبب لهدايته إلى الإسلام(٤) وتعقبهم النووى في شرحه فقال: هذا الذي قالوه ضعيف بل الصواب الذي عليه المحققون وقد ادعى فيه الإجماع أن الكافر إذا فعل أفعالا جميلة على جهة التقرب إلى الله تعالى كصدقة وصلة رحم واعتاق وضيافة ونحوها من الخصال الجميلة ثم أسلم يكتب له كل ذلك ويثاب عليه إذا مات على الإسلام ودليله حديث أبي سعيد السالف فهو نص صريح فيه وحديث حكيم بن حزام ظاهر فيه وهذا أمر لا يحيله العقل وقد ورد الشرع به فوجب قبوله، وأما دعوى كونه مخالفاً للأصول فغير مقبولة، وأما قول الفقهاء: لا تصح العبادة من كافر ولو أسلم لم يعتد بها، فمرادهم لا يعتد بها في أحكام الدنيا/ط١٣٨ب/ [وليس فيه تعرض لثواب الكافر، فإن أقدم قائل على التصريح بأنه إذا أسلم لا يثاب عليها في الآخرة فهو مجازف: فيرد قوله بهذه السنة الصحيحة وقد يعتد ببعض أفعال الكافر في الدنيا، فقد قال الفقهاء: إذا لزمه كفارة ظهار وغيرها فكفر في حال كفره أجزأه ذلك، وإذا أسلم لا يلزمه إعادتها. واختلفوا فيما لو أجنب واغتسل في [حال](٥) كفره ثم أسلم هل يلزمه إعادة الغسل؟، والأصح اللزوم، وبالغ بعض أصحابنا فقال: تصح من كل كافر كل طهارة،

---

(١) ـ أ: [ ] ساقط.

(٢) ـ ف: وأنه.

(٣) ـ أ: وأنه.

(٤) ـ المعلم ١/٣٠٨-٣٠٩، إكمال المعلم ح١، لوحة:٣٢ب.

(٥) ـ ف: [ ] ساقط.

غسلا كانت أو وضوء أو تيمماً، وإذا أسلم صلى بها. ثم حديث الباب حجة لمذهب أهل الحق: أن أصحاب المعاصى لا يقطع عليهم بالنار، بل هم في المشيئة(١). ومناسبة التبويب زيادة الحسن على الإسلام، واختلاف أحواله بالنسبة إلى الأعمال.

وأما الحديث الثاني: وهو حديث أبي هريرة فالكلام عليه من وجوه:

أحدها: هذا الحديث أخرجه مسلم مطولا عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق به(٢).

ثانيها: في التعريف برجاله، غير ما سلف.

أما همام فهو أبوعقبة، همام بن منبه بن كامل بن سيج - بسين مهملة مفتوحة ثم ياء مثناة تحت ساكنة، وقيل: بكسر السين وفتح الياء ثم جيم - اليماني الصنعاني الذماري - بكسر /ف١٧٣أ/ الذال المعجمة، ويقال: بفتحها - وذمار على مرحلتين من صنعاء - الأبناوي بفتح الهمزة ثم باء موحدة ساكنة ثم نون ثم ألف ثم واو(٣).

قال أبو على الغساني: نسبة إلى الأبناء، وهم قوم باليمن من ولد الفرس الذين(٤) جهزهم كسرى مع سيف بن ذى يزن إلى ملك الحبشة باليمن. فغلبوا الحبشة، وأقاموا باليمن، فولدهم يقال لهم الابنا(٥)، وقال أبو حاتم [ابن حبان](٦): كل(٧) من ولد باليمن من أولاد الفرس، وليس من العرب يقال له: أبناوى وهم الأبناء(٨).

----

(١) ـ شروح البخاري ٢١٦ـ٢١٨ من قوله ثم اعلم إلى هنا.

(٢) ـ كتاب الإيمان ح٢٠٥، ص١١٧ـ١١٨.

(٣) ـ شروح البخاري ٢١٤.

(٤) ـ ف: الذى.

(٥) ـ انظر الأنساب للسمعانى ٧٦/١، وشروح البخاري ٢١٤.

(٦) ـ أ : (   ) ساقط.

(٧) ـ أ : كان.

(٨) الأنساب ٧٦/١.

وهمام هذا أخو وهب بن منبه وهو أكبر من وهب(١)، سمع ابن عباس وأبا هريرة(٢)، وعنه أخوه وآخرون وهو ثقة(٣)، مات سنة إحدى وقيل إثنتين وثلاثين ومائة(٤).

[فائدة: همام بن منبه من الأفراد، وإن كان في الصحابة والتابعين من يشترك معه في الاسم دون الأب.

فائدة أخرى: لا يلتفت إلى تضعيف الفلاس له فإنه من فرسان الصحيحين](٥).

وأما عبدالرزاق فهو أبو بكر عبدالرزاق بن همام بن نافع الحميرى مولاهم اليمانى(٦) الصنعانى، سمع خلقا من الأعلام، مالك وغيره، وعنه خلق من الأئمة والحفاظ كأحمد وابن معين وغيرهما، وأحواله ومناقبه مشهورة مات سنة إحدى عشرة ومائتين(٧)، قال معمر: خليق أن يضرب إليه أكباد الإبل(٨)، وقال أحمد: ما رأيت أحسن منه(٩)، وأما ابن عدي فنقل عن ابن معين: أنه ليس بقوي، وعن ابن معين أنه قيل له: تركت حديث عبدالرزاق، فقال: لوارتدَّ ما تركته(١٠). ونسبه العباس ابن عبد العظيم إلى الكذب، وأن الواقدى أصدق منه.

---

(١) ـ الجرح ١٠٧/٨، الثقات ٥١٠/٥.

(٢) ـ أ : سمع من ابن عباس وأبي هريرة.

(٣) ـ الجرح ١٠٧/٨.

(٤) ـ الثقات لابن حبان ٥١٠/٥، وشروح البخارى ٢١٤، وفي التاريخ الكبير ٢٣٦/٢/٤: مات سنة ثنتين وثلاثين.

(٥) ـ ف: [ ] ساقط. ولم أجد من يذكر تضعيف الفلاس له غير ابن الملقن.

(٦) ـ التاريخ الكبير ١٣٠/٢/٣؛ والجرح ٣٨/٣.

(٧) ـ التاريخ الكبير ١٣٠/٢/٣؛ وشروح البخاري ٢١٤.

(٨) ـ تهذيب الكمال ٨٢٩

(٩) ـ تهذيب الكمال ٨٢٩. والسير ٥٦٩/٩.

(١٠) ـ في تهذيب الكمال: لوارتد عبدالرزاق عن الإسلام ما تركنا حديثه، وكذا في السير ٥٧٣/٩.

قال ابن عدي: ونسب/أ٩١ب/ إلى التشيع، وقد روي أحاديث في فضائل أهل البيت، ومثالب غيرهم مما لم يوافقه عليها أحد من الثقات فهذا أعظم ما ذموه(١) به من روايته للمناكير(٢). وقال النسائى في ضعفائه: فيه نظر لمن كتب عنه بأخرة(٣)، وزاد بعضهم عن النسائى كتبت عنه أحاديث مناكير(٤). وقال خ في تاريخه الكبير: ما حدث به عبد الرزاق من كتابه فهو أصح(٥).

وأما اسحاق بن منصور فهو أبو يعقوب، إسحاق بن منصور ابن بهرام - بكسر الموحدة - الكوسج من أهل/ف١٧٣ب/ مرو(٦)، سكن نيسابور ورحل إلى الحجاز والعراق والشام(٧)، وسمع الأعلام منهم ابن عيينه(٨)، وعنه خ، م، وبقية الجماعة إلا (د)(٩). [روى ت أيضاً عن رجل عنه في آخر جامعه(١٠). قال مسلم: ثقة مأمون أحد الأئمة من أصحاب الحديث(١١)، وقال النسائى: ثقة ثبت(١٢)،

----

(١) ـ في الكامل: رموه.

(٢) ـ انظر كل هذا من الكامل لابن عدي ٥/١٩٤٨ـ١٩٥٢.

(٣) ـ الضعفاء والمتروكون ٢٩٧ مع التاريخ الصغير البخارى.

(٤) ـ ليس هذا النص موجوداً في ضعفائه.

(٥) ـ التاريخ الكبير ٣/٢/١٣٠

(٦) ـ ف: مر.

انظر التاريخ الكبير ١/١/٤٠٤ والجرح ١/٢٣٤.

(٧) ـ تاريخ بغداد ٦/٣٦٢.

(٨) ـ التاريخ الكبير ١/١/٤٠٤ والجرح ١/٢٣٤.

(٩) ـ تهذيب الكمال ٢/٤٧٦. وانظر شروح البخارى ٢١٥ من أول الترجمة

(١٠) ـ أ : (ت) عن رجل في جامعه.

(١١) ـ تاريخ بغداد ٦/٣٦٤، قوله: ثقة مأمون، فقط والنص كله في شروح البخاري ٢١٥؛ وتهذيب الكمال ١/٤٧٦.

(١٢) ـ في تاريخ بغداد ٦/٣٦٤: إن النسائى قال إسحاف بن منصور مروزي ثقة والنص في تهذيب الكمال ٢/٤٧٦.

وقال الخطيب: كان فقيهاً عالماً، وهو الذى دوّن عن أحمد وابن راهوية المسائل(١). مات في جمادى الأولى سنة إحدى وخمسين ومائتين(٢).

ثالثها: أخذ بظاهر هذا الحديث بعض العلماء، وقال: التضعيف](٣) لا يتجاوز سبع مائة، حكاه الماوردى عن بعضهم، والجمهور كما حكاه النووي عنهم على خلافه وهو أنه لا يقف على سبع مائة، بل يضاعف الله لمن يشاء أضعافاً كثيرة زائد ة على ذلك، ويدل عليه ما أخرجه مسلم في كتاب الايمان، والبخاري في كتاب الرقاق، من حديث ابن عباس عن رسول الله - ﷺ -: فيما يروى عن ربه عزوجلّ قال: قال: «إن الله كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك، فمن همَّ بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة، فإن همَّ بها وعملها كتبها الله عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة»(٤). فقوله (إلى أضعاف كثيرة) دال(٥) على الزيادة على(٦) السبع مائة. وفي كتاب العلم لأبي بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل حدثنا شيبان الأبلي (ثنا)(٧) سويد بن حاتم ثنا أبو العوام الجزار(٨) عن أبي عثمان النهدي

---

(١) ـ تاريخ بغداد ٣٦٣/٦ وشروح البخارى ٢١٥.

(٢) ـ التاريخ الكبير ٤٠٤/١/١ وتاريخ بغداد ٣٦٤/٦. ووشروح البخارى٢١٥

(٣) ـ ملاحظة: من قوله «وليس فيه تعرض لثواب الكافر» ص٤٧٦ إلى هنا ساقط من ط، والظاهر أن ورقة كاملة سقطت.

(٤) ـ البخاري، الرقاق، باب من همَّ بحسنة أو بسيئة، ح٦٤٩١ ١٨٩/٤. ومسلم في الايمان ح٢٠٧ ص١١٨.

(٥) ـ أ: قال.

(٦) ـ أ: إلى.

(٧) ـ أ: ( ) ساقط.

(٨) ـ أبوالعوام الجزار: فائد بن كيسان الباهلي، مقبول ـ من السادسة أخرج له د س ق. (التقريب ٥٣٧٤).

عن أبي هريرة أنه قال: إن الله [تعالى](١) يعطي بالحسنة ألفي ألف(٢) حسنة(٣).

---

(١) ـ ط: [ ] ساقط.

(٢) ـ أ: ألف ألفي.

(٣) ـ أخرج هذا الأثر مرفوعاً الإمام أحمد في مسنده ٥٢١/٢؛ قال ثنا عبدالصمد قال: ثنا سليمان ـ يعنى ابن المغيرة ـ عن علي بن زيد عن أبي عثمان قال بلغني عن أبي هريرة أنه قال: إن الله عز وجل يعطي عبده المؤمن بالحسنة ألف ألف حسنة، قال: فقضي أني إنطلقت حاجاً أو معتمراً، فلقيته، فقلت: بلغني عنك حديث: أنك تقول: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: إن الله عز وجل يعطي عبده المؤمن بالحسنة ألف ألف حسنة. قال أبوهريرة: لا بل سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: إن الله عز وجل يعطيه ألفى ألف حسنة ثم تلا ﴿يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً﴾ [النساء:٤٠] قال: إذا قال: أجراً عظيماً فمن يقدر قدره. قال الهيثمي ـ رحمه الله: رواه أحمد بإسنادين والبزار بنحوه، وأحد إسنادي أحمد جيد. (مجمع الزوائد ١٤٨/١٠).

وأخرجه الطبري في التفسير عن الفضل بن الصباح قال: ثنا يزيد بن هارون عن مبارك بن فضالة عن علي بن زيد الخ. (جامع البيان ٩١/٥).

ففي هذين الإسنادين علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف كما تقدم في هذا البحث. ولكنه يتقوى بالرواية التى أوردها المؤلف فيصير حسناً لغيره. والله اعلم.

٣١ ـ باب أحب الدين إلى الله [عز وجل](١) أدومه

حدثنا محمد بن مثنى ثنا يحيى عن هشام [قال](٢) أخبرني أبي عن عائشة [رضي الله عنها](٣) أن النبي - ﷺ -: دخل عليها وعندها امرأة، قال: من هذه؟ قالت فلانة تذكر من صلاتها قال: **«مه، عليكم [من العمل](٤) بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا، وكان أحب الدين ما داوم عليه/ف١٧٤أ/ صاحبه»**.

الكلام عليه من وجوه:

هذا الحديث أخرجه البخاري أيضاً في كتاب الصلاة وقال فيه: كانت عندي امرأة من بني أسد(٥) وسماها في مسلم لكن قال فيه: أن الحولاء بنت تويت بن حبيب بن أسد بن عبدالعزى مرت بها، وعندها رسول الله - ﷺ -، فقلت هذه الحولاء بنت تويت وزعموا أنها لا تنام الليل [فقال عليه الصلاة والسلام: لا تنام الليل!](٦) خذوا من العمل ما تطيقون، فوالله لا يسأم الله حتى تسأموا(٧)، وذكره مالك في الموطأ، وفيه فقيل له هذه الحولاء لا تنام الليل، فكره ذلك رسول الله - ﷺ - حتى عرفت الكراهية في/ط١٤١أ/ وجهه(٨). وذكره [مسلم](٩) من رواية الزهري عن عروة ثم ذكر حديث هشام عن أبيه عروة كما أورده البخاري

---

(١) ـ أ: [ ] ساقط.

(٢) ـ ط: [ ] ساقط.

(٣) ـ ط: [ ] ساقط.

(٤) ـ أ: [ ] ساقط.

(٥) ـ كتاب الصلاة، باب ما يكره من التشديد في العبادة، ح١١٥١، ٣٥٧/١.

(٦) ـ أ: [ ] ساقط.

(٧) ـ كتاب صلاة المسافرين وقصرها، ح٢٢٠، ص٥٤٢.

(٨) ـ الموطا ـ كتاب صلاة الليل، باب ما جاء في صلاة الليل، ج٤، ١١٨/١. وهو عن إسماعيل بن أبي حكيم: أنه بلغه أن رسول الله ـ ﷺ ـ سمع امرأة من الليل تصلى. فقال: من هذه؟ الخ.

(٩) ـ أ: [ ] ساقط.

هنا وفي الصلاة، وفيه: أنه عليه الصلاة والسلام دخل عليها وعندها امرأة(١) فيحتمل أن تكون هذه واقعة أخرى.

الثاني: في التعريف برجاله، وقد سلف، [وهشام سيأتي في الباب بعده](٢).

الثالث: هذه المرأة هي الحولاء كما سلف وهي بالحاء(٣) المهلمة والمد بنت تويت بتائين [مثناتين](٤) من فوق مصغر(٥)، وهي امرأة صالحة مهاجرة عابدة.

الرابع: في ألفاظه: قولها تذكر من صلاتها هو بالمثناة أول تذكر مفتوحة على المشهور كما قاله النووي، قال وروي بالمثناة تحت مضمومة على مالم يسم فاعله(٦).

ومه: كلمة زجر وكف قال الجوهري: مه كلمة بنيت على السكون وهو اسم سمي به الفعل ومعناه اكفف، فإن وصلت نونت فقلت: مَهٍ مَهْ ويقال مهمهت(٧) به أي زجرته(٨). فأراد عليه الصلاة والسلام: زجرها بالسكوت، ثم ابتدأ بقوله: «عليكم من العمل بما تطيقون» أي إلزموا مَا تطيقون الدوام عليه، قال القاضي: يُحتمل الندب إلى تكلف ما لنا به طاقة،/٩٢أب/ ويحتمل النهي عن تكلف مالا نطيق،

----

(١) ـ كتاب صلاة المسافرين وقصرها ح٢٢١، ص٥٤٢.

(٢) ـ ف: [ ] ساقط، و(أ) سقط هشام.

(٣) ـ أ: بحاء.

(٤) ـ أ: [ ] ساقط.

(٥) ـ أ: مصغراً.

(٦) ـ شروح البخاري ٢١٩.

(٧) ـ أ: مهمت.

(٨) ـ الصحاح ٦/٢٢٥٠؛ وشروح البخاري ٢١٩.

والأمر بالإقتصار(١) على ما نطيق، قال: وهو(٢) أنسب للسياق(٣). والعمل يحتمل أن يراد به صلاة الليل لوروده على سببه ويحتمل حمله على العموم كما نبه عليه الباجي(٤)، قال أبو الزناد والمهلب: إنما قال عليه الصلاة والسلام ذلك خشية الملال (٥) اللاحق، ويمل: بفتح الياء وكذا /ف١٧٤ب/ تملوا هو بفتح التاء والميم ومعنى الملالة السأمة والضجر(٦)، واختلف العلماء في المراد به هنا لأن الملال(٧) من صفة المخلوقين وهو ترك الشيء استثقالا وكراهة له بعد حرص ومحبة فيه وهذه غير لائقة بالرب تعالى، فالأصح(٨) أن معناه: لا يترك الثواب على العمل حتى يترك العمل(٩)، وقيل معناه لا يمل إذا مللتم قاله ابن قتيبة و غيره، وحكاه(١٠) الخطابى وآخرون وانشدوا عليه [شعرا](١١) ومثله قولهم في البليغ فلان لا ينقطع حتى/ط١٤٠ب/ ينقطع خصومه

---

(١) ـ أ: الأمر.

(٢) ـ أ: وهذا.

(٣) ـ إكمال العملم ١٣٣٠/ب، والمنتقى شرح الموطأ للباجي ٢١٣/١، وفيه: وهو الأليق بنفس الحديث.

(٤) ـ المنتقى شرح الموطأ ٢١٣/١، إكمال المعلم ج١ لوحة:١٣٣/ب.

(٥) ـ أ: الإملال.

(٦) ـ انظر المعلم ٤٥٧/١.

(٧) ـ ف: المخلوق.

(٨) ـ ط: والأصح.

(٩) ـ انظر المنتقى ٢١٣/١

(١٠) ـ أ: حكاه: بدون واو العطف.

(١١) ـ أ: [ ] ساقط

وهذا الشعر هو قوله:

صليت منى هذيل بخرق : لا يمل الشر حتى يملوا.

ونسب ابن قتيبة هذا البيت إلى ابن أخت تأبط شراً، قال: ويقال: إنه لخلف الأحمر. (تأويل مختلف الحديث ص٣٥٠).

ونسب الخطابي إلى السنفري ـ عمرو بن مالك الأزدى، من قحطان، شاعر جاهلي. (انظر أعلام الحديث ١٧٣/١).

[أي لاينقطع إذا انقطعت خصومه](١) إذ لو كان المعنى: ينقطع اذا انقطعت خصومه لم يكن له فضل على غيره(٢)، وقيل إن حتى بمعنى الواو أو بمعنى حين، حكاه المازرى(٣) وفيه ضعف(٤)، وإنما كان أحب الدين إليه ما دوام عليه صاحب العمل(٥)، لأن القليل الدائم خير من الكثير المنقطع، لأن بدوام القليل تدوم الطاعة وتثمر.

الخامس: في أحكامه [وفوائده](٦)

الأول: مراد البخارى بالباب إن الدين يطلق على الأعمال، وقد سبق أن الدين والإسلام والإيمان يكون بمعنى وقد يفترق، وموضع الدلالة؛ (وكان أحب الدين ما داوم عليه صاحبه)، أى أحب الأعمال، كما جاء مصرحاً[به](٧) في غير هذه الرواية.

---

(١) ـ أ: [ ] ساقط

(٢) ـ انظر تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص٣٤٩ـ٣٥٠؛ وأعلام الحديث للخطابي ١/١٧٣ـ١٧٤.

(٣) ـ أ: الماوردى.

(٤) ـ المعلم ١/٤٥٨.

ـ قال ابن الأثير: معناه: إن الله لا يمل أبداً، مللتم أو لم تملوا فجرى مجرى قولهم حتى يشيب الغراب، ويبيض القار.

ـ قال: وقيل: معناه: إن الله لا يطرحكم حتى تتركوا العمل وتزهدوا في الرغبة إليه، فسمي الفعلين مللا، وكلاهما ليسا بملل، كعادة العرب في وضع الفعل موضع الفعل، إذا وافق معناه. قال: وقيل: معناه: أن الله لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا سؤاله، فسمى فعل الله مللا. على طريق الازدواج في الكلام كقوله تعالى: ﴿وجزاء سيئة سيئةمثلها﴾. الشورى:٤٠، (النهاية ٤/٣٦٠). والأخير أولى من باب المشاكلة والمقابلة كقوله تعالى ﴿ومكروا ومكر الله﴾الآية، آلعمران:٥٤ وقوله: (إنهم يكيدون كيداً وأكيد كيداً) الطارق:١٦.

(٥) ـ ط: صاحبه.

(٦) ـ أ: [ ] ساقط.

(٧) ـ ف، أ: [ ] ساقط.

الثاني: الدين هنا الطاعة ومنه الحديث في الخوارج (يمرقون من الدين)(١) أي من طاعة الإمام(٢)، ويحتمل أن يريد أعمال الدين وفي المحكم: الدين الإسلام، وقد دنت به(٣)...، وفي حديث علي: محبة العلماء دين يدان به(٤) والدينة كالدين، وفي الجامع: الدين العبودية والذل والدين الملة والدين الخالص(٥)، قلت: والدين الخالص في الآية التوحيد والحكم في قوله: ﴿في دين الله﴾(٦). والدين/١٩٣أ/ اسم لجميع ما يتعبد الله تعالى به خلقه.

الثالث: استعمال المجاز وموضع الدلالة إطلاق الملال عليه تعالى.

الرابع: جواز الحلف من غير إستحلاف وأنه لا كراهة فيه إذا كان فيه تفخيم أمر أوجب عليه أو تنفير عن أمر/ف١٧٥أ/ محذور ونحو ذلك قال أصحابنا: تكره اليمين إلا في مواضع منها ما ذكرنا، ومنها إذا كانت في طاعة كالبيعة على الجهاد ونحوه، ومنها إذا كانت في دعوى فلا تكره إذا كان صادقاً.

الخامس: فضيلة(٧) الدوام على العمل والحث على العمل الذي يدوم.

---

(١) ـ الحديث: أخرجه البخاري في الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وإلى عاد أخاهم هوداً﴾ الخ، ح٣٣٤٤، ٤٥٦/٢ وغير ذلك من المواضع؛ ومسلم في الزكاة، ح١٤٢ـ١٦٠، ٧٤٠/٢ـ٧٥٠.

(٢) ـ قال الخطابي: وقوله: (كان أحب الدين إليه) يريد أحب الطاعة، والدين في كلامهم: الطاعة، ومنه قول النبي ـ ﷺ ـ في صفة الخوارج (يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية) أي طاعة الأئمة. قال: وقد يحتمل إن يكون أراد بذلك أحب أعمال الدين. (أعلام الحديث ١٧٤/١ـ١٧٥).

(٣) ـ غير موجود فى الأجزاء المطبوعة من المحكم.

(٤) ـ انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ١١/١.

(٥) ـ ط: الحال.

(٦) ـ النصر :٢.

(٧) ـ أ: الخامس إذا كان فضيلة.

السادس: بيان شفقته ورأفته بأمته عليه الصلاة والسلام لأنه أرشدهم إلى ما يصلحهم وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة لأن النفس تكون فيه أنشط والقلب منشرح فتثمر(١) العبادة ويحصل مقصود الأعمال وهو الخضوع(٢) فيها/ط١٤١أ/ واستلذاذها والدوام عليها، بخلاف من تعاطى من الأعمال ما لا يمكنه الدوام وما يشق عليه فإنه معرض(٣) لأن يتركه كله أو بعضه، أو يفعله بكلفة أو بغير انشراح القلب فيفوته الخير العظيم، وقد قال عليه الصلاة والسلام في الحديث: «**ليصل أحدكم نشاطه، فإذا فتر فليقعد**»(٤) وقد ذم الله [تعالى](٥) من اعتاد عبادة ثم فرط فيها فقال: ﴿**ورهبانية ابتدعوها**﴾ إلى قوله ﴿**فما رعوها حق رعايتها**﴾(٦) والأحاديث الصحيحة دالة عليه كقوله(٧) «**لا تكن كفلان كان يقوم الليل فتركه**﴾(٨)، وقد ندم عبدالله بن عمرو بن العاص على تركه قبول رخصته عليه الصلاة والسلام في التخفيف [في العبادة](٩).

---

(١) ـ أ: فتتم.

(٢) ـ أ: الحضور.

(٣) ـ أ: يتعرض.

(٤) ـ الحديث أخرجه البخاري في التهجد، باب ما يكره من التشديد في العبادة، ح١١٥٠، ٣٥٧/١؛ ومسلم ح٢١٩، ٥٤١/١ـ٥٤٢. في صلاة المسافرين و قصرها.

(٥) ـ ط: [ ] ساقط.

(٦) ـ الحديد :٢٧.

(٧) ـ ف،أ: في قوله.

(٨) ـ الحديث: أخرجه البخاري في التهجد، باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه، ح١١٥٢، ٣٥٨/١؛ ومسلم في الصيام ح١٨٥ ٨١٤/٢.

(٩) ـ ط: [ ] ساقط.

الحديث أخرجه البخاري في التهجد، باب ٢٠، ح١١٥٣، ٣٥٨/١، أي أصل القصة، وأخرجه مسلم في الصيام ح١٨١ـ١٩٣، ٨١٢/٢ـ٨١٨.

السابع: كراهة قيام جميع الليل وهو مذهبنا ومذهب الأكثرين، وعن جماعة من السلف أنه لا بأس به قال القاضي عياض: كرهه مالك مرة، وقال: لعله يصبح(١) مغلوباً وفي رسول الله أسوة(٢). ثم قال: لا بأس به ما لم يضر ذلك بصلاة الصبح(٣)، فإن كان يأتيه الصبح وهو نائم فلا، وإن كان به فتور وكسل فلا بأس به(٤).

---

(١) ـ ف،أ : يصبح فعلها.

(٢) ـ أ : أسوة حسنة.

(٣) ـ أ : كصلاة الصبح.

(٤) ـ المنتقى ٢١٢/١.

٣٢: باب زيادة الإيمان ونقصانه.

وقول الله تعالى: ﴿وزدناهم هدى﴾(١)، [وقوله](٢): ﴿ويزداد الذين آمنوا إيماناً﴾(٣)، وقال(٤): ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾(٥) فإذا ترك شيئاً من الكمال/١٣١أب/ فهو ناقص.

حدثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن أنس عن النبي صلى/ف١٧٥ب/ الله عليه وسلم قال: «**يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن شعيرة(٦) من خير ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن برة(٧) من خير، [ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن ذرة من خير]**(٨) [وقال: أبان حدثنا قتادة حدثنا أنس عن النبي - ﷺ -: (**من إيمان**) مكان (**من خير**)]»(٩).

حدثنا الحسن بن الصباح سمع جعفر بن عون ثنا أبو العميس ثنا قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب [رضي الله عنه](١٠) أن رجلا من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرءونها لو علينا معشر اليهود نزلت لا تخذنا ذلك اليوم عيداً، قال: أي آية؟ قال: **﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾**(١١) قال عمر: قد عرفنا ذلك اليوم، والمكان الذي نزلت فيه/ط١٤١ب/ على النبي - ﷺ -: وهو قائم بعرفة يوم جمعة.

----

(١) ـ الكهف:١٣.

(٢) ـ أ: [ ] ساقط. وكذا في الصحيح.

(٣) ـ المدثر:٣١.

(٤) ـ أ: وقوله جل وعز.

(٥) ـ المائدة:٣.

(٦) ـ ط: برة.

(٧) ـ أ: ذرة.

(٨) ـ ط،أ: [ ] ساقط.

(٩) ـ ط: [ ] ساقط.

(١٠) ـ ط،أ: [ ] ساقط.

(١١) ـ المائدة:٣.

الكلام عليه من وجوه:

أحدها: في التعريف برواة الحديثين:

وقد سلف التعريف بعمر وأنس وقتادة، أما حديث أنس فبقي منه هشام ومسلم بن إبراهيم، أما هشام فهو ابن أبي عبدالله سنبر(١) الدستوائي [بفتح](٢) الدال وإسكان السين المهملة وفتح التاء(٣)، واقتصر السمعاني في أنسابه على ضمها(٤) ثم واو، وآخره همزة ممدودة بلا نون، وقيل: الدستواني بالقصر والنون، والصحيح المشهور الأول(٥)، ودستواء كورة من كور الأهواز(٦) كان يبيع(٧) الثياب التى تجلب منها فنسب إليها(٨). سمع جمعاً من التابعين منهم أبو الزبير(٩)، وعنه الحفاظ منهم شعبة وأبوداود الطيالسي(١٠)، وقال: كان أمير المؤمنين في الحديث(١١)، وقال أحمد(١٢): لا يسأل عنه ما أرى الناس يروون عن [أحد](١٣) أثبت منه(١٤).

---

(١) ـ في جميع النسخ: سندر.

(٢) ـ ف: [ ] ساقط.

(٣) ـ شروح البخاري ٢٢٢ـ٢٢٣.

(٤) ـ الأنساب ٢/٤٧٦.

(٥) ـ شروح البخاري ٢٢٣.

(٦) ـ التاريخ الكبير ٤/٢/١٩٨؛ والأنساب ٢/٤٧٦؛ وشروح البخاري ٢٢٣.

(٧) ـ أ: يبيع بها.

(٨) ـ المصادر السابقة.

(٩) ـ التاريخ الكبير ٤/٢/١٩٨؛ والجرح ٩/٥٩؛ وشروح البخاري ٢٢٣.

(١٠) ـ شروح البخاري ٢٢٣.

(١١) ـ الجرح ٩/٦٠؛ وشروح البخاري ٢٢٣.

(١٢) ـ أ: قال أحمد بدون واو العطف.

(١٣) ـ ف ط: [ ] ساقط، وما في «أ» موافق لما في الجرح.

(١٤) ـ الجرح ٩/٦٠؛ شروح البخاري ٢٢٣.

وقال ابن سعد: كان ثقة ثبتاً في الحديث(١) حجة إلا أنه كان يرى القدر(٢)، وقال العجلي: لم يكن داعية إليه(٣). مات سنة أربع وقيل: ثلاث وقيل: سنة اثنتين وقيل: إحدى وخمسين ومائة(٤).

وأما مسلم بن إبراهيم فهو أبوعمرو البصري/ف١٧٦أ/ القصاب الأزدي الفراهيدي مولاهم(٥)، وفراهيد بفتح الفاء وبالدال المهملة(٦)، ووقع في شرح شيخنا قطب الدين بالمعجمة بن شبابة بن مالك بن فهم(٧)/أ١٩٤/ بن عمرو بن أوس بطن من الأزد، ومنهم الخليل بن أحمد الإمام النحوي(٨)، سمع خلقاً من الكبار منهم شعبة وهشام(٩)، وعنه الأعلام منهم ابن معين والذهلي والبخاري وأبوداود، وروى م ت س ق عن رجل عنه(١٠)، قال أبوزرعة: سمعته يقول: ما أتيت حراماً ولا حلالا قط، وكان أتى عليه نيف وثمانون سنة(١١).

---

(١) ـ أ: كان ثقة ثبتاً مأموناً في الحديث.

(٢) ـ طبقات ابن سعد ٢٧٩/٧. وفيه: إلا أنه يرمى بالقدر.

(٣) ـ تاريخ الثقات ٤٥٨.

(٤) ـ انظر: التاريخ الكبير ١٩٨/٢/٤؛ طبقات ابن سعد ٢٨٠/٧.

والقولان: إحدى وخمسين وثنتين وخمسين لعبدالصمد بن عبدالوارث كما في المصدرين السابقين، وروى ابن سعد عن زيد بن حباب أنه قال: دخلت عليه سنة ثلاث وخمسين ومات بعد ذلك. وانظر هذا كله من شروح البخاري ٢٢٣.

(٥) ـ التاريخ الكبير ٢٥٤/١/٤؛ والجرح ١٨٠/٨؛ والأنساب ٣٥٧/٤.

(٦) ـ شروح البخاري ٢٢٣.

(٧) ـ أ: فهر.

(٨) ـ الأنساب ٣٥٧/٤؛ وشروح البخاري ٢٢٣.

(٩) ـ التاريخ الكبير والجرح والأنساب وشروح البخاري.

(١٠) ـ شروح البخاري ٢٢٣؛ وتهذيب الكمال لوحة:١٣٢٣ـ١٣٢٤.

(١١) ـ شروح البخاري ٢٢٣؛ وتهذيب الكمال لوحة:١٣٢٤.

وقال أحمد بن عبد الله: سمع من سبعين امرأة وكان ثقة عمي بأخرة(١).

وقال يحيى بن معين هو ثقة مأمون(٢)، وقال أبوحاتم: ثقة صدوق(٣). مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين بالبصرة(٤)، وكان مولده سنة ثلاث وثمانين ومائة.

فائدة: سند حديث أنس هذا كله بصريون(٥).

وأما أبان فهو ابن يزيد أبويزيد البصري/ط١٤٢أ/ العطار، سمع قتادة وغيره(٦)، وعنه الطيالسي وغيره(٧)، أخرج له خ متابعة هنا(٨)، وقال في كتاب الصلاة: وقال موسى حدثنا أبان عن قتادة(٩) [وأخرج له م إستقلالا في البيوع وغيره(١٠)، وروى له د ت س قال أحمد: وهو ثبت في كل المشايخ(١١)، وثقه يحيى بن معين(١٢) والنسائي، وقول البخاري: وقال أبان ثنا](١٣) قتادة ثنا أنس، إنما أتى به لتصريح قتادة بالسماع فإنه مدلس(١٤) وإن عنعن في الأول،

---

(١) ـ تاريخ الثقات ٤٢٧، وفيه: يروى عن سبعين امرءاً. وفي تهذيب الكمال: أمرأة.

(٢) ـ الجرح ١٨١/٨.

(٣) ـ المصدر السابق.

(٤) ـ الطبقات الكبرى ٣٠٤/٧؛ الأنساب ٣٥٧/٤؛ وتهذيب الكمال لوحة:١٣٢٤؛ وفي التاريخ الكبير ٢٥٤/١/٤ـ٢٥٥: مات سنة إحدى أو اثنتين وعشرين ومائتين.

(٥) ـ شروح البخاري ٢٢٤.

(٦) ـ الجرح ٢٩٩/٢؛ وشروح البخاري ٢٢٤.

(٧) ـ شروح البخاري ٢٢٤.

(٨) ـ المصدر السابق.

(٩) ـ باب التكبير إذا قام من السجود ح٧٨٨، ٢٥٥/١.

(١٠) ـ جاء في كتاب المساقات، ح١٣، ص١١٨٩، وهو متابع لأبي عوانة عن قتادة عن أنس وفي ١٤٢ جاء متابعاً لحرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة.

(١١) ـ الجرح ٢٩٩/٢.

(١٢) ـ المصدر السابق.

(١٣) ـ أ: [ ] ساقط.

(١٤) ـ ف،أ: يدلس.

وإن كان كل ما في الصحيحين من هذا النوع يحمل على الاتصال كمل سلف في الفصول السابقة أول الكتاب(١)، وأتى به أيضاً لزيادة في المتن(٢) وهي قوله (من إيمان) مكان (خير) يعنى قال في روايته: «يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وفي قلبه وزن شعيرة من إيمان، ووزن برة من إيمان، ووزن ذرة من إيمان»، وهو دال على زيادة الإيمان ونقصه وتفاوته(٣).

فائدة: في أبان لغتان الصرف/ف١٧٦ب/ على أنه فعال كغزال ونظائره والهمزة أصل وهي [فاء](٤) الكلمة، ومنعه على أن الهمزة زائدة والألف بدل من ياء وجعله أفعل، فمنع صرفه لوزن الفعل مع العلمية والصحيح الذي عليه المحققون والأكثرون صرفه، وغلط أكثرهم من منع صرفه(٥)، حتى قال بعضهم: (لا يمنع صرف أبان إلا أتان)(٦). قال ابن مالك: أبان لا ينصرف لأنه على وزن أفعل من أبان يبين ولو لم تكن منقولا لوجب أن يقال فيه أبين بالتصحيح(٧).

وأما حديث عمر فالراوى عنه طارق بن [شهاب بن عبد الشمس بن سلمة بن هلال بن عوف بن جشم بن زفر بن عمرو بن لؤي بن رهم بن معاوية بن أسلم بن أحمس بن الغوث بن أنمار أبو](٨) عبد الله البجلي الأحمسي(٩)

---

(١) ـ شروح البخاري ٢٢٤.

(٢) ـ ف ط: وأتى به لزيادة أيضاً في المتن.

(٣) ـ شروح البخاري ٢٢٤.

(٤) ـ أ: [ ] ساقط.

(٥) ـ ف: وغلط بعضهم.

(٦) ـ شروح البخاري ٢٢٤؛ وانظر: تهذيب الأسماء واللغات ٩٧/١.

(٧) ـ أ: بالتصريح.

شواهد التوضيح، ١٥٦. قال: وفي روايته مفتوح النون شاهد على خطأ من ظن أن وزنه فعال ـ وهي قول أبي هريرة: (بعث رسول الله ـ ﷺ ـ أبان على سرية). أخرجه البخاري في المغازي ـ قال: إذ لو كان كذلك لنون، لأنه على ذلك التقدير عار من سبب ثان للعلمية.

(٨) ـ أ: [ ] ساقط.

(٩) ـ انظر: الاستيعاب ٢٢٨/٢؛ الإصابة ٢١١/٢؛ وتهذيب الكمال لوحة:٦٢٢.

بطن/أ٤١٩ب/ منها الكوفي الصحابي رأي النبي - ﷺ - وأدرك الجاهلية(١)، وغزا في خلافة أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - ثلاثاً وثلاثين أو ثلاثاً وأربعين من بين غزوة وسرية(٢)، روى عن الخلفاء الأربعة وغيرهم من الصحابة(٣)، سكن الكوفة(٤)، مات سنة ثلاث وثمانين، وقيل: سنة اثنتين وقيل: سنة أربع(٥) وجزم شيخنا قطب الدين في شرحه/ط١٤٢ب/ بأنه مات سنة ثلاث وعشرين ومائة، وهو ما حكاه ابن أبي خيثمة عن ابن معين، وهو وهم كما نبه عليه المزي(٦)، قلت وأخرج له خ عن أبي بكر وابن مسعود، وم عن أبي سعيد ود س عن النبي - ﷺ -(٧).

---

(١) ـ شروح البخاري ٢٢٥؛ وتهذيب الكمال لوحة:٦٢٢.

(٢) ـ التاريخ الكبير ٣٥٣/٢/٢؛ الاستيعاب ٢٢٨/٢؛ وشروح البخاري ٢٢٥.

(٣) ـ الإصابة ٢١٢/٢.

(٤) ـ المصدر السابق.

(٥) ـ المصدر السابق، وجزم النووى الأول. انظر شروح البخاري ٢٢٥.

(٦) ـ تهذيب الكمال لوحة:٦٢٢، وذكر الأقوال الأخرى وأسندها إلى أصحابها.

(٧) ـ قال الحافظ: وإذا ثبت أنه لقي النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - فهو صحابي على الراجح، وإذا ثبت أنه لم يسمع منه فروايته عنه مرسل صحابي وهو مقبول على الراجح، وقد أخرج له النسائي عدة أحاديث - وذلك مصير منه إلى إثبات صحبته، وأخرج له أبوداود حديثاً واحداً، وقال: طارق رأى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - ولم يسمع منه شيئاً. (الإصابة ٢١١/٢-٢١٢).

أما ما يتعلق من رواية طارق عن أبي بكر فهو حديث واحد أخرجه البخاري في الأحكام، باب الاستخلاف، ح٧٢٢١، ٣٤٧/٤. وهو قول أبي بكر لوفد بزاخة: (تتبعون أذناب الإبل حتى يرى الله خليفة نبيه - ﷺ - والمهاجرين أمراً يعذرونكم به). أما حديث طارق عن ابن مسعود فأخرجه البخاري في المغازي، باب قول الله تعالى: ﴿إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم﴾، ح٣٩٥٢، ٨٢/٣. وفي التفسير، باب ﴿فاذهب أنت وربك فقاتلا، إنا هٰهنا قاعدون﴾، ح٤٦٠٩، ٢٢٣/٣.

أما حديث طارق عن أبي سعيد الخدري أخرجه مسلم في الإيمان، ح٧٨-٧٩، ص٦٩، وهو حديث (من رأي منكم منكراً فليغيره بيده) الحديث.

وهذا الأمر - إخراج حديث طارق عن أحد الصحابة - ليس خاصاً بالصحيحين بل يشترك معهما في ذلك أصحاب السنن الأربعة فمنهم من أشترك معهما في إخراج الأحاديث السابقة ومنهم من أخرج له أحاديث أخرى.

[فائدة: قال أبو داود رأى طارق النبي - ﷺ - ولم يسمع منه شيئاً(١).

فائدة أخرى: بجيلة هي أم ولد أنمار بن إراش وهي بنت صعب بن سعد العشيرة.

وأما قيس(ع) فهو أبوعمرو قيس بن مسلم الجدلي الكوفي العابد سمع طارق بن شهاب ومجاهداً وغيرهما، وعنه الأعمش ومسعر وغيرهما(٢)، مات سنة عشرين ومائة(٣)، وأهمله شيخنا في شرحه.

وأما أبو العميس فهو [يعين](٤) مهملة مضمومة ثم ميم مفتوحة ثم يامثناة تحت ساكنة ثم سين مهملة/ف١٧٧أ/ وهو عتبة بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود الهذلي المسعودي(٥) الكوفي(٦) أخو عبدالرحمن بن عبدالله المسعودي، سمع جمعاً من التابعين منهم الشعبي وقيس. وعنه أبوإسحاق - وهو تابعي - وشعبة وخلق(٧) وثقوه(٨)، مات سنة عشرين ومائة(٩).

---

(١) - أ: [ ] ساقط.

السنن: كتاب الصلاة، باب الجمعة للمملوك والمرأة، حديث (الجمعة حق واجب على مسلم في جماعة)، ح١٠٦٧، ١/٢٨٠.

وجملة ما أخرج له النسائي خمسة أحاديث ثلاثة في المجتنى واثنان في السنن الكبرى، انظر: تحفة الأشراف، ٤/٢٠٧-٢٠٨.

(٢) - شروح البخاري ٢٢٥.

(٣) - التاريخ الكبير ٤/١/١٥٤؛ وشروح البخاري ٢٢٥.

(٤) - أ: [ ] ساقط.

(٥) - ف ط: المستوردي.

(٦) - التاريخ الكبير ٣/٢/٥٢٧.

(٧) - شروح البخاري ٢٢٥ من أول الترجمة، وكذا في تهذيب الكمال لوحة:٩٠٢.

(٨) - وثقه أحمد وابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات. انظر تهذيب الكمال لوحة:٩٠٢.

(٩) - هكذا في النسخ، وقال الذهبي: توفي في حدود سنة خمسين ومائة. (السير٧/٢٠).

وأما جعفر(ع) فهو أبوعون جعفر بن عون(١) بن جعفر بن عمرو بن حريث القرشي المخزومي الكوفي(٢)، سمع جمعاً من التابعين منهم يحيى الأنصاري (٣)، وعنه ابن راهوية وغيره(٤)، قال ابن معين ثقة(٥)، وقال أحمد: صالح ليس به بأس(٦)، مات سنة ست وقيل: سنة سبع ومائتين(٧)، قيل: عن سبع وتسعين وقيل: عن سبع وثمانين(٨).

وأما الحسن فهو أبوعلي الحسن بن الصباح بن محمد البزار(٩) - آخره راء مهملة - الواسطي سكن بغداد(١٠)، وكان من الثقات الخيار صاحب سنة(١١)، سمع وكيعاً وغيره، وعنه خ د ت(١٢)، زاد صاحب الكمال س وهو ما في النيل لابن عساكر، وروى ت أيضاً عن رجل عنه، مات ببغداد/أ١٩٥/ سنة تسع وأربعين ومائتين(١٣) قاله الكلاباذي(١٤) وغيره وقال ابن عساكر وغيره: سنة ستين ومائتين، فعلى هذا تكون وفاته قبل البخاري(١٥) بأربع سنين.

---

(١) - أ: عوف.

(٢) - التاريخ الكبير ١٩٧/٢/١؛ وشروح البخاري ٢٢٦.

(٣) - انظر المصدرين السابقين.

(٤) - شروح البخاري ٢٢٦.

(٥) - الجرح ٤٨٥/٢.

(٦) - الجرح ٤٨٥/٢.

(٧) - روى البخاري عن عبدالصمد أنه قال: مات سنة سبع ومائتين. (التاريخ الكبير ١٩٧/٢/١؛ وقال في الصغير ٢٢٠: مات سنة أربع ومائتين.

(٨) - قال الذهبي: توفي في أول سنة سبع ومائتين، وهو راجع من الحج، وله نيف وتسعون سنة. (السير ٤٤٠/٩-٤٤١).

(٩) - التاريخ الكبير ٢٩٥/٢/١.

(١٠) - شروح البخاري ٢٢٦ من أول الترجمة.

(١١) - تاريخ بغداد ٣٣١/٧.

(١٢) - شروح البخاري ٢٢٦.

(١٣) - التاريخ الكبير ٢٩٥/٢/١؛ والصغير ٢٣٧؛ وتاريخ بغداد ٣٣٢/٧.

(١٤) - رجال صحيح البخارى.

(١٥) - هكذا - والصواب بعد البخارى.

الوجه الثاني: في ضبط الألفاظ الواقعة فيه/ط١٤٣أ/.

يخرج: يجوز فيه ضم الياء وفتحها(١). والذرة: بفتح الذال [المعجمة] (٢) وتشديد الراء واحدة الذر المعروف وهي أقل الأشياء الموزونات، قاله المهلب، وهي هنا التصديق الذي لا يجوز أن يدخله النقص، وما في البرة والشعيرة من الزيادة على الذرة إنما هو بزيادة الأعمال(٣)، وسيأتي ذلك أيضاً، وقال عياض: الذر النمل الصغير، وعن بعض نقلة الأخبار أنه الهباء الذي يظهر في شعاع الشمس مثل رءوس الإبر، ويروى عن ابن عباس إذا وضعت كفك على التراب ثم نفضتها فما سقط من التراب فهو ذرة. قال وحكى أن أربع ذرات خردلة، وقيل: الذرة من ألف وأربعة وعشرين جزءاً من شعيرة(٤)، وقد صحفها شعبة بضم الذال وتخفيف(٥)/ف١٧٧ب/ الراء(٦). والمعشر سلف بيانه في قصة هرقل(٧)، والجمعة بضم الميم وإسكانها وفتحها، حكى الفتح الفراء والواحدي وغيرهما، قالوا لأنه يجمع الناس كما يقال رجل حطمة(٨)،

---

(١) ـ شروح البخاري ٢٢٦.

(٢) ـ ف ط: [ ] ساقط.

(٣) ـ شرح ابن بطال ح١، لوحة:١٦/أ؛ وشروح البخاري ٢٢٦.

(٤) ـ مشارق الأنوار ٢٦٩.

(٥) ـ ف أ: خفف.

(٦) ـ شروح البخاري ٢٢٧؛ وهو في صحيح مسلم عن زيد بن زريع.

(٧) ـ نفس المرجع.

(٨) ـ شروح الخاري ٢٢٧.

وقوله: (لاتخذنا ذلك اليوم عيداً) [معناه لعظمناه وجعلناه عيداً](١) لنا في كل سنة لعظم ما يحصل فيه من كمال الدين، وقول عمر [رضي الله عنه](٢): «عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه»، معناه: إنا لم نهمل هذا ولا خفي علينا زمن نزولها ومكانها ولا تركنا تعظيم ذلك اليوم والمكان(٣).

أما المكان وهو عرفات فهو(٤) معظم [الحج](٥) الذي هو أحد أركان الإسلام، وأما الزمان فيوم(٦) الجمعة ويوم عرفة، وهو يوم إجتمع فيه فضلان وشرفان، ومعلوم تعظيمنا لكل واحد منهما فإذا اجتمعا زاد التعظيم فقد اتخذنا ذلك اليوم عيداً. وأي(٧) عيد فعظمناه وعظمنا مكان النزول، وهذا كان في حجة الوداع، وعاش عليه الصلاة والسلام بعدها ثلاثة أشهر(٨). ومعنى: (أكملت لكم دينكم) الفرائض والسنن واستقر الدين وإراد الله تعالى قبض نبيه - صلى الله/أ٥٩ب/ عليه وسلم - فكمال الدين إنما يحصل بتمام الشريعة فتصور الكمال يقتضي تصور النقصان، وليس المراد التوحيد لوجوده قبل نزول الآية، فالمراد الأعمال فمن حافظ عليها فإيمانه أكمل من إيمان من قصر(٩).

---

(١) - ف،أ: [ ] ساقط.

(٢) - ط: [ ] ساقط.

(٣) - شروح البخاري ٢٢٧.

(٤) - ف: وهو.

(٥) - ف: [ ] ساقط.

(٦) - أ: فهو يوم الجمعة.

(٧) - أ: أول عيد.

(٨) - شروح البخاري ٢٢٧-٢٢٨.

(٩) - شرح ابن بطال ج١، لوحة:١٦ مع تصرف قليل.

وقوله: (وزن شعيرة من خير)، وفي/ط١٤٣ب/ الرواية الأخرى (من إيمان) قال المهلب فيما نقله ابن بطال: المراد بالشعيرة والبرة والذرة زيادة الأعمال التى يكمل بها التصديق لا أنها من نفس التصديق وهذا موافق للرواية الأخرى في الصحيح أنه قال بعد ذكره الذرة: (ثم يخرج من النار من لم يعمل خيراً قط)(١) يعنى غير التوحيد، وقال غيره: يحتمل أن تكون الشعيرة وما بعدها من نفس التصديق لأن قول لا إله إلا الله لا ينفع حتى ينضم إليه تصديق القلب، والناس يتفاضلون على قدر علمهم(٢) ومعاينتهم فمن زيادته/ف١٧٨أ/ بالعلم قوله تعالى: ﴿**أيكم زادته هذه إيماناً**﴾(٣) ومن المعاينة قوله تعالى: ﴿**ثم لترونها عين اليقين**﴾ (٤) فجعل له مزية على علم اليقين(٥)؛ وهذا التأويل هو الصحيح المختار كما قاله النووى(٦).

الوجه الثالث: في فقهه: وهو دال على ما ترجم البخاري له وهو زيادة الإيمان ونقصه، وقد سبق تقريره في أول كتاب الإيمان(٧)، وفيه دخول طائفة من عصاة الموحدين النار وفيه أن أصحاب الكبائر من الموحدين لا يكفرون بفعلها ولا يخلدون في النار، وفيه أنه لا يكفي في الإيمان معرفة القلب دون النطق بكلمتى الشهادة، ولا النطق من غير إعتقاد، وهذا مذهب أهل السنة في هذه المسائل(٨).

---

(١) ـ هذه الرواية أخرجها مسلم فى صحيحه، ص١٧٠ من حديث أبى سعيد الخدرى، ح٣٠٢.

(٢) ـ أ: عملهم.

(٣) ـ التوبة: ١٢٤.

(٤) ـ التكاثر :٧.

(٥) ـ شرح البخاري لابن بطال ج١، لوحة:١٦ مع تصرف في بعضه.

(٦) ـ شروح البخاري ٢٢٦ـ٢٢٧.

(٧) ـ شرح ابن بطال ج١، لوحة:١٦.

(٨) ـ شروح البخاري ٢٢٦.

٣٣ ـ باب الزكاة من الإسلام(١)

وقول الله تعالى: ﴿وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة﴾(٢)

حدثنا إسماعيل حدثني مالك بن أنس(٣) عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول: جاء رجل من أهل نجد إلى رسول الله - ﷺ - ثائر الرأس نسمع دوي صوته/١٩٦أ/ ولا نفقه ما يقول حتى دنا [من رسول الله - ﷺ -](٤) فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال رسول الله - ﷺ -: «**خمس صلوات في اليوم والليلة، فقال: هل علي غيرها؟ قال: لا إلا أن تطوع، قال رسول الله - ﷺ -: وصيام(٥) رمضان، قال: هل علي غيره؟ قال: لا إلا أن تطوع/ط١٤٤أ/، قال وذكر له رسول الله - ﷺ - الزكاة، قال: هل علي غيرها؟ قال: لا إلا أن تطوع، قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص، قال رسول الله - ﷺ - أفلح إن صدق**».

الكلام عليه من/ف١٧٨ب/ وجوه:

أحدها: هذا الحديث أخرجه البخاري هنا وفي الشهادات عن إسماعيل كما ترى(٦) وفي الصوم(٧) وترك الحيل(٨) عن قتيبة عن إسماعيل بن جعفر

---

(١) ـ أ: باب الزكاة من الايمان سلام.

(٢) ـ البينة:٥.

(٣) ـ أ: مالك عن أنس.

(٤) ـ أ: [ ] ساقط.

(٥) ـ ف ط: وصوم، وما أثبته في أ، وفي متن الصحيحين.

(٦) ـ باب كيف يستحلف، ح٢٦٧٨، ٢/٢٦١.

(٧) ـ باب وجوب صوم رمضان، ح١٨٩١، ٢/٢٨.

(٨) ـ باب في الزكاة، وأن لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة، ح٦٩٥٦، ٤/٢٨٨.

عن أبي سهيل، وأخرجه مسلم [هنا](١) عن قتيبة عن مالك، وعن يحيى بن أيوب وقتيبة عن إسماعيل به، وقال مسلم في حديث يحيى وقال: عليه الصلاة والسلام: «أفلح(٢) وأبيه إن صدق»(٣).

ثانيها: في التعريف برواته:

وقد سلف التعريف بهم غير طلحة(٤) وهو أبومحمد طلحة(ع) بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي التيمي(٥) أحد العشرة المشهود لهم بالجنة(٦) يجتمع مع رسول الله - ﷺ - في الأب السابع مثل الصديق. أسلمت أمه وهاجرت(٧)، شهد المشاهد كلها إلا بدراً كسعيد بن زيد، وقد ضرب له رسول الله - ﷺ - بسهمه وأجره فيها(٨)، وكان الصديق إذا ذكر أحداً قال: ذلك يوم كله لطلحة.

وقد وهم البخاري في قوله: إن سعيد بن زيد ممن حضر بدراً(٩).

---

(١) ـ ط: [ ] ساقط.

(٢) ـ أ: أفتح.

(٣) ـ كتاب الإيمان، ح٨ـ٩، ص٤٠ـ٤١.

(٤) ـ أ: سوى طلحة.

(٥) ـ الاستيعاب ٢/٢١٠.

(٦) ـ نفس المصدر ٢/٢١٢.

(٧) ـ واسمها: الصعبة بنت عبدالله بن عماد. يعرف أبوها بعبدالله الحضرمي، ويقال: لها بنت الحضرمي. أخرج البخاري في التاريخ الصغير ص٤٦ بسنده عن عبدالله بن رافع عن أمه قالت: خرجت الصعبة بنت الحضرمي، قالت: فسمعتها تقول لابنها طلحة بن عبيد الله: إن عثمان قد اشتد حصره، فلو كلمت فيه، حتى يرد عنه.

(٨) ـ الاستيعاب ٢/٢١١.

(٩) ـ ذكره في المغازي، باب فضل من شهد بدراً، ثم قال باب ح٣٩٩٠، ٣/٨٩. وهو أثر لنافع عن ابن عمر أن سعيداً مرض، وفيه ـ وكان بدرياً. وباب تسمية من سمى من أهل بدر، ٣/٩٧. = =

وهو أحد الثمانية الذين سبقوا إلى الإسلام، والخمسة الذين أسلموا على يد الصديق، والستة أصحاب الشورى الذين توفي رسول الله - ﷺ - وهم عنهم راض، وهو ممن ثبت مع النبي(١) - ﷺ - يوم أحد(٢)، ووقاه بيده ضربة قصد بها فشلت(٣)، رماه مالك بن زهير يوم أحد فالتقاها طلحة بيده عن وجه رسول الله - ﷺ - فأصابت خنصره فشلت، فقال حين أصابته الرمية: حَسِّ(٤)، فقال عليه الصلاة والسلام: «**لو قال بسم الله لدخل الجنة والناس ينظرون**»(٥).

= وفي التاريخ الكبير ٤٥٢/١/٢: سعيد بن زيد بن عمرو ... قدم من الشام بعد ما انصرف النبي - ﷺ - من بدر فضرب له رسول الله - ﷺ - بسهمه. قاله أبونعيم.

وقال الواقدي: بعث رسول الله - ﷺ - طلحة وسعيد إلى طريق الشام يتجسسان الأخبار ثم رجعا إلى المدينة فقدماها يوم وقعة بدر. ولذا ضرب لهما سهمهما وأجرهما. (الطبقات ٢١١٦/٣).

(١) ـ ف،أ: مع رسول الله - ﷺ -.

(٢) ـ طبقات ابن سعد ٢١٧/٣.

(٣) ـ أخرجه البخاري في المناقب، باب ذكر طلحة بن عبيدالله، ح٣٧٢٤، ٢٦/٣.

(٤) ـ حس: قال ابن الأثير: هي بكسر السين والتشديد ـ كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه ما مضه وأحرقه غفلة، كالجمرة والضربة ونحوهما. (النهاية ٣٨٩/١).

(٥) ـ طبقات ابن سعد ٢١٦/٣.

وأخرجه النسائي في الجهاد ٢٩/٦-٣٠ بسنده عن أبي الزبير عن جابر، ولكن بلفظ (لو قلت: بســم الله لرفعتك الملائكة والناس ينظرون) وفيه أبوالزبير وقد عنعن. وحسنه الشيخ الألباني حفظه الله. انظر صحيح سنن النسائي ٦٦١/٢.

وأخرجه الحاكم في المستدرك ٣٦٩/٣.

وقيل: إنه جرح في ذلك اليوم خمساً وسبعين جراحة وشلت/٢٩٦أ/ أصبعاه، وذكر ابن إسحاق أنه عليه الصلاة والسلام - نهض ليعلو صخرة وقد كان تترس وظاهر بين ذرعين فلم يستطع فجلس/ط١٤٤ب/ طلحة تحته فنهض به حتى استوى عليها، فقال عليه الصلاة والسلام: أوجب طلحة/ف١٧٩أ/ حين فعل برسول الله ما فعل(١). وسماه النبي - ﷺ - طلحة الخير وطلحة الجود(٢).

روي له ثمانية وثلاثون(٣) حديثاً اتفقا منها على حديثين، وانفرد خ بحديثين ومسلم بثلاثة(٤)، قتل يوم الجمل، أتاه سهم لا يدرى من رماه

---

(١) - سيرة ابن هشام ٨٦/٢.

وأخرجه أحمد في مسنده ١٦٥/١ بمعناه والترمذي في المناقب، باب مناقب طلحة بن عبيدالله، ح٣٧٣٨. قال أبوعيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب ٦٠٢/٥. والسند يدور على ابن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير عن الزبير عند أحمد، وعن أبيه عن جده عن الزبير عند الترمذي، والسند رجاله ثقات إلا محمد بن إسحاق فإنه صدوق يدلس ولكن صرح بالتحديث هنا عند أحمد.

(٢) - قال الهيثمي: وعن طلحة بن عبيدالله قال: سماني رسول الله - ﷺ - يوم أحد طلحة الخير، وفي غزوة ذي العشيرة طلحة الفياض ويوم حنين طلحة الجود. رواه الطبراني. وفيه من لم أعرفهم، وسليمان بن أيوب الطلحي وثق وضعف. (مجمع الزوائد٩/ ١٥٠-١٥١).

وقال قبله: عن قبيصة بن جابر قال: ما رأيت رجلا أعطى الجزيل من المال من غير مسألة من طلحة بن عبيدالله، قال سفيان: وكان أهله يقولون: إن رسول الله - ﷺ - سماه الفياض. رواه الطبراني بأسناد حسن. (مجمع الزوائد ١٥٠/٩).

(٣) - أ: وثمانون.

(٤) - شروح البخاري ٢٣٠.

واتهم به مروان، لعشر خلت من جمادى الأولى سنة ست وثلاثين عن أربع وستين، وقيل: اثنتين وستين، وقيل: ثمان وخمسين، وقبره بالبصرة روى عنه السائب بن يزيد الصحابي وجمع من التابعين(١)، روينا عن عائشة مرفوعاً: «**طلحة ممن قضي نحبه وما بدلوا تبديلا**»(٢).

فائدة: طلحة في الصحابة جماعة، وطلحة بن عبيدالله اثنان هذا أحدهما وثانيهما التيمي وكان يسمى أيضاً طلحة الخير فأشكل على الناس(٣).

فائدة: قد أسلفنا نكتة في سماع جد مالك من طلحة في باب علامات المنافق فراجعها.

ثالثها: هذا النجدي هو ضمام بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر قاله القاضي مستدلا بأن البخاري سماه في حديث الليث(٤)، يريد ما أخرجه في باب القراءة والعرض على المحدث عن شريك عن أنس قال: بينما نحن جلوس في المسجد إذ دخل رجل على جمل فأناخه في المسجد، وفيه(٥) ثم قال:

---

(١) ـ شروح البخاري ٢٣٠.

(٢) ـ أخرج الترمذي في المناقب، باب ٢٢ ـ مناقب طلحة بن عبيدالله، ح٣٧٤٠، ٦٠٢/٥؛ وابن ماجه في المقدمة ، باب ١١ ـ فضل طلحة بن عبيدالله ـ رضي الله عنه ـ ٤٦/١ عن معاوية قال: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: «طلحة ممن قضي نحبه». قال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه من حديث معاوية إلا من هذا الوجه.

(٣) ـ هو طلحة بن عبيدالله بن مسافع بن عياض التيمي، يقال: هو الذي نزل فيه ﴿وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً﴾. [الأحزاب: ٥٣] وذلك أنه قال: لئن مات رسول الله ـ ﷺ ـ لأتزوجن عائشة، وذكره أبوموسى في الذيل عن ابن شاهين بغير اسناد، وقال: إن جماعة من المفسرين غلطوا فظنوا أنه طلحة أحد العشرة، قال: وكان يقال له: طلحة الخير كما يقال لطلحة أحد العشرة. (الإصابة ٢٢٢/٢).

(٤) ـ إكمال المعلم، ج١، لوحة:١٤/أ.

(٥) ـ أ: ووقف.

(أيكم محمد) وذكر الحديث. وقال فيه(١) وأنا ضمام بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر(٢). فجعل حديث طلحة هذا وحديث أنس هذا له، وتبعه ابن بطال(٣) وغيره، وفيه نظر لتباين ألفاظهما ومساقهما كما نبه عليه القرطبي(٤) وأيضاً فابن إسحاق(٥) فمن بعده كابن سعد(٦) وابن عبد البر(٧)، لم يذكروا لضمام غير حديث أنس.

رابعها: في ألفاظه ومعانيه: حنفاء في الآية جمع حنيف(٨) وهو المائل وقيل: المستقيم(٩)، والمراد هنا المائل عن الشرك، وغيره من أنواع الضلالة إلى الإسلام والهداية(١٠). وقوله تعالى: ﴿وذلك دين/ف١٧٩ب/ القيمة﴾ أي دين الملة المستقيمة(١١)، و"نجد" بلاد معروفة [وهو](١٢) ما بين جرش وسواد/١٩٧أ/ الكوفة، وحده من الغرب الحجاز(١٣).

---

(١) ـ أ: أنا فيه ضمام. تقديم وتأخير.

(٢) ـ كتاب العلم، باب القراءة والعرض على المحدث، ح٦٣، ٣٩/١.

(٣) ـ شرح البخاري لابن بطال ج١، لوحة:١٧/أ.

(٤) ـ المفهم ج١، لوحة:١٩/ب.

(٥) ـ سيرة ابن هشام ٥٧٣/٢-٥٧٤ عن كريب عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ وفيه بعض الاختلاف عن حديث أنس، وفيه ذكر الحج.

(٦) ـ وكذا ابن سعد أورد حديث ابن عباس مختصراً القصة ومشيراً إليها إشارة خفيفة. (الطبقات الكبرى ٢٩٩/١).

(٧) ـ قال ابن عبدالبر: روى حديثه ابن عباس، وأبوهريرة، وأنس بن مالك، وطلحة بن عبيدالله، ولم يسمه طلحة، كلها طرق صحاح. (الاستيعاب ٢٠٧/٢).

(٨) ـ ف، أ: حنيفة.

(٩) ـ قال ابن الأثير: والحنفاء جمع حنيف: وهو المائل إلى الإسلام الثابت عليه وأصل الحنف: الميل. (النهاية ٤٥١/١).

(١٠) ـ شروح البخاري ٢٣٠.

(١١) ـ قال ابن كثير: ﴿وذلك دين القيمة﴾ أي الملة القائمة العادلة أو الأمة المستقيمة المعتدلة. ثم قال: وقد استدل كثير من الأئمة كالزهري والشافعي بهذه الآية الكريمة على أن الأعمال داخلة في الإيمان. (تفسير القرآن العظيم ٥٣٧/٤).

(١٢) ـ أ: [ ] ساقط.

(١٣) ـ شروح البخاري ٢٣٠.

و«ثائر الرأس»: منتفش شعر رأسه(١)، ونسمع ونفقه: بالنون المفتوحة، وبالياء المضمومة روايتان، والنون أشهر وأكثر وعليها الإعتماد(٢)/ط٥٤١أ/.

«الدوي»: بفتح الدال على المشهور، وحكى صالحب المطالع ضمها أيضاً ومعناه بعده في الهواء وخلوه(٣)، أي بحيث لا يفهم ولهذا لما دنا فهم كلامه وأنه يسأل عن الإسلام، وإذا (٤) للمفاجأة.

«وتطوع»: بتشديد الطاء والواو على إدغام إحدى(٥) التائين في الطاء. ومنهم من جوز تخفيف الطاء على الحذف(٦) والأول هو المشهور ومعناه إلا أن تفعله بطواعيتك، وفي ماضيه لغتان، تطوع واطوع، وكلاهما تفعل إلا أن إدغام التاء في الطاء أوجب جلب ألف(٧) الوصل، ليتمكن من النطق بالساكن، فأما المضارع المخاطب فيجوز فيه تطوع بالتشديد على الإدغام، وتتطوع بتائين من غير إدغام، وتطوع بالتخفيف على حذف إحدى التائين، [وأي التائين](٨) هي المحذوفة فيه خلاف، ليس هذا موضعه.

«والفلاح»: الفوز والبقاء(٩)، أي يبقى في النعيم، والعرب تقول لكل من أصاب خيراً مفلح(١٠)، قال ابن دريد: أفلح الرجل وانجح إذا أدرك مطلوبه(١١)،

---

(١) ـ المصدر السابق.
وقال ابن الأثير: (جاء رجل من أهل نجد ثائر الرأس يسأله عن الإيمان) أي منتشر شعر رأسه قائمة، فحذف المضاف. (النهاية ٢٢٩/١).

(٢) ـ شروح البخاري ٢٣٠.

(٣) ـ قال ابن الأثير: الدوي: صوت ليس بالعالي، كصوت النحل ونحوه. (النهاية ١٤٣/٢). وانظر شروح البخاري ٢٣٠.

(٤) ـ ف: إذ للمفاجأة.

(٥) ـ فى النسخ: أحد التائين.

(٦) ـ شروح البخاري ٢٣٠.

(٧) ـ ف،أ: العين.

(٨) ـ أ: [ ] ساقط.

(٩) ـ انظر: غريب الحديث للخطابي، ١٩٥/١؛ والنهاية ٤٦٩/٣.

(١٠) ـ ط: أفلح. وانظر: إكمال المعلم ج١، لوحة:١٤.

(١١) ـ الجمهرة ١٧٧/٢.

وقوله: "فإذا هو يسأل عن الإسلام" أي عن شرائعه كما ذكره البخاري في كتاب الصيام(١) بخلاف حديث جبريل(٢) فإنه سأله عن حقيقة الإسلام، وإنما أجابه بها لأنه كان مسلماً وكان عليه الصلاة والسلام فهم عنه أنه إنما يسأل عمايتعين عليه [فعله](٣) ويحتمل أنه سمي الأفعال إسلاماً كما سميت إيماناً في قوله تعالى: ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾(٤) أي صلاتكم كما مضى في موضعه.

خامسها: في فوائده وأحكامه:

الأولى: ما ترجم له وهو كون الزكاة من الإسلام وموضع الدلالة قوله: «فإذا هو يسأل عن الإسلام» فذكر الصوم والصلاة والزكاة، وهذا ظاهر في كونها من الإسلام وهو والإيمان(٥)/ف١٨٠أ/ بمعنى كما سلف(٦)، وكذا قوله تعالى: ﴿وذلك دين القيمة﴾ فإنه إشارة إلى الصلاة والزكاة.

الثانية: إن الصلوات الخمس واجبة على كل مكلف في كل يوم وليلة/١٩٧أ ب/ وخرج بالمكلف الحائض والنفساء وكذا الصبي والمجنون. والكافر مكلف بها على المذهب الصحيح، إنهم مخاطبون بالفروع كما في التوحيد، وفيه قول ثان إنهم غير مخاطبين(٧) بها، وفيه قول ثالث(٨): إنهم مخاطبون بالنواهي كالخمر والزنا لأنه يصح منهم تركه/طه١٤٠/ دون الأوامر، ومحل الخوض في ذلك كتب الأصول(٩).

---

(١) ـ باب وجوب صوم رمضان ح١٨٩١، ٢٨/٢.

(٢) ـ أ: جبريل عليه السلام؟

(٣) ـ أ: [ ] ساقط.

(٤) ـ البقرة:١٤٣.

(٥) ـ أ: وهو الإيمان.

(٦) ـ شروح البخاري ٢٣١.

(٧) ـ ف: غير مخاطبون.

(٨) ـ ف: ثان.

(٩) ـ شروح البخاري ٢٣١.

الثالثة: عدم وجوب قيام الليل، وهو إجماع في حق الأمة، وكذا في حق سيدنا رسول الله - ﷺ - [على الأصح](١) كما سيأتي في موضعه إن شاء الله وقدره(٢).

الرابعة: عدم وجوب الوتر والعيدين، وهذا مذهب الجمهور فيهما، وقال أبوحنيفة وطائفة: الوتر واجب، وقال الأصطخري من الشافعية: صلاة العيد فرض كفاية(٣).

الخامسة: عدم وجوب صوم عاشوراء وغيره سوى رمضان، وهذا مجمع عليه الآن، وكان فيه خلاف في صوم عاشوراء قبل رمضان فقال أبوحنيفة وبعض أصحابنا: كان فرضاً، وقال أكثر أصحابنا كان ندباً(٤).

السادسة: جواز قول رمضان من غير ذكرشهر، وسيأتي بسط ذلك في كتاب [الصيام](٥) حيث ذكره البخاري إن شاء الله تعالى.

السابعة: إنه ليس في المال حق سوى الزكاة(٦).

الثامنة: جواز الحلف بالله تعالى من غير استحلاف ولا ضرورة لأن الرجل حلف هكذا بحضرته الشريفة ولم ينكر عليه وقد سلف(٧) ما في هذه المسالة من التفصيل في باب أحب الدين إلى الله أدومه(٨).

---

(١) ـ ط: [ ] ساقط.

(٢) ـ شروح البخاري ٢٣١.

(٣) ـ شروح البخاري ٢٣١.

(٤) ـ نفس المرجع.

(٥) ـ أ: [ ] سلقط.

وانظر شروح البخارى٢٣١.

(٦) ـ المصدر السابق.

(٧) ـ أ: وقد مضي.

(٨) ـ شروح البخاري ٢٣١.

التاسعة: إختلف العلماء في قوله عليه الصلاة والسلام: «إلا أن تطوع» فقال الشافعي وأصحابه وغيرهم ممن يقول لا تلزم النوافل بالشروع، هو(١) استثناء منقطع تقديره لكن إن تطوعت فهو خير لك، وهؤلاء يقولون من شرع في صوم تطوع أو صلاة تطوع استحب له إتمامهما(٢)، ولايجب، بل يجوز قطعهما(٣). وقال آخرون هو استثناء متصل وهؤلاء يقولون/ف١٨٠ب/ يلزم التطوع بالشروع لأنه الأصل في الإستثناء، وقد قال تعالى: ﴿**ولا تبطلوا أعمالكم**﴾(٤) وبالقياس على حج التطوع وعمرته(٥).

العاشرة: قيل الفلاح في قوله «أفلح إن صدق» راجع إلى قوله (ولا أنقص) خاصة، والأظهر إنه راجع إليه وإلى الزيادة، بمعنى أنه إذا لم يزد ولم ينقص كان مفلحاً لأنه أتى بما عليه. و من أتى بما عليه كان/١٩٨أ/ مفلحاً، وليس فيه أنه إذا أتى بزائد على ذلك لا يكون مفلحاً،لأن هذا مما يعرف بالضرورة فإنه إذا أفلح بالواجب ففلاحه بالمندوب مع الواجب أولى(٦)/ط١٤٦أ/.

الحادية عشرة: إن قلت كيف قال: لا أزيد على هذا وليس فيه جميع الواجبات ولا المنهيات ولا [السنن](٧) المندوبات وأقره الشارع وزاده بقوله: «**أفلح إن صدق**»؟.

فالجواب أنه جاء في رواية البخاري في أول كتاب الصيام زيادة توضح ذلك(٨)، قال: فأخبره عليه الصلاة والسلام بشرائع الإسلام،

---

(١) ـ أ: وهو.

(٢،٣) ـ ف،أ: اتمامها، قطعها.

(٤) ـ القتال:٣٣.

(٥) ـ شروح البخاري ٢٣٢.

(٦) ـ شروح البخاري ٢٣٢.

(٧) ـ أ: [ ] ساقط.

(٨) ـ تقدم عزوه.

قال: (والذى أكرمك(١) لا أتطوع شيئاً ولا أنقص مما فرض الله علي شيئاً) فعلى عموم قوله: بشرائع الاسلام وقوله: (مما فرض الله) يزول الإشكال في الفرائض (٢)، وأما النوافل فيحتمل أن هذا كان قبل شرعها، ويحتمل أن المراد: أنه لا يزيد في الفرض بتغيير صفته، كأنه قال: لا أصلي الظهر خمساً، وهذا ضعيف جداً(٣) لأنه قال: قال: فيما أسلفناه (لا أتطوع)؛ والجواب(٤) الصحيح أنه على ظاهره، وأنه أراد أنه لا يصلى النوافل، بل يحافظ على كل الفرائض، وهذا مفلح بلا شك، وإن كانت مواظبته على ترك النوافل مذمومة وترد بها الشهادة إلا أنه غير آثم، بل هو مفلح ناج، وإن كان فاعل النوافل أكمل فلاحاً منه.

الثانية عشرة(٥): لم يأت في هذا الحديث ذكر الحج ولا جاء ذكره في حديث جبريل عليه السلام، من رواية أبي هريرة وكذا غيرهما من الأحاديث لم يذكر في بعضها الصوم ولم يذكر في بعضها الزكاة وذكر في بعضها صلة الرحم وفي بعضها أداء الخمس(٦) ولم يذكر في بعضها/ف١٨١أ/ الايمان فتفاوتت(٧) هذه الأحاديث في عدد خصال الايمان زيادة ونقصاً [وإثباتاً وحذفاً](٨).

---

(١) ـ في صحيح البخاري: والذي أكرمك بالحق.

(٢) ـ قال القاضي: فعلى عموم قوله (بشرائع الإسلام) يسقط كل إعتراض ويذهب كل إشكال مما لم ينص عليه في الحديث. (إكمال المعلم ج١، لوحة:١٤/أ).

(٣) ـ هذا التأويل رجحه ابن بطال في شرحه، ج١، لوحة:١٧/ب؛ والقرطبي في مفهمه ج١، لوحة:٢٠/ب.

وعبر عنه ابن بطال: إخباراً عن صدق الطاعة وصحيح الإئتمار. وهذا التأويل كان جيداً لو لا ما أورد عليهم المصنف من قوله: (والذي أكرمك بالحق: لا أتطوع شيئاً، ولا أنقص مما فرض الله علي شيئاً).

(٤) ـ أ: لا تطوع، فالجواب. انظر: شروح البخاري ٢٣٢.

(٥) ـ أ: الثامنة عشر.

(٦) ـ أ: أن الخمس.

(٧) ـ أ: فتفاوت.

(٨) ـ أ: [ ] ساقط.

والجواب: أن هذا ليس إختلافاً صادراً من الشارع وإنما هو من تفاوت الرواة في الحفظ والضبط، فمنهم من قصر واقتصر على حفظه فأداه ولم يتعرض لما زاده غيره بنفي ولا إثبات وإن كان اقتصاره على ذلك يشعر بأنه الجميع فقد بان بما أثبته غيره من الثقات أن ذلك ليس بالجميع، وإن (١) اقتصاره عليه كان/١٩٨أ/ لقصور ضبطه، ولهذا يختلف نقلهم القضية(٢) الواحدة كحديث جبريل فإنه جاء في رواية عمر إثبات الحج، وفي رواية أبي هريرة حذفها(٣)، وقصة النعمان بن قوقل(٤) في صحيح مسلم إختلف الرواة فيها زيادة ونقصاً مع أن راويها واحد وهو/ط١٤٦ب/ جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما(٥). ثم لا يمنع هذا كله من ذكر هذه الروايات في الصحيح لما تقرر من مذهب الجمهور أن زيادة الثقة مقبولة(٦)، ويحتمل أن الحج لم يكن فرض بعد فإنه فرض سنة ست أو خمس على المشهور.

الثالثة عشرة: قوله عليه الصلاة والسلام: « أفلح إن صدق» جاء في موضع آخر من البخاري ومسلم « أفلح وأبيه إن صدق»(٧) وفي أخرى: « أفلح إن صدق أو دخل الجنة إن صدق» وفي الجمع بين هذا

---

(١) ـ ف،أ : وإن كان اقتصاره عليه كان لقصور.

(٢) ـ أ : في القصة.

(٣) ـ انظر : إكمال المعلم، ج١، لوحة:١٤/أ.

(٤) ـ أ : النعمان بن نوفل.

(٥) ـ كتاب الإيمان ح١٦-١٨، ص٤٤.

(٦) ـ شروح البخاري ٢٣٣.

(٧) ـ إسناد هذه الرواية إلى البخاري وهم حيث إنه لم يخرج كلمة (وأبيه) وهو من النووى - رحمه الله - حيث قال: (وجاء في رواية أخرى من البخاري «أفلح وأبيه إن صدق» فلعله سبق قلم فأراد مسلماً فكتب البخاري أو تحريف من النساخ والمؤلف تبعه وزاد (ومسلم).

وقوله - عليه الصلاة والسلام: «من كان حالفاً فليحلف بالله»(١) وقوله: «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم»(٢) أوجه: أصحها: أن هذا ليس حلفاً، إنما هي كلمة جرت على عادة العرب أن تدخلها في كلامها غير قاصدة بها حقيقة الحلف. والنهي إنما ورد في من قصد حقيقة الحلف لما فيه من إعظام المحلوف به ومضاهاته به الله تعالى(٣).

ثانيها: إنه يحتمل أن يكون هذا قبل النهي عن الحلف بغير الله تعالى(٤)، وهو بعيد لأنه ادعاء(٥) للنسخ ولا يصار إليه إلا إذا تعذر(٦) التأويل، وعلمنا التاريخ كما تقرر في [فن](٧) الأصول وليس هنا(٨) واحد منهما(٩).

---

(١) - أ: [ ] ساقط.

(٢) - هذان المقطعان من حديث واحد أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولا أو جاهلا، ح٦١٠٨، ١١١/٤، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه أدرك عمر بن الخطاب في ركب وهو يحلف بأبيه فناداهم رسول الله - ﷺ -: «ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، فمن كان حالفاً فليحلف بالله، وإلا فليصمت». وكذا في الأيمان، باب لا تحلفوا بآبائكم، ح٦٦٤٦، ٢١٨/٤؛ وفي التوحيد، باب السؤال بأسماء الله تعالى والإستعاذة بها، ح٧٤٠١، ٣٨٣/٤؛ وكذا أخرجه مسلم في الأيمان، ح٣، ١٢٦٧/٣.

(٣) - أ: ومضاهاته به تعالى الله عن ذلك. انظر: سنن البيهقي ٢٩/١٠؛ وشروح البخاري ٢٣٤.

(٤) - سنن البيهقي ٢٩/١٠.

(٥) - ف،أ: لأنه أدعى النسخ.

(٦) - أ: إلا إذا انعقد التأويل.

(٧) - أ: [ ] ساقط.

(٨) - ف،أ: وليس هذا واحداً منهما.

(٩) - شروح البخاري ٢٣٤.

ثالثها: إنه على حذف مضاف، أي ورب أبيه، فأضمر ذلك فيه. قال البيهقي في سننه: وغيره لا يضمر بل يذهب فيه(١) /ف١٨١ب/. وسمعت بعض مشيختنا(٢) يجيب بجوابين آخرين، أحدهما أنه يحتمل أن يكون الحديث (أفلح والله) فقصر الكاتب اللامين فصارت وأبيه.

ثانيهما: خصوصية ذلك بالشارع دون غيره، وهذه دعوى لا برهان عليها. وأغرب القرافي(٣): حيث قال: هذه اللفظة وهي "وأبيه" اختلف في صحتها، فإنها ليست في الموطأ، وإنما فيه(٤) "أفلح إن صدق" وهذا عجيب، فالزيادة ثابتة لا شك في صحتها ولا مرية.

الرابعة عشرة: صحة الإكتفاء بالإعتقاد من/١٩٩أ/ غير نظر ولا إستدلال، لكنه يحتمل أن ذلك صح عنده بالدليل وإنما أشكلت عليه الأحكام.

الخامسة عشرة: إستعمال الصدق في خبر المستقبل، وقال ابن قتيبة: الكذب مخالفة الخبر في الماضي، [والخلف في مخالفته في المستقبل، فعلى هذا يكون الصدق في الخبر عن الماضي](٥) والوفاء في المستقبل، وهذا الحديث يرد عليه(٦) مع قوله تعالى:/ط١٤٧أ/ ﴿ذلك وعد غير مكذوب﴾(٧).

السادسة عشرة: الرد على المرجئة إذ شرط في فلاحه أن لا ينقص من الأعمال والفرائض المذكورة(٨).

---

(١) ـ وتمام كلامه: ويحتمل أنه كان ـ ﷺ ـ أضمر فيه اسم الله تعالى، كأنه قال: لا ورب أبيه، وغيره لا يضمر بل يذهب فيه مذهب التعظيم لأبيه. (السنن الكبرى ١٠/٢٩).

(٢) ـ أ: مشايخنا.

(٣) ـ هو شهاب الدين أبوالعباس أحمد بن أبي العلاء: إدريس بن عبدالرحمن الصنهاجي البهفشيمي البهنسي المصري، أحد الأعلام المشهورين إنتهت إليه رئاسة الفقه على مذهب مالك رحمه الله. من كتبه الدخيرة في الفقه المالكي، شرح المحصول للرازي (تنقيح الفصول) وغير ذلك من الكتب الكثيرة توفي سنة ستمائة وأربع وثمانين. (الديناج ١/٢٣٦-٢٣٩).

(٤) ـ ف: فيها.

(٥) ـ أ: [ ] ساقط.

(٦) ـ إكمال المعلم ج١، ل٤١ب.

(٧) ـ هود: ٦٥.

(٨) ـ شرح ابن بطال ج١، لوحة:١٦/أ.

٣٤ ـ باب اتباع الجنائز من الإيمان

حدثنا أحمد بن عبدالله بن علي المنجوفي ثنا روح ثنا عوف عن الحسن ومحمد عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: **«من اتبع جنازة مسلم إيماناً واحتساباً وكان معها حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها فإنه يرجع من الأجر بقيراطين كل قيراط مثل أحد، ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن تدفن فإنه يرجع بقيراط»**.

تابعه عثمان المؤذن ثنا عوف عن محمد عن أبي هريرة عن النبي ـ ﷺ ـ نحوه.

الكلام عليه من وجوه:

أحدها: في التعريف برواته غير من سلف: وهو أبوهريرة والحسن ـ وهو البصري ـ.

وأما محمد فهو ابن سيرين وهو أبوبكر محمد بن سيرين الأنصاري مولاهم البصري التابعي الجليل، أخو أنس ومعبد ويحيى وحفصة وكريمة(١) أولاد سيرين. وسيرين/ف١٨٢أ/ مولى أنس من سبي عين التمر(٢)، وإذا أطلق ابن سيرين [فهو محمد](٣) هذا(٤)، وهؤلاء الستة كلهم تابعيون، وذكر أبوعلي الحافظ خالداً بدل كريمة، قال: وأكبرهم معبد وأصغرهم حفصة(٥)،

---

(١) ـ أ: سعيد.

(٢) ـ طبقات ابن سعد ١٩٣/٧.

وعين التمر: بلدة قريبة من الأنبار غربي الكوفة، منهايجلب القسب والتمر إلى سائر البلاد، وهي قديمة إفتتحها المسلمون في أيام أبي بكر على يد خالد بن الوليد في سنة اثنتي عشرة للهجرة. (معجم البلدان ١٧٦/٤).

(٣) ـ أ: [ ] ساقط.

(٤) ـ شروح البخاري ٢٣٥.

(٥) ـ علوم الحديث لابن الصلاح ص١٥٦.

قلت ومن أولاد سيرين أيضاً عمرة وسودة، قال ابن سعد: أمهما أم ولد كانت لأنس(١)، وذكر بعضهم من أولاده أشعث أيضاً فهؤلاء عشرة.

وروى محمد عن يحيى عن أنس عن أنس بن(٢) مالك حديثاً.

قال ابن الصلاح(٣) وهذه غريبة عايا(٤) بها بعضهم فقال ثلاثة إخوة يروي بعضهم عن بعض(٥)، وكأنه تبع(٦) الرامهرمزي: فإنه ذكره في فاصله كذلك، وزاد ثلاثة إخوة فقهاء(٧)، وزاد ابن طاهر أخاً رابعاً فيه وهو معبد بين(٨) يحيى وأنس فاستفد(٩) ذلك، وقد أوضحته(١٠) في المقنع في علوم الحديث(١١)/٩٩أ/ب/.

كاتب أنس سيرين على عشرين ألف درهم فأداها وعتق. وأم محمد وإخوته صفية مولاة الصديق، طيبها ثلاثة من أمهات المؤمنين ودعون لها، وحضر إملاكها ثلاثة عشر بدرياً/ط١٤٧ب/ منهم أبي بن كعب يدعو وهم يؤمنون(١٢)، سمع جمعاً من الصحابة وخلقاً من التابعين(١٣)،

---

(١) ـ الطبقات الكبرى ١٩٣/٧.

(٢) ـ ف،أ: محمد بن يحيى عن أنس بن مالك.

(٣) ـ أ: واقف بن الصلاح.

(٤) ـ قال ابن المنظور: والمعاياة: أن تأتي بكلام لا يهتدى له. (اللسان ١١٢/١٥).

وقال الجوهري: العي: خلاف البيان، والمعاياة أن تأتي بشيء لا يهتدى له. (الصحاح ٢٤٤٢/٦ـ٢٤٤٣).

(٥) ـ علوم الحديث لابن الصلاح ١٥٦.

(٦) ـ أ: سمع.

(٧) ـ المحدث الفاصل ٦٢٤.

(٨) ـ أ: معبد بن يحيى.

(٩) ـ أ: فاستبعد.

(١٠) ـ ف،أ: أوصى.

(١١) ـ المقنع ٣٩١ـ٣٩٢.

(١٢) ـ طبقات ابن سعد ١٩٣/٧.

(١٣) ـ انظر: التاريخ الكبير ٩٠/١/١.

قال هشام بن حسان: أدرك ثلاثين صحابياً(١)، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان وهو أكبر من أخيه أنس(٢)، وعنه خلق من التابعين الشعبي وقتادة وأيوب وغيرهم(٣).

مات سنة عشر ومائة بعد الحسن بمائة يوم(٤)، وقد أسلفنا أن الحسن لم يسمع من ابي هريرة، فلهذا قرنه البخاري بمحمد لأنه سمع منه، فالإعتماد عليه [إذن](٥).

وأما عوف(ع) فهو أبوسهل بن أبي جميلة - بندويه الأعرابي - ولم يكن أعرابياً - العبدي الهجري البصري(٦)، سمع جمعاً من كبار التابعين منهم الحسن، وعنه الأعلام، الثوري وشعبة وغيرهما وثقته مجمع عليها(٧)، ولد سنة تسع وخمسين، ومات سنة ست وقيل: سبع وأربعين ومائة(٨)، ونسب إلى التشيع(٩).

----

(١) - تهذيب الأسماء واللغات ١٦٢/١؛ والسير ٦٠٧/٦.

(٢) - طبقات ابن سعد ١٩٣/٧؛ والتاريخ الكبير ٩١/١/١.

(٣) - التاريخ الكبير ٩٠/١/١.

(٤) - طبقات ابن سعد ٢٠٦/٧؛ والتاريخ الكبير ٩٠/١/١.

(٥) - أ: [ ] ساقط.

(٦) - التاريخ الكبير ٥٨/١/٤؛ الجرح ١٥/٧؛ شروح البخاري ٢٣٥.

وقال البخاري - رحمه الله: واسم أبي جميلة بندويه، وكذا جزم النووى. وقال ابن أبي حاتم - رحمه الله: واسم أبي جميلة رزينة سمعت أبي يقول ذلك. وكذا جزم ابن ماكولا في إكماله ١٣٠/٢.

قال الحافظ: واسم أبي جميلة بندويه ويقال: بل بندويه اسم أمه، واسم أبيه رزينة. (التهذيب ١٦٦/٨).

(٧) - الجرح ١٥/٧؛ شروح البخاري ٢٣٥؛ وتهذيب الأسماء ٤٠/٢.

(٨) - شروح البخاري ٢٣٥؛ تهذيب الأسماء واللغات ٤٠/٢. وجزم ابن سعد أنه مات سنة ست وأربعين ومائة. (انظر: الطبقات ٢٥٨/٧)، وروى البخاري في تاريخه ٥٨/١/٤ عن يحيى القطان كذلك.

(٩) - السير ٣٨٤/٦.

وأما روح فهو أبومحمد روح بن عبادة بن العلاء بن حسان بن عمرو بن مرثد القيسي البصري، سمع خلقاً من الأعلام، أشعث ومالكاً وغيرهما، وعنه/ف١٨٢ب/ أحمد وغيره من الأعلام(١).

قال الخطيب: كان كثير الحديث، وصنف الكتب، في السنن والأحكام والتفسير، وكان ثقة(٢)، وقال ابن المديني: نظرت(٣) لروح في أكثر من مائة ألف حديث، كتبت منها عشرة آلاف(٤). وقال يحيى بن معين: لا بأس به صدوق(٥). مات سنة خمس ومائتين(٦).

وأما أحمد شيخ البخاري فهو أبوبكر أحمد بن عبدالله بن علي بن سويد بن منجوف(٧) - بفتح الميم ثم نون ساكنة ثم جيم ثم فاء السدوسي المنجوفي البصري، سمع ابن مهدي وغيره. وعنه خ د س وغيرهم، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين(٨).

وأما عثمان المذكور في المتابعة فهو أبوعمرو عثمان بن الهيثم بن جهم بن عيسى بن حسان بن المنذر العبدي البصري(٩)/أ١٠٠أ/ مؤذن جامعها(١٠). سمع عوفاً وغيره، وعنه الذهلي وآخرون، وروى خ عنه في مواضع، وروى هو وس عن رجل عنه، وروى خ عن محمد غير منسوب - وهو الذهلي - عنه(١١). مات في رجب سنة عشرين ومائتين(١٢).

---

(١) - تاريخ بغداد ٤٠١/٨؛ شروح البخاري ٢٣٥-٢٣٦.

(٢) - تاريخ بغداد ٤٠١/٨.

(٣) - أ: واظرت.

(٤) - المصدر السابق.

(٥) - انظر تاريخ ابن معين ١٦٨/٢؛ وتاريخ الدارمي ت٣٣٢.

(٦) - التاريخ الكبير ٣٠٩/١/٢.

(٧) - الجرح ٥٨/٢؛ وشروح البخاري ٢٣٦.

(٨) - شروح البخاري ٢٣٦.

(٩) - ف،أ: البصري العبدي - تقديم وتأخير.

(١٠) - انظر الجرح ١٧٢/٦؛ شروح البخاري ٢٣٦؛ وتهذيب الكمال ٩٢١.

(١١) - شروح البخاري ٢٣٦؛ تهذيب الكمال ٩٢١.

(١٢) - التاريخ الصغير ٢٢٧.

الوجه الثاني: قوله تابعه عثمان أي تابع روحاً في الرواية عن عوف فالهاء عائدة على روح/ط١٤٨أ/ فالحديث من رواية عثمان رباعي ومن رواية المنجوفي خماسي، وذكر هذا أولا لأنه أتم سياقاً ولهذا قال: تابعه عثمان نحوه.

الوجه الثالث: في ألفاظه ومعانيه:

الجنازة: بفتح الجيم وكسرها اسم للميت وللسرير أيضاً. والكسر أفصح، وقيل بالفتح للميت، وبالكسر للنعش وعليه الميت، وقيل: عكسه، مشتقة من جنز إذا ستر(١).

ومعنى تبعها: مشى معها وحضرها(٢)، يقال: تبعت الشيء تبعاً وتباعة بفتح التاء، وتبع واتّبع وأتبع واحد، وقيل: أتبعه لحقه ومشى خلفه، واتبعه حذا حذوه(٣)، وتقدم تفسير قوله «إيماناً وإحتساباً» وقوله: «ويفرغ» هو بضم أوله وفتح ثالثه وهو أعم.

و«القيراط» اسم لمقدار من الثواب يقع على القليل والكثير، بين في هذا الحديث أنه مثل أحد، وفي رواية للحاكم: «القيراط أعظم من أحد»، ثم قال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه(٤).

وفي رواية للحاكم من حديث أبي بن كعب مرفوعاً، «والذي نفس محمد/ف١٨٣أ/ بيده لهو في الميزان أثقل من أحد»(٥)

---

(١) ـ شروح البخاري ٢٣٦؛ والنهاية في غريب الحديث ٣٠٦/١.

(٢) ـ أ: وحضر.

(٣) ـ انظر: تهذيب اللغة مادة: تبع.

(٤) ـ المستدرك ٥١٠/٣ـ٥١١، وقال الذهبي: صحيح.

(٥) ـ لم أهتد أين روى الحاكم هذه الرواية، ولكن أخرجها أحمد في مسند ١٣١/٥ عن أبي. وقال: «في ميزانه» وهي من طريق حجاج.

وأخرجها ابن ماجه عن أبي بلفظ: «والذي نفس محمد بيده، القيراط أعظم من أحد هذا». (السنن، كتاب الجنائز، باب ما جاء في ثواب من صلى على جنازة ومن انتظر دفنها، ح١٥٤١، ٤٩٢/١. وفيها الحجاج).

وأخرجها ابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز ٣٢٠/٣.

في إسناده الحجاج بن أرطاة وحاله(١) [معلومة](٢)، وفي السنن الصحاح المأثورة من حديث أبي هريرة مرفوعاً «من أوذن بجنازة فأتى أهلها(٣) فعزاهم كتب الله له قيراطاً، فإن شيعها كتب الله له قيراطين، فإن صلى عليها كتب الله له ثلاثة قراريط، فإن شهد دفنها كتب الله له أربعة قراريط، القيراط مثل أحد»(٤).

الوجه الرابع في أحكامه وفوائده:

الأولى: الحث على الصلاة على الميت واتباع جنازته وحضور دفنه، وسيأتي بسط هذا كله في موضعه إن شاء الله تعالى وقدره(٥).

---

(١) ـ ف،أ: حالته.

(٢) ـ أ: [ ] ساقط.

حجاج بن أرطاة بن ثور بن هبيرة النخعي أبوأرطاة الكوفي القاضي، أحد الفقهاء، صدوق كثير الخطأ والتدليس، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، وأخرج له الباقون، من السابعة، مات سنة خمس وأربعين ومائة. (التقريب ١١١٩).

ويشهد لحديثه هذا حديث الباب وغيره من الأحاديث الصحيحة في هذا المعنى.

(٢) ـ ف: لها.

(٣) ـ لم أجده بهذا اللفظ، وأخرج البزار عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ: «من أتى جنازة في أهلها فله قيراط، فإن اتبعها فله قيراط فإن صلى عليها فله قيراط، فإن انتظرها حتى تدفن فله قيراط.

قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه معدي بن سليمان صحح له الترمذي ووثقه أبوحاتم وغيره، وضعفه أبوزرعة والنسائي، وبقية رجاله رجال الصحيح. (مجمع الزوائد ٣/٣٣).

قال ابن أبي حاتم: وسألته عنه (أي سأل أباه عن معدي) فقال: شيخ، قال: وسئل أبوزرعة عن معدي ابن سليمان فقال: واهي الحديث، يحدث عن ابن عجلان مناكير. (الجرح ٨/٤٣٨).

وقال النسائي: ضعيف. وقال ابن حبان: شيخ من أهل البصرة، يروى عن ابن عجلان، روى عنه بندار وأهل البصرة، كان ممن يروى المقلوبات عن الثقات والملزقات عن الأثبات، لا يجوز الإحتجاج به إذا انفرد. (المجروحون من المحدثين ٣/٤٠).

(٤) ـ شروح البخاري ٢٣٦.

قال أبو الزناد: حض الشارع على التواصل في الحياة بقوله: «صل من قطعك وأعط من/أ١٠٠ب/ حرمك(١)، ولا تقاطعوا ولا تدابروا»(٢) وعلى التواصل بعد الموت(٣) بالصلاة والتشييع إلى القبر، والدعاء له(٤)، قلت: والتشييع من حقوق المسلم على المسلم [كما أخرجه الترمذي من حديث ......(٥) للمسلم على المسلم](٦) ست بالمعروف: يسلم عليه إذا لقيه، ويجيبه إذا دعاه، ويشمته إذا عطس، ويعوده إذا مرض، ويشيع جنازته(٧) إذا مات/ط١٤٨ب/ ويحب له ما يحب لنفسه(٨).

الثانية: القيراط الأول: يحصل بالصلاة إذا انفردت فإذا ضم إليها اتباعه وحضوره حتى يفرغ من دفنه حصل له قيراط ثان، ولا يقال: يحصل بالصلاة مع الدفن ثلاثة كما [قد](٩) يتوهم من ظاهر بعض الأحاديث، فالمطلق والمجمل محمول على هذا المصرح،

---

(١) ـ اخرجه الإمام أحمد عن عقبة بن عامر ١٤٨/٤، ١٥٨.

(٢) ـ مقطع من حديث أخرجه مسلم في البر والصلة عن أنس ـ رضي الله عنه، ح٢٣، ١٩٨٣/٤؛ وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه، ح٣٠، ١٩٨٦/٤.

(٣) ـ أ: الميت.

(٤) ـ شرح ابن بطال ج١ لوحة :١٧ب.

(٥) ـ هكذا في النسخ. وهو من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه كما سيأتي قريباً.

(٦) ـ أ: [ ] ساقط.

(٧) ـ في الترمذي: ويتبع جنازته.

(٨) ـ أخرجه الترمذي في الأدب، باب ما جاء في تشميت العاطس، ح٢٧٣٦، ٧٥/٥، ثم قال وفي الباب عن أبي هريرة وأبي أيوب والبراء وابن مسعود، ثم قال: هذا حديث حسن. وقد روى من غير وجه عن النبي ـ ﷺ ـ، وقد تكلم بعضهم في الحارث الأعور. ثم أورد حديث أبي هريرة: للمؤمن على المؤمن ست خصال الخ، ح٢٧٣٧. وفيه يشهده إذا مات. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٩) ـ أ: [ ] ساقط.

وممن صرح بحصولهما فقط أبوالحسن علي بن عمر القزويني(١) وابن الصباغ(٢) من أصحابنا. قال - أعنى ابن الصباغ - وأما رواية «ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان» فمعناها(٣): ومن تبعها حتى تدفن، فله تمام قيراطين بالمجموع، قال: ونظيره قوله تعالى: **﴿قل أئنكم لتكفرون بالذي خلق الأرض في يومين﴾ إلى قوله ﴿في أربعة أيام﴾**، أي تمام أربعة [أيام](٤) ثم قال: **[فقضاهن سبع سموات في يومين]**(٥).

الثالثة: [في الدفن الذي يحصل به](٦) القيراط الثاني وجهان: أصحهما:/ ف١٨٣ب/ بالفراغ منه أي من تسوية القبر، والثاني: يحصل إذا ستر الميت في القبر باللبن وإن لم يلق عليه التراب(٧)، وفي وجه ثالث بعيد إنه يحصل بمجرد الوضع في اللحد وإن لم يلق عليه التراب. ورواية مسلم: «حتى توضع في اللحد»(٨) تدل عليه لكنها تأول بالفراغ من الدفن جمعاً بين الروايتين وسيكون لنا عودة إن شاء الله إلى هذا الموضع في بابه.

----

(١) - هو علي بن عمر بن محمد بن الحسن، أبوالحسن الحربي المعروف بابن القزويني. قال الخطيب: كتبنا عنه، وكان أحد الزهاد المذكورين من عباد الله الصالحين يقرأ القرآن ويروى الحديث، ولا يخرج من بيته إلا للصلاة، وكان وافر العقل صحيح الرأي. توفي سنة إثنتين وأربعين وأربعمائة. (تاريخ بغداد ٤٣/١٢؛ طبقات الشافعية الكبرى ٢٦٠-٢٦٥).

(٢) - هو عبدالسيد بن محمد بن عبدالواحد بن أحمد بن جعفر أبوالنصر بن الصباغ، كان إماماً مقدماً، وفارساً لا يدرك السوق وراءه قدماً. وكان ورعاً نزهاً تقياً نقياً، صالحاً زاهداً فقيهاً أصولياً. من كتبه: الشامل، الكامل في الخلاف بين الشافعية والحنفية وغيرهما. توفي سنة سبع وسبعين وأربعمائة. (طبقات الشافعية الكبرى ١٢٢/٥-١٢٤).

(٣) - ف،أ: فمعناه.

(٤) - ف: [ ] ساقط.

(٥) - فصلت:٩-١٢.

وانظر هذا كله من شروح البخاري ٢٣٧؛ وطبقات الشافعية الكبرى ٢٦٥/٥-٢٦٦.

(٦) - ف،أ: [ ] ساقط.

(٧) - انظر شروح البخاري ٢٣٧.

(٨) - كتاب الجنائز ح٥٢، ٦٥٣/٢.

الرابعة: الحديث دل على أن حصول القيراطين إذا اتبعها وكان معها حتى يصلى عليها ويفرغ منها، ومن سبقها إلى الصلاة أو إلى القبر فأجره دون ذلك لأنه ليس معها. وكره أشهب اتباعها والرجوع قبل الصلاة(١).

الخامسة: حكى ابن عبدالحكم عن مالك: أنه لا ينصرف بعد الدفن إلا بإذن، وإطلاق هذا الحديث/١٠١أ/ وغيره يخالفه(٢).

السادسة: قد يستدل بلفظ الإتباع من يرى أن المشي وراء الجنازة أفضل من أمامها، وهو مذهب أبي حنيفة، والجمهور على خلافه وبه قال باقي الأئمة الأربعة، وقال الثوري وطائفة هما سواء(٣). ولا فرق عندنا بين الراكب والماشي خلافاً للثوري حيث قال: إن الراكب يكون خلفها وتبعه الرافعي في شرح المسند وكأنه قلد الخطابي فإنه/ط١٤٩أ/ كذا ادعى(٤)، وفيه حديث صححه الحاكم على شرط البخاري من حديث المغيرة بن شعبة(٥) وقال: به من المالكية أيضاً أبومصعب.

---

(١) ـ انظر شروح البخاري ٢٣٧.

(٢) ـ شرح صحيح مسلم ٦١٠/٢.

وابن عبدالحكم هو محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أبوعبدالله، سمع من أبيه وابن وهب وأشهب وابن القاسم وغيرهم، وصحب الشافعي وكتب كتبه وأخذ عنه. كان من العلماء الفقهاء، مبرزاً من أهل النظر والحجة فيما يتكلم ويتقلده من مذهب مالك، وإليه كانت الرحلة من المغرب في العلم والفقه، قال ابن عبدالبر: كان فقيهاً نبيلا جليلا وحيداً في زمانه. وقال ابن دليم: كان فقيه مصر في عصره على مذهب مالك، من تواليفه كتاب أحكام القرآن، الوثائق والشروط، الرد على الشافعي فيما خالف فيه الكتاب والسنة. مات سنة إثنتين وثمانين ومائتين. (ترتيب المدارك ٦٢/٢ـ٧٠).

(٣) ـ سرح صحيح مسلم ٦٠٩/٢.

(٤) ـ قال في معالم السنن ٣١٦/٤: فأما الراكب فلا أعلمهم اختلفوا في أنه يكون خلف الجنازة.

(٥) ـ كتاب الجنائز ٣٥٥/١، وأقره الذهبي.

السابعة: الحديث دال على أن الثواب المذكور إنما يحصل لمن تبعها إيماناً واحتساباً، فإن حضورها على ثلاثة أقسام: احتساب، ومكافأة، ومخافة. والأول هو الذي يجازى عليه الأجر ويحط الوزر. والثاني: لا يبعد ذلك في حقه. والثالث: الله أعلم بما فيه.

الثامنة: إنما كان الجزاء بالقيراط دون غيره لأنه أقل مقابل عادة، وإنما خص بأحد لأنه أعظم جبال المدينة، والشارع كان يحبه وهو يحبه(١).

التاسعة: وجوب الصلاة على الميت ودفنه وهو إجماع.

العاشرة: الحض على الإجتماع لهما والتنبيه على عظيم ثوابهما وهي مما خصت بها هذه الأمة، وفيه غير ذلك مما أوضحته في شرح العمدة فراجعه/ف١٨٤أ/ منه.

----

(١) - إشارة إلى قوله - ﷺ - في أحد: «هذا جبل يحبنا ونحبه» أخرجه البخاري في الإعتصام، باب ما ذكر النبي - ﷺ - وحض على اتفاق أهل العلم وما اجتمع الحرمان الخ، ح٧٣٣٣، ٣٦٩/٤-٣٧٠؛ ومسلم في الفضائل، ح١١، ١٧٨٥/٤.

٣٥ باب خوف المؤمن أن يحبط عمله وهو لا يشعر

المراد بالحبط نقصان الايمان وإبطال بعض العبادات لا الكفر فإن الإنسان لا يكفر ويخرج عن الملة إلا بما يعتقده أو يفعله عالماً بأنه يوجب الكفر(١).

وأما حديث «الشرك فيكم أخفى من دبيب النمل»(٢) المراد به الرياء لا الكفر كما نبه عليه ابن بطال(٣).

قال البخاري - رحمه الله: وقال إبراهيم التيمي: (ما عرضت قولى على عملي إلا خشيت أن أكون مكذباً)، وقال ابن أبي مليكة: (أدركت ثلاثين من أصحاب النبي - ﷺ - كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم أحد يقول إنه على إيمان جبريل وميكائيل)، ويذكر عن الحسن: (ما خافه إلا مؤمن ولا أمنه إلا منافق). وما يحذر/أ١٠١ب/ من الإصرار على النفاق والعصيان من غير توبة لقوله تعالى: **﴿ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون﴾**(٤).

حدثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن زبيد قال: سألت أبا وائل عن المرجئة فقال حدثني عبد الله أن النبي - ﷺ - قال: **«سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»**.

حدثنا قتيبة ثنا إسماعيل/ط١٤٩ب/ بن جعفر عن حميد عن أنس قال أخبرني عبادة بن الصامت] أن رسول الله(٥) - ﷺ - خرج يخبر بليلة القدر فتلاحي رجلان من المسلمين(٦)، فقال: **«إني خرجت لأخبركم بليلة القدر وإنه تلاحى فلان وفلان فرفعت، وعسى أن يكون خيراً لكم إلتمسوها في السبع والتسع والخمس»**.

---

(١) - شروح البخاري ٢٤٢.

(٢) - أخرجه أحمد بلفظ: «اتقوا هذا الشرك فإنه أخفى من دبيب النمل»، عن أبي موسى الأشعري ٤٠٣/٤.

(٣) - شرح ابن بطال ج١ ل١٩، وشروح البخاري ٢٤٢.

(٤) - آل عمران: ١٣٥

(٥) - أ: أن النبي - صلى الله عليه وسلم.

(٦) - أ: المؤمنين.

الكلام على ذلك من وجوه:

الأول: في تخريج هذه الآثار التى ذكرها البخاري معلقة:

[أما أثر](١) إبراهيم فأخرجه أبو القاسم اللالكائي في سننه بإسناد جيد عن القاسم بن جعفر أنا محمد بن أحمد بن حماد ثنا العباس بن عبد الله ثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن أبي حيان عن إبراهيم [به](٢).

وأما أثر ابن أبي مليكة فأخرجه/ف١٨٤ب/(٣).

وأما أثر الحسن فأخرجه الفرياني عن قتيبة ثنا جعفر بن سليمان عن المعلي بن زياد سمعت الحسن يحلف في هذا المسجد بالله الذي لا إله إلا هو ما مضى مؤمن قط ولا بقي إلا وهو من النفاق مشفق، ولا مضى منافق قط ولا بقى إلا وهو من النفاق آمن، وكان يقول من لم يخف النفاق فهو منافق(٤)

---

(١) أ : [ ] ساقط.

(٢) ـ شرح أصول اعتقاد أهل السنة. الأثر: ١٥٨، ٨٤٧/٤.

وأخرجه البخارى في التاريخ الكبير ٣٣٥/١/١، عن أبى نعيم عن سفيان عن أبى حبان عن إبراهيم به وهذا سند صحيح.

وأخرجه أحمد فى الزهد عن سفيان عن أبى حيان عن إبراهيم به.

وأخرجه ابن أبى شيبة فى المصنف ٤٣١/١٣ عن عبدالله بن محمد بن الزبير عن سفيان الخ.

(٣) ـ هكذا فى النسخ.

وأخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ١٣٧/١/٣، قال: وقال الحسن بن الربيع حدثنا عبد الجبار بن الورد ـ كنيته أبو محمد، محمد بن سعيد قال أخ يحيى بن اليمان عن سفيان عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة.

(٤) ـ صفة النفاق والمنافقين للفريابي ص٣٣.

قال الحافظ: ورجال هذا الاسناد ثقات، وأظنه لم يجزم به لحال جعفر بن سليمان، لكنه لم ينفرد به.

قال: وروينا فى الإيمان لأحمد، قال: ثنا روح بن عبادة، ثنا هشام سمعت الحسن يقول: «والله ما مضى مؤمن، ولا بقى إلا يخاف النفاق وما أمنه إلا منافق». تغليق التعليق ٥٣/٢ـ٥٤.

قال وحدثنا أبو قدامة عبيد الله بن سعيد ثنا مؤمل ابن إسماعيل عن حماد بن زيد عن أيوب عن الحسن: «والله ما أصبح ولا أمسى مؤمن إلا وهو يخاف النفاق على نفسه» وحدثنا عبد الأعلى بن حماد ثنا حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد أن الحسن كان يقول إن القوم لما رأوا هذا النفاق يغول(١) الايمان لم يكن لهم همّ غير النفاق.

وحدثنا هشام بن عمار ثنا أسد بن موسى عن أبى الأشهب عن الحسن لما ذكر أن النفاق يغول الايمان لم يكن شيء أخوف عندهم منه(٢).

وحدثنا هشام ثنا أسد بن موسى ثنا محمد بن سليمان قال سأل أبان الحسن فقال تخاف النفاق؟ [فقال](٣) وما يؤمّنني وقد خافه عمر بن الخطاب(٤).

وحدثنا شهاب [ثنا](٥) ابن الأشهب عن طريف قال قلت للحسن إن ناساً/ أ١٠٢أ/ يزعمون أن لا نفاق أو لا يخافون [النفاق](٦) شك/ط١٥٠أ/ أبو الأشهب فقال «والله لأن أكون أعلم أنى برىء من النفاق أحب إليّ من طلاع الأرض ذهباً(٧).

---

(١) ـ ف، أ: يقول.

قال ابن الأثير: يقال: غاله يغوله، واغتاله يغتاله: أى ذهب به وأهلكه، والغائلة صفة لخصلة مهلكة. النهاية ٣٩٧/٣.

(٢) ـ الأثران فى صفة النفاق والمنافقين ص٣٣.

(٣) ـ ف، أ: [ ] ساقط.

(٤) ـ صفة النفاق والمنافقين ص٣٣.

(٥) ـ ف، أ: [ ] ساقط.

(٦) ـ ف، أ: [ ] ساقط.

(٧) ـ المصدر السابق ص٢٩، ٣٤.

الوجه الثانى: الحديث الأول أخرجه البخارى هنا كما ترى(١). وأخرجه مسلم هنا أيضاً عن محمد بن بكار وعون بن سلام قالا ثنا محمد ابن طلحة وحدثنا محمد بن المثنى، حدثنا غندر ثنا شعبة، وحدثنا ابن المثنى ثنا عبد الرحمن بن مهدى ثنا سفيان كلهم عن زبيد(٢) عن أبى وائل(٣).

والحديث الثاني أخرجه البخاري هنا عن قتيبة كما سقناه وفي الصوم عن أبي موسى عن خالد بن الحارث(٤)، وفي الأدب عن مسدد عن بشر بن المفضل ثلاثتهم عن حميد به(٥).

والوجه الثالث: في التعريف برواتهما، وقد سلف منهم التعريف بعبدالله وهو ابن مسعود وعبادة وأنس وشعبة وإسماعيل بن جعفر وقتيبة.

وأما أبو وائل(ع) الراوى عن عبدالله فهو شقيق بن سلمة الأسدي أسد خزيمة كوفي تابعي، أدرك زمن رسول الله - ﷺ -، ولم يره(٦)، قال: أدركت سبع سنين من سني الجاهلية(٧)،

---

(١) - وأخرجه فى الأدب باب ما ينهى من السباب واللعن ح٦٠٤٤، ٩٩/٤ عن سليمان بن حرب ثنا شعبة عن منصور قال سمعت أبا وائل الخ. ثم قال: تابعه محمد بن جعفر عن شعبة.
- وفى الفتن، باب قول النبيّ - ﷺ - لا ترجعوا بعدى كفاراً الخ ح٧٦-٧، ٣١٦/٤. عن عمر بن حفص عن أبيه عن الأعمش عن شقيق.

(٢) - أ : زيد.

(٣) - كتاب الإيمان ح١١٦ص٨١.

(٤) - بل هو فى كتاب ليلة القدر باب رفع معرفة ليلة القدر لتلاحى الناس ح٢٠٢٣. ٦٤/١.

(٥) - باب ما ينهى عن السباب واللعن، ح٦٠٤٩، ١٠٠/٤.

(٦) - طبقات ابن سعد ٩٦/٦، والتاريخ الكبير ٢٤٦/٢/٢؛ والجمع بين رجال الصحيحين ٢١٦/١-٢١٧.

(٧) - التاريخ الكبير ٢٤٧/٢/٢؛ والجرح ٣٧١/٤.

وقال كنت قبل مبعث النبي - ﷺ - ابن عشر(١) سنين أرعى إبلا لأهلي(٢)، وسمع عمر بن الخطاب وعثمان وعليا وابن مسعود وعماراً وغيرهم من الصحابة والتابعين، وعنه خلق من التابعين وغيرهم(٣). وأجمعوا على جلالته وصلاحه وورعه وتوثيقه(٤) وهو من أجل أصحاب ابن مسعود، وكان ابن مسعود يثنى عليه(٥). مات سنة إثنتين وثمانين على المحفوظ(٦).

وقال الواقدي وأبونعيم في خلافة عمر بن عبدالعزيز، وفي الكمال أنه توفي سنة سبع وتسعين - وعلى سبع علامة إصلاح - وقال النووى في القطعة التى له على هذا الكتاب مات سنة مائة وقيل: تسع وتسعين(٧) [وهو ماش على قول الواقدي وأبي نعيم السالفين. قال: عمر بن عبدالعزيز مات سنة إحدى ومائة في رجب، وقيل: سنة إثنتين ومائة، وكانت خلافته سنتين ونصفاً، وقيل: سنتين وخمسة أشهر وخمسة عشر يوماً](٨)/ط١٥٠ب/.

وأما زبيد الراوي عنه فهو بزاي مضمومة ثم باء موحدة ثم مثناة تحت ابن الحارث بن عبدالكريم أبوعبدالرحمن ويقال أبوعبدالله اليامي بمثناة تحت جد القبيلة بطن من همدان ويقال: الأيامي الكوفي. روى عن أبي وائل وجمع من التابعين(٩).

---

(١) - أ: عشرين سنة.

(٢) - انظر: الجمع بين رجال الصحيحين ٢١٧/١، وقال: غنماً بدل إبل.

(٣) - شروح البخاري ٢٣٩.

(٤) - قال ابن معين: أبو وائل ثقة لا يسأل عنه. (الجرح ٣٧١/٤).

(٥) - شروح البخاري ٢٣٩ من أول الترجمة.

(٦) - تهذيب الكمال ٥٨٨/٢.

(٧) - شروح البخاري ٢٣٩.

(٨) - أ: [ ] ساقط.

(٩) - انظر الجمع بين رجال الصحيحين ١٥٥/١؛ وشروح البخارى ٢٣٩.

وعنه الأعمش وغيره من التابعين، وجلالته متفق عليها(١). مات سنة إثنتين وعشرين ومائة(٢).

فائدة: ليس في الصحيحين زبيد بضم الزاي ثم موحدة إلا هذا كما/١٠٢أ/ب/ سلف التنبيه عليه في الفصول السالفة، وأما زبيد بن الصلت فليس له ذكر فيهما، ذاك في الموطأ(٣).

وأما محمد(خ م د) بن عرعرة الراوي عن شعبة فهو بفتح العينين المهملتين وبالرا المكررة الأولى ساكنة(٤)، وهو أبوإبراهيم ويقال أبوعبدالله محمد بن عرعرة بن البرند بموحدة ثم را مكسورتين ويقال بفتحهما والأول أصح وأشهر ثم نون ثم دال مهملة [ابن النعمان](٥) القرشي السامي بالسين المهملة، ولد سامة بن لؤي بن غالب البصري(٦).

مات سنة ثلاث عشرة ومائتين(٧) عن خمس وسبعين سنة(٨). قال شيخنا قطب الدين في شرحه: انفرد به البخاري عن مسلم، قلت: لا فقد روى له معه، وكذا /ف١٨٥ب/ أبوداود كما نبه عليه الحافظ جمال الدين المزي في تهذيبه(٩).

وأما حميد الراوي عن أنس فهو أبوعبيدة حميد(ع) بن أبي حميد تير ويقال: تيرويه بكسر المثناة فوق ويقال غير ذلك،

---

(١) ـ شروح البخاري ٢٣٩.

(٢) ـ الجمع بين رجال الصحيحين ١٥٥/١. وذكر قولا آخر: أنه مات سنة أربع وعشرين ومائة.

(٣) ـ شروح البخاري ١٦.

(٤) ـ أ: والثانية مفتوحة ـ زيادة.

(٥) ـ ف،أ: [ ] ساقط.

(٦) ـ شروح البخاري ٢٣٩.

(٧) ـ شروح البخاري ٢٤٠.

(٨) ـ في طبقات ابن سعد ٣٠٥/٧: وهو يومئذ ابن ست وسبعين سنة.

(٩) ـ تهذيب الكمال ١٢٤٣/٣.

الخزاعي البصري مولى طلحة الطلحات، سمع أنساً وغيره من التابعين، وعنه يحيى الأنصاري وغيره من الأعلام وحميد هذا هو الطويل، قيل: كان قصيراً طويل اليدين، فقيل له: ذلك، وقال الأصمعي: لم يكن بذاك الطويل. لكن كان في جيرانه رجل يقال له حميد القصير فقيل: حميد الطويل تمييزاً له(١)، وقال البخاري عن الأصمعي: رأيته ولم يكن بطويل، ولكن كان طويل اليدين(٢).

مات سنة ثلاث وأربعين ومائة(٣) عن خمس وسبعين سنة، وقيل: سنة أثنتين وأربعين(٤) وقيل: سنة أربعين.

فصل:/ط١٥١أ/ وقع في أوائل الباب ذكر إبراهيم التيمي وعبدالله بن أبي مليكة والحسن.

أما إبراهيم(ع) فهو ابن يزيد بن شريك التيمي تيم الرباب أبوأسماء الكوفي (٥)، روى عن أنس وغيره، وعنه الثوري وغيره(٦). قتله الحجاج بن يوسف، وقيل: مات في سجنه لما طلب الإمام إبراهيم النخعي فوقع الرسول به فأخذه وحبسه، فقيل [له](٧): ليس إياك أراد، فقال: أكره أن أدفع عن نفسي وأكون سبباً لحبس رجل مسلم بريء الساحة فصبر في السجن حتى مات(٨). وثقه يحيى بن معين، وقال أبوزرعة: ثقة مرجيء قتله الحجاج/١٠٣أ/ وقال أبوحاتم: صالح الحديث(٩).

---

(١) ـ انظر: التاريخ الكبير ٣٤٨/٢/١؛ وشروح البخاري ٢٣٨.

(٢) ـ التاريخ الكبير ٣٤٨/٢/١.

(٣) ـ المصدران السابقان.

(٤) ـ الطبقات الكبرى ٢٥٢/٧.

(٥) ـ ف،أ: الكوفي أبوأسماء ـ تقديم وتأخير.

التاريخ الكبير ٣٣٤/١/١ـ٣٣٥؛ والطبقات الكبرى ٢٨٥/٦.

(٦) ـ السير ٦١/٥.

(٧) ـ ط: [ ] ساقط.

(٨) ـ الطبقات الكبرى ٢٨٥/٦؛ السير ٦١/٥ـ٦٢.

(٩) ـ الجرح ١٤٥/٢.

ومن غرائبه ما رواه الأعمش عنه: «إني لأمكث ثلاثين يوماً لا آكل»(١). مات سنة إثنتين وتسعين ولم يبلغ أربعين سنة(٢).

فائدة: تيم الرباب بكسر الرا قاله الحازمي، وهو تيم بن عبدمناة ابن ود(٣) بن طابخة، وقال معمر بن المثنى: هو ثور وعدي وعكل ومزينة بنو عبدمناة وضبة بن ود، قيل: سموا به لأنهم غمسوا [أيديهم](٤) في رب وتحالفوا عليه، قال الحازمي: هذا قول ابن الكلبي، وقال غيره: سموا به لأنهم تربوا أي تحالفوا على بني سعد بن زيدمناة(٥). /ف١٨٦أ/

وأما ابن أبي مليكة(ع): فهو عبدالله بن عبيد [الله](٦) بن أبي مليكة زهير ابن عبدالله بن جدعان بن عمرو بن كعب بن تيم بن مرة القرشي(٧) كان قاضياً لابن الزبير ومؤذناً(٨)، جلالته متفق عليها، سمع العبادلة(٩). ومات سنة سبع عشرة ومائة(١٠). وأما الحسن فهو البصري وقد تقدم حاله.

الوجه الرابع: فيما فيه من المبهمات:

الرجلان المذكوران في قوله (فتلاحى رجلان) مكثت مدة فلم أعثر على من سماهما إلى أن رأيت ابن دحية في كتابه العلم المشهور قال: هما كعب بن مالك وعبدالله بن أبي حدرد.

---

(١) ـ تهذيب الكمال ٢/٢٣٣؛ السير ٥/٦١.

(٢) ـ انظر المصدرين السابقين.

(٣) ـ في العجالة: أد ـ بالهمزة بدل الواو.

(٤) ـ أ: [ ] ساقط.

(٥) ـ عجالة المبتدي وفضالة المنتهى في النسب للحازمي أبي بكر محمد بن أبي عثمان ص٣٢.

(٦) ـ [ ] ساقط.

(٧) ـ تهذيب الكمال ٢/٧٠٧؛ السير ٥/٨٨ـ٨٩.

(٨) ـ انظر المصدرين السابقين.

(٩) ـ تهذيب الكمال ٢/٧٠٧.

(١٠) ـ تهذيب الكمال ٢/٧٠٧؛ والسير ٥/٩٠.

قلت: وحديثهما ذكره البخاري في الخصومات(١) وغيره كما ستعلمه.

الوجه الخامس في ألفاظه ومعانيه:

معنى قول إبراهيم التيمي: إنه خشي إن يكون قصر في العمل. وكذا ينبغي أن تغلب الخشية [على](٢) المؤمن/ط١٥١ب/ كما قال الحسن: (ما خافه إلا مؤمن) وقد ذم الله تعالى من أمر بالمعروف ونهي عن المنكر وقصر في عمله فقال: ﴿**لم تقولون ما لا تفعلون، كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون**﴾(٣) وهذا على المختار في ضبط قوله: (مكذباً) إنه بكسر الذال وقد ضبط بفتحها ومعناه خشيت أن يكذبني من رأى عملي مخالفاً قولي، ويقول: لو كنت صادقاً ما فعلت هذا الفعل(٤).

ومعنى قول ابن أبي مليكة عن الصحابة: [إنهم](٥) خافوا أن يكونوا في جملة من داهن ونافق(٦). قال ابن بطال: «وإنما خافوا لأنهم طالت أعمارهم حتى رأوا من التغير ما لم يعهدوه ولم يقدروا على إنكاره فخافوا أن يكونوا داهنوا /أ١٠٣ب/ أو نافقوا»(٧).

---

(١) ـ أخرج البخاري هذا في موضعين آخرين، الأول: فضل ليلة القدر، باب رفع معرفة ليلة القدر لتلاحي الناس، ح٢٠٢٣، ٢/٦٤؛ الثاني: كتاب الأدب، باب ما ينهى عن السباب واللعن، ح٦٠٤٩، ٤/١٠٠.

ولم أفهم ما يقصد المصنف في قوله (وحديثهما ذكره البخاري في الخصومات).

(٢) ـ [ ] ساقط من النسخ، والتصحيح من شرح ابن بطال.

(٣) ـ الصف:٢.

انظر: شرح ابن بطال ج١، ل١٨.

(٤) ـ شروح البخاري ٢٤١.

(٥) ـ ف،أ: [ ] ساقط.

(٦) ـ شروح البخاري ٢٤١.

(٧) ـ شرح ابن بطال ج١، ل١٨.

وروي عن عائشة أنها سألت رسول الله - ﷺ - عن قوله تعالى: ﴿**والذين يؤتوا ما آتوا وقلوبهم وجلة**﴾(١)، فقال: "هم الذين يصلون ويصومون ويتصدقون ويفرقون أن لا يتقبل منهم"(٢) وقال بعض السلف في قوله تعالى: ﴿**وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون**﴾(٣) أعمال كانوا يحسبونهما [حسنات](٤) بدلت سيئات(٥).

وقوله "ما منهم من يقول إنه على إيمان جبريل وميكائيل"/ف١٨٦ب/ هو على ما تقدم أن الايمان يزيد وينقص، وإن إيمان جبريل وميكائيل أكمل من إيمان آحاد الناس خلافاً للمرجئة(٦).

وقول الحسن "ما خافه إلا مؤمن" يعنى الله تعالى وقد قال تعالى: ﴿**وإياي فارهبون**﴾(٧) وقال: ﴿**ولمن خاف مقام ربه جنتان**﴾(٨)

---

(١) ـ المؤمنون:٦٠.

(٢) ـ هذا الحديث أخرجه أحمد في مسنده ١٥٩/٦، ٢٠٥؛ والترمذي في التفسير، باب من تفسير سورة المؤمنون، ح٣١٧٥، ٥/٣٠٦ـ٣٠٧، قال الترمذي: وقد روى هذا الحديث عن عبدالرحمن بن سعيد عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - نحو هذا.

وأخرجه ابن جرير في تفسيره عند قوله تعالى ﴿والذين يؤتون ما آتوا﴾ الآية، وأخرج ابن جرير رواية أبي هريرة التى أشار إليها الترمذي. والحديث رواته ثقات من رجال الصحيحين.

(٣) ـ الزمر:٣٧.

(٤) ـ ط:[ ] ساقط.

(٥) ـ انظر شرح ابن بطال ج١، ل١٨.

قال ابن الجوزي: قال السدي: ظنوا أن أعمالهم حسنات، فبدت لهم سيئات وقال غيره: عملوا أعمالا ظنوا أنها تنفعهم، فلم تنفع مع شركهم. (زاد المسير ١٨٨/٧).

(٦) ـ شروح البخاري ٢٤١.

(٧) ـ البقرة:٤٠.

(٨) ـ الرحمن:٤٦.

وقال: ﴿فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون﴾(١) ونظائره كثيرة(٢).

والسب في اللغة: الشتم(٣) والتكلم في العرض بما يعيبه. والفسق الخروج لغة، وشرعا الخروج عن الطاعة(٤). وقوله: "وقتاله كفر"، لابد من تأويله، فإن قتاله بغير حق لا يخرجه عن الملة عند أهل الحق ولا يكفر به، وفيه أقوال أصحها: إن المراد [به](٥) كفر الحقوق، فإن للمسلم حقوقاً على أخيه كما تظاهرت به الأحاديث الصحيحة منها "كل المسلم على المسلم حرام"(٦) الحديث. فإذا قاتله فقد كفر تلك الحقوق(٧).

ثانيها: إن المراد(٨) به من استحله بغير موجب ولا تأويل/ط١٥٢أ/ أشار إليه الخطابي(٩)، وهو محتمل على بعد، والأصح الأول وبه يحصل الزجر عن انتهاك حرمات المسلمين فهو أكثير فائدة(١٠).

---

(١) ـ الأعراف:٩٩.

(٢) ـ شروح البخاري ٢٤٢.

وهذا المعنى الذي حمل عليه قول الحسن، وإن كان حسناً، إلا إنه بعيد فالمقصود به ما خاف النفاق إلا مؤمن، ولا أمن النفاق إلا منافق.

(٣) ـ النهاية ٢/١٤٠.

(٤) ـ غريب الحديث لابن قتيبة ١/٢٤٩، ٣٢٦.

(٥) ـ ط: [ ] ساقط.

(٦) ـ هذا قطعة من حديث رواه أبوهريرة ـ رضي الله عنه، أخرجه مسلم في البر والصلة، ح٣٢، ٤/١٩٨٦.

(٧) ـ شرح ابن بطال ج١، ل١٨.

(٨) ـ ف: إنه المراد به.

(٩) ـ أعلام الحديث ١/١٧٦، ١٧٨.

(١٠) ـ أ: الفائدة.

ثالثها: إنه شابه فعل الكفار(١).

رابعها: إن المراد بالمقاتلة المسارة والتناول باليد والتطاول عليه. قال ابن بطال: العرب تسمى المشارة المقاتلة كما قال عليه الصلاة والسلام «في المار بين يدي المصلي فليقاتله»(٢) أي فليدفعه بالقوة، ولم يرد قتله(٣).

وإيراد البخاري حديث التلاحي في الباب رمز إلى هذا المعنى وقد ترجم عليه في كتاب الفتن، باب قول النبي - ﷺ - «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»(٤).

وقد سلف أيضاً باب كفر دون كفر، وذكر كفران العشير، ثم هذا /١٠٤أ/ كله في من لا تأويل له، أما المتأول فلا يكفر ولا يفسق بذلك كالبغاة والخارجين على الإمام بتأويل وغيرهم. وقال عمر - رضي الله عنه: «دعنى أضرب عنق هذا المنافق»(٥) فلم ينكر عليه - ﷺ - لما كان فعل حاطب يشبه فعل المنافقين. وكما قال معاذ: للمنصرف من الصلاة «نافقت»(٦) وأشباه ذلك.

----

(١) - المصدر السابق ١/١٧٩.

(٢) - الحديث أخرجه الشيخان. أخرجه البخاري في الصلاة، باب يرد المصلي من مر بين يديه، ح٥٠٩، ١/١٧٧؛ ومسلم في الصلاة، ح٢٥٨-٢٦٠، ١/٣٦٢-٣٦٣.

(٣) - شرح ابن بطال ح١، ل١٨.

(٤) - انظر: صحيح البخاري ٤/٣١٦.

(٥) - الحديث أخرجه البخاري في المغازي، باب فضل أهل بدر، ح٣٩٨٣، ٣/٨٧-٨٨، ولفظه: «قد خان الله ورسوله والمؤمنين فدعنى أضرب عنقه»، وأخرجه مسلم في فضائل الصحابة، ح١٦١، ٤/١٩٤١، ولفظه فقال عمر: دعني يارسول الله: أضرب عنق هذا المنافق.

(٦) - أخرجه مسلم في الصلاة، ح١٧٩، ١/٣٤٠. ولفظه «فأخبر معاذ عنه فقال: إنه منافق». وأخرجه البخاري في الأذان، باب من شكا إمامه إذا طول، ح٧٠٥، ولفظه «وبلغه أن معاذاً نال منه» ١٠/٢٣٣؛ أعلام الحديث ١/١٧٩.

والمرجئة بضم/ف١٨٧أ/ الميم وجيم ثم همزة مشتقة من الإرجاء وهو التأخير، ومنه قوله تعالى: ﴿أرجئه وأخاه﴾(١) أي أخره، فالمرجيء من أخر العمل عن الإيمان، وقيل: من الرجاء لأنهم يقولون لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة. وقيل: من الإرجاء بمعنى تأخير حكم الكبيرة، فلا يقضي لها بحكم في الدنيا وهم أضداد الخوارج والمعتزلة، فالخوارج تكفر بالذنب والمعتزلة يفسقون به، وكلهم يوجب الخلود في النار، والمرجئة تقول: لا يضر الذنب مع الإيمان، وغلاتهم تقول: يكفي التصديق بالقلب وحده ولا يضر عدم غيره.

ومنهم من يقول: لابد مع ذلك من الإقرار باللسان حكاه القاضي. ومنهم من وافق القدرية كالخالدي، ومنهم من لم يوافقهم وهم خمس فرق، كفر بعضهم [بعضاً](٢) وهؤلاء هم مراد البخاري في الرد عليهم.

وقوله فتلاحى رجلان أي تخاصما وتنازعا، والملاحاة المخاصمة والمنازعة والسباب/ ط٥٢ب/ والاسم اللحاء مكسورٌ ممدود(٣). وجاء في رواية لمسلم «يَحتقان معهما الشيطان فنسيتها»(٤) أي يطلب كل منهما حقه ويدعى أنه محق في دعواه(٥).

----

(١) ـ الأعراف:١١١، الشعراء:٣٦.

وهذه قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وابن عامر، ويعقوب، وطريق عن شعبة. (انظر: النشر ٣١١/١).

(٢) ـ ف: [ ] ساقط.

(٣) ـ انظر: لسان العرب مادة: (ل ح ي).

(٤) ـ كتاب الصيام، ح٢١٧، ٢/٨٢٦ـ٨٢٧.

(٥) ـ شرح صحيح مسلم للنووى ٦٣/٨.

ومعنى رفعت رفع بيانها، وإلا فهي باقية إلى يوم القيامة بدليل قوله «التمسوها» (١) «[وقوله: التمسوها](٢) في السبع والتسع» كذا هو في أكثر النسخ بتقديم السبع على التسع وفي بعضها بتقديم التسع.

الوجه السادس في أحكامه:

الأول: مقصود البخاري بهذا الباب الرد على المرجئة في قولهم الباطل: إن الله تعالى لا يعذب على شيء من المعاصي من قال: لا إله إلا الله ولا يحبط شيء من أعمالهم بشيء من الذنوب وإن إيمان العاصي والمطيع سواء، فذكر في صدر الباب أقوال/ب١٠٤أ/ الأئمة التابعين وما نقلوه عن الصحابة وهو كالمشير إلى أنه لا خلاف بينهم في هذا وأنهم مع اجتهادهم وفضلهم المعروف خافوا (٣) أن لا ينجوا من العذاب وبهذا المعنى إستدل أبو وائل لما سئله(٤) عن المرجئة أمصيبون أم مخطئون في قولهم إن سباب المسلم وقتاله وغير ذلك لا يضر إيمانهم فروى حديث «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر» وأراد أبووائل الإنكار عليهم وإبطال قولهم المخالف لصريح الحديث(٥).

الثاني: أدخل البخاري حديث عبادة في هذا الباب - والله أعلم - لأن رفع ليلة القدر كان بسبب تلاحيهما ورفعهما الصوت/ف١٨٧ب/ بحضرة الشارع، ففيه ذم الملاحاة ونقص صاحبها(٦).

الثالث: حرمة سب المسلم وهو حرام بغير حق بالإجماع وفاعله فاسق.

---

(١) - المصدر السابق.

(٢) - ط،أ: [   ] ساقط.

(٣) - ف،أ: وخافوا - بزيادة واو في أوله.

(٤) - في النسخ: لما سأله، والتصويب من شرح ابن بطال.

(٥) - شرح ابن بطال ج١، ل١٨؛ وشروح البخاري ٢٤٠.

(٦) - شروح البخاري ٢٤٢.

الرابع: ذم المخاصمة و المنازعة و أنها سبب العقوبة للعامة بذنب الخاصة، فإن الأمة حرمت إعلام هذه الليلة بسبب التلاحي بحضرته الشريفة لكن في قوله «وعسى أن يكون خيراً» بعض التأنيس لهم(١).

الخامس: اختلفت الأحاديث في سبب النسيان، ففي حديث عبادة هذا أن سببه التلاحي، وفي صحيح مسلم في حديث أبي هريرة «فجاء رجلان يحتقان» كما سلف فيحتمل أن السبب المجموع وسيأتي الكلام في ليلة القدر في كتاب الإعتكاف حيث ذكره البخاري إن شاء الله [تعالى](٢). /ط١٥٣أ/

---

(١) - انظر شرح ابن بطال ج١، ل١٨.

(٢) - ف: [ ] ساقط.

٣٦ ـ باب سؤال جبريل النبي - ﷺ - عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة، وبيان النبي - ﷺ - له، ثم قال: [جاء](١) جبريل يعلمكم دينكم، فجعل ذلك كله ديناً، وما بين النبي - ﷺ - لوفد عبدالقيس من الإيمان، وقوله الله تعالى: ﴿ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه﴾(٢)

حدثنا مسدد ثنا إسماعيل بن إبراهيم أنا أبوحيان التيمي عن أبي زرعة عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «**كان النبي - ﷺ - بارزاً يوماً للناس فأتاه رجل فقال: ما الإيمان؟ قال: الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وبلقائه وبرسله وتؤمن بالبعث، قال: ما الإسلام؟ قال: الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان. قال: ما الإحسان؟/أ٥٠١أ/ قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك.**

قال: متى الساعة؟ قال: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل، وسأخبرك عن أشراطها، إذا ولدت الأمة ربها، وإذا تطاول رعاء الإبل البهم في البنيان في خمس لا يعلمهن إلا الله ثم تلا النبي - ﷺ - ﴿إن الله عنده/ف١٨٨أ/ علم الساعة﴾ الآية(٣) ثم أدبر، فقال: ردوه فلم يروا شيئاً، فقال: هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم».

قال أبوعبدالله: جعل ذلك كله من الايمان.

الكلام عليه من وجوه:

أحدها: هذا الحديث أخرجه البخاري هنا عن مسدد كما ترى، وفي الزكاة مختصراً عن محمد بن عبدالرحيم عن عفان(٤) عن وهيب

---

(١) ـ ف: [ ] ساقط. و«أ» أتاكم.

(٢) ـ آل عمران:٨٥.

(٣) ـ لقمان:٣٤.

(٤) ـ في النسخ «عقيل» وفي متن البخاري «عفان بن مسلم» ففيها تحريف عفان إلى عقيل.

عن أبي حيان(١)، [وعن مسدد عن يحيى عن أبي حيان](٢) به(٣). وفي التفسير عن إسحاق عن جرير(٤). وأخرجه مسلم هنا عن أبي بكر وزهير عن ابن علية(٥).

وعن ابن نمير عن ابن بشر(٦)، وعن أبي بكر بن إسحاق عن عفان عن وهيب كلهم عن أبي حيان(٧)، وعن زهير عن جرير عن عمارة كلاهما عن أبي زرعة(٨).

ثانيها في التعريف برواته:

وقد سلفوا غير أبي حيان وهو: يحيى بن سعيد بن حيان الكوفي التيمي(٩)، تيم الرباب، سمع أباه والشعبي وغيرهما/ط١٥٣ب/ وعنه أيوب والأعمش - وهما تابعيان - وليس هو بتابعي(١٠) - وجماعات من الأعلام(١١)، واتفقوا على الثناء عليه وتوثيقه(١٢).

وإسماعيل بن إبراهيم هو ابن علية، وأبوزرعة اسمه هرم بن عمرو كما سلف.

(١،٣) - كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، ح١٣٩٧، ٤٣١/١.

وهذا الحديث حديث الأعرابي، وحديث الباب - حديث جبريل بينهما فرق وإن رواهما أبوحيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة - رضي الله عنهما.

(٢) - ف،أ: [ ] ساقط.

(٤) - تفسير سورة لقمان، باب «إن الله عنده علم الساعة»، ح٤٧٧٧، ٢٧٥/٣.

(٥) - كتاب الإيمان، ح٥، ٣٩/١.

(٦) - كتاب الإيمان، ح٦.

(٧) - كتاب الإيمان، ح١٥، ٤٤/١. وهو حديث الأعرابي وليس حديث جبريل كما سبق. ويقصد في «كلهم» ابن علية، ومحمد بن بشر، ووهيب.

(٨) - كتاب الإيمان، ح٧، ٤٠/١. ويقصد في قوله (كلاهما) أباحيان وعمارة بن القعقاع.

وأخرج مسلم هذا عن ابن عمر مطولا - وهو أول حديث في كتابه الصحيح.

(٩) - التاريخ الكبير ٢٧٦/٢/٤؛ الجرح ١٤٩/٩.

(١٠) - ف،أ: وليس هو تابعي.

(١١) - انظر: المصدرين السابقين.

(١٢) - انظر: الجرح ١٤٩/٩.

ثالثها: هذا الحديث مشتمل على شرح جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة من عقود الإيمان وأعمال الجوارح وإخلاص السرائر والتحفظ من آفات الأعمال حتى إن علوم الشريعة راجعة إليه والأحكام منطبقة عليه(١) فلنذكر منه نبذاً.

الأولى: البروز الظهور، فمعنى كان بارزاً ظاهراً لهم جالساً معهم(٢)، قال ابن سيده برز يبرز بروزاً خرج إلى البراز وهو الفضاء، وبرز إليه وأبرزه، وكل ما ظهر بعد خفاء فقد برز(٣) قال تعالى: ﴿**وترى الأرض بارزة**﴾(٤) قال الهروي: طاهره ليس فيها مستظل ولا متفيأ(٥). وحكى صاحب الواعي: عن أفعال ابن طريف: برز الشيء بروزاً، ولم أره فيها(٦).

الثانية: اختلف/أ٥٠١ب/ في الجمع بين الإيمان باللقاء والبعث، فقيل: اللقاء يحصل بالإنتقال إلى دار الجزاء، والبعث بعده عند قيام الساعة، وقيل: اللقاء ما يكون بعد البعث عند الحساب ثم ليس المراد باللقاء رؤية الله تعالى، فإن أحداً لا/ف١٨٨ب/ يقطع لنفسه بها، فإنها مختصة لمن مات مؤمناً، ولا يدري الإنسان ما يختم له(٧).

----

(١) ـ انظر: إكمال المعلم ج١، ل١٣أ.

(٢) ـ شروح البخاري ٢٤٤.

(٣) ـ انظر اللسان مادة: (برز).

(٤) ـ الكهف: ٤٧

(٥) ـ الغريبين ١/١٥٥.

(٦) ـ ف،أ: برز الشيء برزاً وبرازة فيها.

(٧) ـ شروح البخاري ٢٤٤. وهذا رد على الخطابي في قوله: (فيه إثبات رؤية الله عز وجل في الآخرة). (أعلام الحديث ١/٢٨٢).

قال الحافظ: وأجيب بأن المراد: الإيمان بأن ذلك حق في نفس الأمر، وهذا من الأدلة القوية لأهل السنة في إثبات رؤية الله تعالى في الآخرة، إذ جعلت من قواعد الإيمان. (الفتح ١/١٢٦).

الثالثة: رواية مسلم «البعث الآخر»(١) بكسر الخاء المعجمة وقيده بذلك مبالغة في الايضاح لشدة الإهتمام به. وقيل: إن خروج الإنسان إلى الدنيا بعث من الأرحام وخروجه من القبر إلى المحشر بعث من الأرض، فقيد البعث بالآخر ليتميز.

الرابعة: العبادة(٢) الطاعة مع خضوع وتذلل، قال الهروي: يقال: طريق معبد إذا كان مذللا للسالكين، وكل من دان لملك فهو عابد له(٣)، وفي المحكم: عبد الله تعالى يعبده ويعبده عبادة ومعبداً [ومعبدة](٤): تألّه له(٥).

وفي الصحاح: التعبد التنسك(٦)، فيحتمل أن يكون المراد هنا معرفة الله تعالى والإقرار بوحدانيته، ويكون عطف الصلاة والزكاة والصوم عليها لإدخالها/ ط١٥٤أ/ في الإسلام، لأنها لم تكن دخلت في لفظ العبادة، واقتصر على هذه الثلاث لكونها من أظهر شعائر الإسلام وأركانه، والباقي ملحق بها.

وترك الحج إما لأنه لم يفرض إذن، أو أن بعض الرواة لم يجوده وأسقطه، ويحتمل أن يكون المراد بالعبادة الطاعة مطلقاً كما هو حدها ومقتضى إطلاقها فيدخل جميع وظائف الإسلام فيها.

وعلى هذا يكون عطف الصلاة وغيرها من باب ذكر الخاص بعد العام، تنبيهاً على شرفه ومزيته، كقوله تعالى: **﴿وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم، ومنك ومن نوح﴾**(٧)، ونظائره(٨).

---

(١) ـ هي رواية ابن علية عن أبي حيان.

(٢) ـ ف: العادة.

(٣) ـ الغريبين ج٢ ل٢٤٢.

(٤) ـ ف،أ: [ ] ساقط، وط: ومعبدة، ومعبدة، والتصحيح من المحكم.

(٥) ـ المحكم ٢/٢٠.

(٦) ـ الصحاح ٢/٥٠٣.

(٧) ـ الأحزاب:٧.

(٨) ـ شروح البخاري ٢٤٤.

الخامس: الإيمان بالله(١) هو التصديق بوجوده تعالى وأنه لا يجوز عليه العدم، وأنه(٢) تعالى موصوف بصفات الجلال والكمال من العلم والقدرة والإرادة والكلام والسمع والبصر والحياة، وأنه تعالى منزه عن صفات النقص التي هي أضداد تلك الصفات وعن صفات الأجسام والمتحيزات(٣)، وأنه واحد حق صمد فرد خالق جميع المخلوقات متصرف فيها بما يشاء من التصرفات يفعل في ملكه ما يريد ويحكم في خلقه ما /ف١٨٩أ/ يشاء.

السادسة: ففي صحيح البخاري في كتاب التفسير ومسلم هنا زيادة [وكتبه] بعد [وملائكته]/أ١٠٦أ/ وفي بعضها [وكتابه]والإيمان بكتب الله هو التصديق بأنهاكلام الله ومن عنده وأن ما تضمنته حق، وأن الله تعبد خلقه بأحكامها وفهم معانيها.

السابعة: الملائكة جمع ملك، فقيل: لا إشتقاق له، وقيل: وزنه فعل وقيل: مفعل من ألأك(٤) أي أرسل، وقيل: مأخوذة من الألوكة التي هي الرسالة فأصله على هذا مألك فالهمزة فاء الفعل لكنهم قلبوها إلى عينه فقالوا: (ملأك)(٥) وقيل: هو مثل شمأل(٦).

الثامنة: يجب الإيمان بجميع ملائكة الله، فمن ثبت تعيينه كجبريل وميكائيل وإسرافيل وجب الإيمان به، ومن لم يثبت آمنا به إجمالا، وكذلك الأنبياء والرسل، وما ثبت من ذلك بالنص والتواتر كفر من يكفر به.

---

(١) ـ ف،أ : الإيمان هو التصديق.

(٢) ـ ف،أ : والله تعالى.

(٣) ـ فى هذه العبارة نظر، حيث يقصد منها نفي الجهة واليد والعين وغيرها من صفاته تعالى مما ورد فى الكتاب والسنة، ولم يثبت المصنف رحمه الله إلا السبعة التى يثبتها الأشاعرة، وهى العلم والقدرة الخ فتنبه.

(٤) ـ ف،أ : لأك.

(٥) ـ ف،أ : أملاك.

(٦) ـ انظر لسان العرب ١٠/٤٩٦.

التاسعة: الإيمان برسل الله هو بأنهم صادقون فيما أخبروا به عن الله تعالى، وأن الله أيدهم/ط٥٤٤ب/ بالمعجزات الدالة على صدقهم، وأنهم بلغوا عن الله رسالته، وبينوا للمكلفين ما أمرهم ببيانه، وأنه يجب إحترامهم، وأن لا يفرق بين أحد منهم.

العاشرة: قوله: (ولا تشرك به) وفي مسلم (لا تشرك به شيئاً) إنما ذكر بعد العبادة لأن الكفار كانوا يأتون بصورة عبادة الله تعالى، في بعض الأشياء ويعبدون الأوثان وغيرها، يزعمون أنهم شركاء فنفي هذا(١).

الحادية عشرة: جاء هنا وفي كتاب التفسير (تعبد الله ولا تشرك به) وجاء في حديث ابن عمر في مسلم فيه (أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله) فكأن أباهريرة نقل الحديث بالمعنى، وابن عمر نقله باللفظ.

الثانية عشرة: جاء في حديث ابن عمر (وتحج البيت) ولم يأت في رواية أبي هريرة ولا في حديث طلحة بن عبيد الله وقد سلف الجواب عنه قريباً.

الثالثة عشرة: المراد بإقامة/ف١٨٩ب/ الصلاة فعلها بحدودها. وقيدها في رواية مسلم بالمكتوبة تبركاً بقوله تعالى: ﴿**إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً**﴾(٢) وقد اشتهر في غير ما حديث صحيح تسميتها مكتوبة كقوله عليه الصلاة والسلام: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»(٣)، «وخمس صلوات كتبهن الله»(٤)،

---

(١) ـ شروح لبخاري ٢٤٥.

(٢) ـ النساء: ١٠٣

(٣) ـ الحديث أخرجه مسلم فى صلاة المسافرين، ح٦٣ـ٦٤، ٤٩٣/١؛ وأشار إليه البخاري في قوله «باب إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة» من كتاب الأذان ٢٢٠/١.

(٤) ـ الحديث أخرجه مالك فى الموطأ، كتاب صلاة الليل باب الأمر بالوتر ح١٤، ١٢٣/١؛ وأحمد في مسنده ٣١٥/٥، ٣١٩؛ وأبوداود في الوتر، باب فيمن لم يوتر، ح١٤٢٠، ٦٢/٢؛ والنسائي في الصلاة، باب المحافظة على الصلوات الخمس والمحافظة عليها، ح٤٠١، ٤٤٩/١، وهو حديث صحيح، انظر: صحيح سنن أبي داود، ح١٢٥٨، ٢٦٦/١؛ وصحيح سنن النسائي، ح٤٤٧، ١٠٠/١؛ وصحيح سنن ابن ماجه، ح١١٥٠، ٢٣٥/١ للشيخ ناصر الدين الألباني حفظه الله.

«وأفضل الصلاة بعد المكتوبة»(١) فيحتمل تقييدها(٢) بالمكتوبة للإحتراز من النافلة، فإنها وإن كانت من/أ٦١-ب/ وظائف الإسلام فليست من أركانه(٣). ويحتمل أن يكون لمراعاة الأدب مع لفظ القرآن، وكان عليه الصلاة والسلام يلازم هذا الأدب كما هو مشهور في الأحاديث، ومنها تنكيره المقام في قوله «وابعثه مقاماً محموداً(٤) وهو معين ليوافق الآية وهي ﴿مقاماً محموداً﴾(٥).

الرابعة عشرة: تقييد الزكاة بالمفروضة لتخرج صدقة التطوع فإنها زكاة لغوية، وقيل: للاحتراز من الزكاة المعجلة قبل الحول، فإنها زكاة وليست مفروضة الآن(٦).

الخامسة عشرة: إنما فرق بين الصلاة والزكاة في التقييد، فقال: في الأولى المكتوبة، وفي الثانية/ط١٥٥أ/ المفروضة للبلاغة(٧).

السادسة عشرة: جواز قول القائل رمضان من غير إضافة لفظة الشهر إليه، وهو الصواب(٨).

السابعة عشرة: الإحسان مصدر أحسن يحسن إحساناً وهو بمعنيين أحدهما متعد بنفسه كأحسنت كذا وحسنته إذا كملته منقول بالهمز من حسن الشيء، والثاني متعد بحرف الجر كأحسنت إليه إذا أوصلت إليه النفع،

---

(١) ـ أخرجه مسلم في الصيام، ح٢٠٣، ٢/٨٢١.

(٢) ـ ط: تقيدها.

(٣) ـ أجاب بهذا الجواب المازري في معلمه ١/٢٨٠.

(٤) ـ الحديث أخرجه البخاري في الأذان، باب الدعاء عند النداء، ح٦١٤، ١/٢٠٨؛ وفي التفسير، تفسير سورة إسرائيل ـ باب (عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً)، ٧٩، ح٤٧١٩، ٣/٢٥٢.

(٥) ـ الإسراء: ٧٩.

وانظر: هذا كله من شروح البخاري ٢٤٥.

(٦) ـ شروح البخاري ٢٤٥.

(٧) ـ المصدر السابق.

(٨) ـ شروح البخاري ٢٥٢.

والإحسان في هذا الحديث بالمعنى الأول فإنه يرجع إلى اتقان العبادات ومراعاة حق الله ومراقبته.

فمعنى «تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك» أن تعبد عبادة من يرى الله تعالى ويراه الله تعالى، فإنك لا تستبقي شيئاً من الخضوع والخشوع والإخلاص وحفظ القلب والجوارح/ف١٩٠أ/ ومراعاة الآداب الظاهرة والباطنة، مادمت في عبادته، وإن عرض عارض فنادر، وإنما تراعي الآداب المذكورة إذا رأيته ورآك، لكونه يراك، لا لكونه تراه. وهذا المعنى موجود «وإن لم تره فإنه يراك» وحاصله الحث على كمال الإخلاص في العبادة ومراقبة الله تعالى في جميع أنواعها مع قيام الخشوع والخضوع والحضور، فحال من غلب عليه مشاهدة الحق كأنه يراه، ولعل هذه الحالة هي المشار إليها بقوله عليه الصلاة والسلام «وجعلت قرة عيني في الصلاة»(١).

والثاني حال من يغلب عليه إطلاع الحق عليه، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿الذي يراك حين تقوم﴾(٢).

فائدة: الألف واللام في قوله: «ما الإحسان» إلى المعهود في قوله تعالى ﴿للذين أحسنوا الحسنى وزيادة﴾(٣) و﴿هل جزاء الإحسان/١٠٧أ/ إلا الإحسان﴾ (٤) ﴿وأحسنوا إن الله يحب المحسنين﴾(٥) ولتكراره في القرآن، ولترتب الثواب عليه سأل عنه جبريل عليه السلام.

---

(١) ـ الحديث أخرجه أحمد في مسنده ٢٨٥/٣. وفيه: سلام بن سليمان أبوالمنذر القاري صاحب عاصم بن بهدلة، قال أبوحاتم عنه: صدوق صالح الحديث. (الجرح ٢٥٩/٤). وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه النسائي كذلك في عشرة النساء، باب حب النساء، ح١، ٦١/٧، وهو حديث صحيح. انظر: صحيح سنن النسائي، ح٣٦٨١، ٨٢٧/٢.

(٢) ـ الشعراء:٢١٨.

(٣) ـ يونس:٢٦.

(٤) ـ الرحمن:٦٠. ف: [ ] ساقط.

(٥) ـ البقرة:١٩٥.

الثامنة عشرة: أصل الساعة مقدار من الزمان غير معين لقوله تعالى: ﴿**ما لبثوا غير ساعة**﴾(١) والمراد بها هنا يوم القيامة، وقد يطلق في عرف الميقاتيين على جزء من أربعة وعشرين جزءاً.

التاسعة عشرة:/ط٥٥ب/ قوله «ما المسئول عنها بأعلم من السائل» فيه أن الأدب للمفتى والعالم إذا سئل عما لا يعلم أن يقول لا أعلم(٢).

العشرون: أشراطها بفتح الهمزة وسكون الشين واحدها شرط بفتحهما: علاماتها، ومنه سمي الشرط لأنهم يعملون لأنفسهم علامات(٣)، وقيل: أوائلها ومقدماتها. وقيل: صغار أمورها، واحدها شرط كما سلف(٤)، وجزم صاحبا(٥) المحكم والجامع بأنه أوائلها(٦)، وفي الغريبين عن الأصمعي ومنه الاشتراط الذي يشترط بعض الناس على بعض، إنما هي علامة يجعلونها بينهم(٧)، قال النووى في شرحه: والمراد - والله أعلم - بأشراطها السابقة، لا أشراطها المضايقة لها، كطلوع الشمس من مغربها وخروج/ف١٩٠ب/ الدابة ونحوهما(٨).

الحادية بعد العشرين: قوله عليه الصلاة والسلام «أن تلد الأمة ربها»، وفي رواية لمسلم «ربتها» وفي رواية «بعلها» ومعنى الأوليين السيد، كما يقال رب الدار، وهو إخبار عن كثرة السراري وأولادهن،

---

(١) ـ الروم:٥٥.

(٢) ـ انظر: شروح البخاري ٢٥٢.

(٣) ـ شرح ابن بطال، ج١، ل١٩.

(٤) ـ انظر: شروح البخاري ٢٤٧.

(٥) ـ ف،أ: صاحب.

(٦) ـ انظر: اللسان مادة: شرط.

(٧) ـ الغريبين ج٢ ل٨٨ـ٨٩؛ وشرح ابن بطال، ج١، ل٢٠.

(٨) ـ شروح البخاري ٢٤٧.

فإن ولدها من سيدها بمنزلة سيدها، لأن مال الإنسان صائر إلى ولده غالباً وقد يتصرف فيه في حايته تصرف المالكين، إما بإذن أبيه له فيه، أو بقرينة الحال، أو عرف الإستعمال(١)، وهذا ما عليه الأكثرون. وعبر بعضهم عنه بأن المراد إستيلاء المسلمين على الكفرة، فتكون الأمة من سيدها بمنزلة سيدها، والعلامة على هذا كثرة الفتوح والتسري(٢)، وقيل معناه: إن الإماء يلدن الملوك فتكون أمه من جملة رعيته وهو سيدها وسيد غيرها من رعيته وولي أمورهم وهذا قول إبراهيم الحربي(٣). وقيل معناه: إنه تفسد أحوال الناس فيكثر بيع أمهات الأولاد في آخر الزمان، فيكثر ترددها في أيدي المشترين حتى يشتريها/ أ١٠٧ب/ ابنها وهو لا يدري(٤)، وعلى هذا القول لا يختص بأمهات الأولاد، بل يتصور في غيرهن فإن الأمة قد تلد حراً بوطء غير سيدها بشبهة أو ولداً رقيقاً بنكاح أو زناً ثم تباع الأمة في الصورتين بيعاً صحيحاً. وتدور في الأيدي حتى يشتريها/ط١٥٦أ/ ابنها وبنتها(٥)، وعلى هذا يكون من الأشراط غلبة الجهل بتحريم بيع أمهات الأولاد، وقيل: إن أم الولد لما عتقت بولدها فكأنه سيدها(٦).

----

(١) ـ المعلم ٢٧٩/١؛ إكمال المعلم ح١، ل١٣؛ شرح السنة ١١/١؛ شروح البخاري ٢٤٧؛ شرح صحيح مسلم ١٣٤/١.

(٢) ـ هذه العبارة فيها شيء من عدم الوضوح ولعل فيها سقط حيث قال الخطابي: معناه إتساع الإسلام وإستيلاء أهله على بلاد الكفر وسبي ذراريهم فإذا ملك الرجل الجارية فاستولدها، كان الولد منها بمنزلة ربها لأنه ولد سيدها. (أعلام الحديث ١٨٢/١). وهو موافق للمعنى الأول.

(٣) ـ شروح البخاري ٢٤٧؛ شرح صحيح مسلم ١٣٤/١.

(٤) ـ المعلم ٢٧٩/١؛ وشروح البخاري ٢٤٧.

(٥) ـ شرح صحيح مسلم ١٣٤/١.

(٦) ـ وهذا المعنى عائد إلى المعنى الأول، فما زاد فيه إلا كلمة (عتقت).

وقيل: معناه: أن يكثر العقوق في الأولاد فيعامل الولد أمه معاملة السيد أمته من الإهانة(١)، وقيل: غير ذلك مما فيه ضعف.

وأما رواية «بعلها» فالصحيح في معناها إن البعل هو السيد أو المالك فيكون بمعنى «ربها» على ما سلف، قال أهل اللغة: بعل الشيء ربه ومالكه، قال تعالى: ﴿**أتدعون بعلا**﴾(٢) أي رباً، قاله ابن عباس والمفسرون(٣)، وقيل: المراد هنا الزوج، وعلى هذا معناه نحو ما سبق أنه يكثر بيع السراري حتى يتزوج الإنسان أمه وهو لا يدري، وهذا أيضاً معنى صحيح، إلا أن الأول/ف١٩٥أ/ أظهر، لأنه إذا أمكن حمل الروايتين في القضية الواحدة على معنى واحد كان أولى(٤). ومع هذا فللقائل بأن المراد الزوج أن يقول ليس في هذا ترجيح هنا لأن المراد هنا بيان علامات من علامات الساعة وهي غير منحصرة في هذا المذكور فإن من جملتها رفع العلم وظهور الجهل وظهور الزنا، وقلة الرجال وكثرة النساء، وكثرة الهرج، وتوسيد الأمر إلى غير أهله، وغير ذلك مما تظاهرت عليه الأحاديث الصحيحة(٥)، وهذه العلامات قد وقع أكثرها وتزايدت، ونسأل الله حسن الخاتمة.

---

(١) ـ إكمال المعلم ج١، ل١٣أ. وقال وكيع بن الجراح: يعنى تلد العجم العرب. (سنن ابن ماجه، المقدمة، باب في الإيمان، ح٦٣، ١/٢٤ـ٢٥).

(٢) ـ الصافات:١٢٥.

(٣) ـ إكمال المعلم، ج١، ل١٣أ.

قال أبوجعفر النحاس: سئل ابن عباس عن هذا، فسكت، فسمع رجلا ينشد ضالة، فقال له آخر: أنا بعلها أي ربها، فقال ابن عباس للسائل: هذا مثل قوله تعالى: ﴿أتدعون بعلا﴾ أي رباً. (معاني القرآن ٦/٥٤ـ٥٥).

وقال البغوي ـ رحمه الله: قال مجاهد وعكرمة وقتادة: البعل الرب في لغة أهل اليمن. (معالم التنزيل ٤/٤١).

قال ابن دريد: وبعل الشيء: ربه ومالكه. ثم أورد الآية وقصة ابن عباس ـ رضي الله عنه. (الجمهرة ١/٣١٤).

(٤) ـ شرح صحيح مسلم ١/١٣٤ـ١٣٥؛ وشروح البخاري ٢٤٧.

(٥) ـ شروح البخاري ٢٤٨.

الثانية بعد العشرين: ليس في الحديث دلالة على إباحة بيع أمهات الأولاد ولا منع بيعهن، وقد استدل به إمامان جليلان أحدهما على الإباحة والآخر على المنع، وهو عجيب منهما(١)، وليس كل ما أخبر الشارع بكونه من العلامات يكون محرماً أو مذموماً، فإن تطاول الرعاء في البنيان، وفشو المال، وكون خمسين امرأة لهن قيم واحد ليس بحرام/١٠٨أ/ بلا شك، وإنما هذه علامة، والعلامة قد تكون بالخير والشر والحرام والواجب والمباح وغير ذلك(٢).

الثالثة بعد العشرين: الرعاة بضم الراء وبالها في آخره جمع راع كقاض وقضاة وداع ودعاة ونحوه، ويقال أيضاً رعاء بكسر الرا وبالمد من غير «هاء» كصاحب وصحاب/ط١٥٦ب/ وتاجر وتجار(٣). يقال راع ورعيان ورعاة ورعاء، لأن فاعلا إذا كان اسماً فجمعه على فواعل قياساً كحائط وخاتم وكاهن وشبهها، وإن كان صفة إستعمل استعمال الأسماء كراع يجمع على فعلان بضم الفاء كرعيان، وعلى فعال بكسر الفاء، وعلى فعله كرعاة وقضاة وغزاة فإن أصلها: رعية وقضوة وغزوة، قلبت لام الكلمة ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها فصارت رعاة وغزاة وقضاة، وأصل الرعي الحفظ.

---

(١) ـ قال القاضي عياض ـ رحمه الله ـ: قال الخطابي: قد يحتج بهذا الحديث من يرى بيع أمهات الأولاد، ويحتج بأنهن لم يبعن بعد موت السيد لأنهن يصرن في التقدير ملكاً لأولادهن فيعتض عليهم.

قال القاضي: ولا حجة له في هذا، إذ ليس في الحديث شيء يدل عليه، بل قد نوزع في إستدلاله، وقال أبوزيد المروزي: وهو رد على من يرى بيعهن، لإنكار النبي ـ ﷺ ـ أن تلد الأمة من يملكها، وجعله ذلك من أشراط الساعة، ومعناه عنده: أن يبيع أمه آخر الزمان.

قال القاضي: وليس ما قال بشيء، لأن ليس كل ما أخبر عنه أنه من أشراط الساعة لا تبيحه الشريعة. الخ. (إكمال المعلم، ج١، ل١٣).

(٢) ـ شرح صحيح مسلم ١٣٥/١.

(٣) ـ شروح البخاري ٢٥٠.

الرابعة بعد العشرين: قوله: «وإذا تطاول رعاء الابل البهم في البنيان» كذا في رواية البخاري، وفي مسلم حذف الابل، لأنهم أضعف/ف١٩٢/ أهل البادية، لأن أهل الإبل أصحاب الفخر والخيلاء، وفي رواية: أن ترى الحفاة العراة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان(١).

«والبهم» بضم الباء بلا خلاف، وروى بجر الميم ورفعها، فمن جر جعله وصفاً للإبل، أي رعاء الإبل السود، قالوا: وهي شرها(٢)، ومن ضم جعله وصفاً للرعاة، ومعناه الرعاة السود(٣).

وقال الخطابي: معناه الرعاة المجهولون الذين لا يعرفون جمع بهيم. ومنه أبهم الأمر(٤)، وقيل: الذين لا شيء لهم، ومنه «يحشر الناس حفاة عراة بهماً»(٥)، أي لا شيء معهم، ومعناه: إن أهل البادية وأشباههم من أهل الحاجة والفاقة يبسط لهم في الدنيا حتى يتباهوا في البنيان وإطالته(٦).

وقولي: إن باء البهم بالضم بلا خلاف هو كذلك وصرح به النووى في شرحه(٧)، وقال القاضي عياض: إنه الصواب(٨)، ورواه الأصيلي بالفتح أيضاً ولا وجه له.

---

(١) ـ هذه رواية ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ في أول صحيح مسلم.

(٢) ـ قال ابن بطال: قوله: «الإبل البهم» يعنى السود وهي أدون الإبل وشرها، لأن الكرام منها الصفر والبيض، ومن روى البهم بفتح الباء فهو خطأ، لأن البهمة ليست من صغار الإبل، وإنما البهمة من ولد الضأن والمعز بعد ما تولد بعشرين يوماً وجمعها بهم. (شرح ابن بطال، ج١، ل٢٠).

(٣) ـ انظر: إكمال المعلم، ج١، ل١٣.

(٤) ـ أعلام الحديث ١٨٢/١.

(٥) ـ الحديث أخرجه أحمد فى مسنده ٤٩٥/٣ بسند فيه لين ولفظه يحشر الناس يوم القيامة أو قال العباد عراة غرلا بهما الخ وله شواهد تقويه كثيرة. (انظر المجمع ٣٣٢/١٠ ـ ٣٣٣).

(٦) ـ شرح صحيح مسلم ١٣٥/١.

(٧) ـ شروح البخاري ٢٥٠.

(٨) ـ إكمال المعلم ج١، ل١٣: فيه، وأما قوله: «إذا تطاول رعاء البهم في البنيان» فكذلك هو هنا بفتح الباء.

وقال في مشارق الأنوار ١٠٢/١، وقوله في كتاب مسلم: «إذا تطاول رعاء البهم في البنيان» بفتح الباء من هذا، أي رعاء الشاء. فما أدرى من أين نقل المصنف قوله (إنه الصواب).

الخامسة بعد العشرين: البهم صغار الضأن والمعز، هذا هو قول الجمهور(١)، وقال الزبيدي في مختصر العين: البهمة اسم لولد الضأن والمعز والبقر، وجمعه بهم وبهام. وأما البهيمة فهي ذوات الأربع من دواب البر والبحر. وذكر التياني في الموعب: أن البهم صغار الضأن/أ١٠٨ب/ الواحدة بهمة للذكر والأنثى، والجمع بهم، وجمع البهم بهام وبهامات، وفي المخصص: تكون بعد عشرين يوماً/ط١٥٧أ/ بهمة من الضأن والمعزي إلى أن تفطم(٢)، وفي المحكم، وقيل: هو بهمة إذا شب والجمع بهم وبهم، وبهام وبهامات جمع الجمع(٣)، وقال ثعلب: البهم صغار المعز، وفي الجامع للقزاز: بهمة مفتوحة الباء ساكنة الهاء يقال: لأولاد الوحش من الظباء(٤)، وما جانس الضان والمعز بهم، وفي الصحاح البِهام جمع بَهم، والبَهم جمع بَهمة، والبهمة للمذكر والمؤنث للضأن خاصة، والسخال أولاد المعزي، وإذا اجتمعت البهام والسخال قلت لهما جميعاً بهام وبهم أيضاً(٥)، وفي المغيث لأبي موسى المديني: وقيل البهمة السخلة، وفي الحديث/ف١٩٣أ/ أنه عليه الصلاة والسلام قال للراعي: «ما ولدت؟ قال: بهمة، قال: اذبح مكانها شاة»(٦)،

---

(١) ـ انظر: إكمال المعلم، ج١، ل١٣.

(٢) ـ انظر: المخصص لابن سيده ١٨٥/٢ـ١٨٦.

(٣) ـ المحكم ٢٤٢/٤.

(٤) ـ ف: الصبي.

(٥) ـ الصحاح ١٨٧٥/٥.

(٦) ـ الحديث أخرجه أحمد في مسنده ٢١١/٤. من حديث لقيط بن صبرة الصحابي أنه جاء إلى النبي ـ ﷺ ـ هو وصاحبه فلم يجداه في بيته فأطعمتهما عائشة تمراً وعصيدة ثم جاء النبي ـ ﷺ ـ فسأل عن الصلاة، وفيه فبينا كذلك إذ دفع الراعي الغنم في المراح على يده سخلة، فقال: «أولدت قال: نعم، قال: ماذا؟ قال: بهمة، قال: اذبح مكانها شاة» الخ. = =

فلو لا أن البهمة اسم لجنس خاص لما كان في سؤاله الراعي وإجابته عنه ببهمة كبير فائدة إذ يعرف ما تلد الشاة إنما يكون ذكراً أو انثى، فلما أجاب عنه ببهمة، وقال: (اذبح مكانها شاة) دل على أنه اسم للأنثى دون الذكر أي دع هذه الأنثى في الغنم للنسل واذبح مكانها ذكراً(١).

السادسة بعد العشرين: قوله: «في خمس لا يعلمهن إلا الله» أي إستأثر بعلمها، وفي الكلام حذف تقديره في خمس أي هي في خمس انفرد الله تعالى بعلمها، أي هي في عدد خمس ولا مطمع لأحد في علم شيء من هذه الخمس إلا أن يعلمه الله تعالى به.

السابعة بعد العشرين: قوله «ثم أدبر فقال ردوه فلم يروا شيئاً» فقال عليه الصلاة والسلام: هذا جبريل» الحديث، وفي الصحيح أيضاً «فلبثت ملياً ثم قال: لي ياعمر، أتدري من السائل»، وفيه فقال عليه الصلاة والسلام: «إنه جبريل أتاكم ليعلمكم دينكم»(٢) وفي أبي داود والترمذي: قال عمر: «ثم انطلق فلبثت ثلاثاً ثم قال: ياعمر، أتدري من السائل»(٣) الحديث،

= ورجاله ثقات، وأخرجه ابن حبان في صحيحه. انظر: الإحسان، في الوضوء، ذكر الأمر تخليل الأصابع للمتوضيء مع القصد في إسباغ الوضوء، ٢/١٩٥-١٩٦.

والكلام للقيط بن صبرة، هو الذي قال للراعي: ماولدت؟ قال: بهمة الخ، وعلل ذلك بأنه لا يريد أن تزيد غنمه على مائة، فكلما نتجت شاة بهمة ذبح مكانها شاة. انظر: القصة في المصادر السابقة.

(١) ـ المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث ١/٢٠٣-٢٠٤. وذهب إلى هذا الرأي ابن الأثير واستدل بالحديث. (انظر: النهاية ١/١٦٩).

(٢) ـ هذه الرواية أخرجها مسلم فى أول صحيحه.

(٣) ـ سنن أبي داود، كتاب السنة، باب في القدر، ح٣٦٩٥، ٤/٢٢٤؛ وجامع الترمذي، كتاب الإيمان، باب ما جاء في وصف جبريل للنبي ـ ﷺ ـ الإيمان والإسلام، ح٢٦١٠، ٥/٨-٩. ولفظه: «قال عمر: فلقيني النبي ـ ﷺ ـ بعد ذلك بثلاث، فقال: ياعمر، هل تدري من السائل؟ ذاك جبريل أتاكم يعلمكم معالم دينكم».

ومثلها رواية ابن ماجه في المقدمة، باب في الإيمان، ح٦٣، ١/٢٤-٢٥؛ وفي سنن النسائي: قال عمر: فلبثت ثلاثاً ثم قال لي رسول الله ـ ﷺ ـ ياعمر: هل تدري من السائل؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإنه جبريل عليه السلام ـ أتاكم ليعلمكم أمر دينكم» كتاب الإيمان وشرائعه، باب نعت الإسلام، ٨/٩٧-١٠١.

وظاهر هذه الرواية أنه قاله بعد ثلاث ليال فهو مغاير لما تقدم من قوله: فلبثت مليا. فيحتمل أن عمر لم يحضر قوله عليه الصلاة والسلام [أولا: «هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم» في الحال، بل كان قام من المجلس فأخبر عليه الصلاة والسلام](١) الحاضرين في الحال، وأخبر عمر بعد ثلاث(٢).

الثامنة/ط٥٧ب/ بعد العشرين: قوله/١٠٩أ/ «هذا جبريل» فيه دلالة على تشكل الملائكة في صورة(٣) بني آدم كقوله تعالى ﴿فتمثل لها بشراً سوياً﴾(٤)، وقد كان جبريل يتمثل بصورة دحية(٥)ولم يره النبي - ﷺ - على خلقته التى خلق عليها غير مرتين(٦) كما تقدم في بدء الوحي.

التاسعة بعد العشرين: قوله: «جاء ليعلم(٧) الناس دينهم» أي قواعد دينهم وكلياتها(٨)، وهذا دال على أنه إنما عرفه عليه الصلاة والسلام في آخر الأمر، وقد جاء مبيناً/ف١٩٣ب/ في الدارقطني في آخر هذا الحديث «هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم فخذوا عنه، فوالذي نفسي بيده ما شبه علي مذ أتاني قبل مرتي هذه وما عرفته حتى ولى»(٩).

---

(١) - أ: [ ] ساقط.

(٢) - شرح صحيح مسلم ١٣٥/١.

(٣) - ف: صور.

(٤) - مريم:١٧.

(٥) - أخرج مسلم في الايمان في حديث الإسراء: ورأيت جبريل عليه والسلام، فإذا إقرب من رأيت به شبها دحية» وفي رواية: «دحية بن خليفة»، ح٢٧١، ١٥٣/١.

(٦) - في حديث عائشة - رضي الله عنها: «ثلاث من حدثكهن فقد كذب» فى آخره: ولكن رأي جبريل عليه السلام في صورته مرتين» كتاب التفسير، سورة النجم، ح٤٨٥٥، ٢٩٨/٣، من صحيح البخاري.

(٧) - ف،أ: يعلم.

(٨) - جاء في الترمذي وابن ماجه: «ذاك جبريل أتاكم يعلمكم معالم دينكم».

(٩) - هذه الزيادة ما وجدتها في سنن الدارقطني وقد أخرجها ابن حبان في صحيحه. انظر: الإحسان - كتاب الإيمان، باب ذكر البيان بأن الإيمان والإسلام شعب الخ، ١٩٩/١. وكذا أحال عليه ابن رجب في جامعه ٤٨/١-٤٩. فلعل المصنف وهم في قوله: وقد جاء مبيناً في الدارقطني.

[الثلاثون: زاد سليمان التيمي في الحديث من طريق ابن عمر «وتغتسل وتتم الوضوء» قال ابن حبان تفرد بها، قلت: وهو ثقة بإجماع، وفيه بعد: وتحج البيت (وتعتمر) وصححها الحاكم وغيره](١).

الحادية بعد الثلاثين: أخرج هذا الحديث النسائي من طريق أبي ذر وأبي هريرة أيضاً بزيادة حسنه كان عليه الصلاة والسلام يجلس بين ظهراني أصحابه فيجيء الغريب فلا يدري أهو هو(٢) حتى يسأل(٣)، فطلبنا أن يجعل لرسول الله - ﷺ - مجلساً يعرفه الغريب إذا أتاه، فبنينا له دكاناً من طين يجلس عليه. وإنا لجلوس(٤) عنده ورسول الله - ﷺ - بمجلسه إذ أقبل أحسن الناس وجهاً وأطيبهم رائحة(٥)، كأن ثيابه لم يمسها دنس [حتى سلم](٦) من طرف البساط قال: السلام عليك يامحمد، فرد عليه السلام. فقال: أدنو يامحمد؟ فقال: ادن، فما زال يقول: أدنو مراراً ويقول:ادن حتى وضع يديه على ركبتي رسول الله - ﷺ -(٧) وذكر نحوه.

الثانية بعد الثلاثين: في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة أيضاً أنه عليه الصلاة والسلام قال: سلوني، فهابوا أن يسألوه، فجاء رجل فجلس عند ركبتيه، فقال: يارسول الله ما الإسلام؟(٨) الحديث.

---

(١) ـ أ: [ ] ساقط.

انظر: الإحسان، كتاب الإيمان، ذكر البيان بأن الإيمان والإسلام شعب ١٩٩/١. ولم أجد أين صحح الحاكم ذلك.

(٢) ـ في سنن النسائي: أيهم هو، وهو أصوب.

(٣) ـ ط: حتى يسأله.

(٤) ـ ف، ط: إنا لجلوس، والتصحيح من «أ» والسنن، وهي لابد منها حيث إنها واو الحال.

(٥) ـ في السنن: ريحاً.

(٦) ـ أ: [ ] ساقط.

(٧) ـ سنن النسائي، كتاب الإيمان وشرائعه، باب صفة الإيمان والإسلام، ١٠١/٨-١٠٢.

(٨) ـ كتاب الإيمان ح٧، ٤٠/١.

كأنه(١) لما كثر سؤالهم وخيف/ط١٥٨أ/ التعنت به غضب عليه الصلاة والسلام، فأنزل الله تعالى عليه: ﴿**ياأيها آمنوا لا تسألوا عن أشياء**﴾(٢) فانكف الناس، فأرسل الله إليهم جبريل فسأل، فقال: هذا جبريل أراد أن تعلموا إذ لم تسألوا.

الثالثة بعد الثلاثين: ظاهر الحديث تغاير الايمان للإسلام/أ١٠٩ب/ وقد قدمت الكلام على ذلك في أوائل كتاب الايمان ومراد البخاري أنهما واحد، ويرد ما وقع من الفرق بينهما في حديث جبريل إلى ما جاء في حديث وفد عبد/ف١٩٤أ/ القيس من إطلاق لفظ الايمان على الإسلام والأعمال، وقد قال: مثل قوله جماعة منهم البغوي(٣).

الرابعة بعد الثلاثين: [قد جمع هذا الحديث](٤) أنواعاً من القواعد ومهمات من الفوائد، وقد أشرنا إلى جمل منها. ومنها وجوب الايمان بهذه المذكورات وعظم مرتبة هذه الأركان التى فسر الإسلام بها، وجواز قول رمضان بلا شهر كما سلف وعظم محل الإخلاص والمراقبة.

ومنها لا أدري من العلم، ولا يعبر بعبارات مترددة بين الجواب والاعتراف بعدم العلم، وإن ذلك لا ينقصه ولا يزيل ما عرف من جلالته، بل ذلك دليل على ورعه وتقواه ووفور علمه وعدم تكثره وتبجحه بما ليس عنده(٥).

وبين البغوي ما أراده البخاري من التبويب حيث قال: جعل النبي - ﷺ - الإسلام اسماً لما ظهر من الأعمال والايمان اسماً لما بطن من الاعتقاد، وجماعها الدين(٦)، وقد قدمنا ذلك عنه في أوائل كتاب الايمان.

---

(١) ـ ف،أ : أنه.

(٢) ـ المائدة:١٠١.

(٣) ـ انظر: شرح السنة ١/١٠-١١.

(٤) ـ أ : [ ] ساقط.

(٥) ـ شروح البخاري ٢٥٢.

(٦) ـ شرح السنة ١/١٠ مع اختصار.

٣٧: بـــاب:

حدثنا إبراهيم بن حمزة ثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله أن عبد الله بن عباس أخبره قال: أخبرني أبوسفيان «أن هرقل قال له: سألتك هل يزيدون أم ينقصون؟ فزعمت أنهم يزيدون، وكذلك الإيمان حتى يتم، وسألتك هل يرتد أحد منهم سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه؟ فزعمت أن لا، وكذلك الإيمان حين تخالط بشاشته القلوب(١) لا يسخطه أحد».

هذا الحديث/ط٥٨ب/ سبق شرحه مبسوطاً أول الكتاب وبيان رجاله إلا إبراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي المدني، روى عن جماعة من الكبار(٢). وعنه خ د وغيرهما، وروى النسائي عن رجل عنه(٣)، قال ابن سعد: ثقة صدوق(٤)، مات سنة ثلاثين ومائتين بالمدينة(٥).

ثم اعلم أن هذا الحديث وقع هكذا مفرداً بباب وهو ظاهر فإن مقصود البخاري أنه سماه/ف١٩٤ب/ ديناً وإيماناً./١١٠أ/

ووقع في بعض النسخ مدرجاً مع الحديث الذي قبله من غير تخصيصه بباب، وليس بجيد إذ ليس مطابقاً للترجمة(٦) قال ابن بطال: سماه مرة بالدين، ومرة بالإيمان فهي أسماء متعاقبة لمعنى واحد بخلاف قول المرجئة(٧) وإنما اعتبر قول هرقل وإن كان كافراً لا يوثيق بقوله لأنه يأثر هذه الأشياء عن الكتب المتقدمة، وتداولت الصحابة وسائر العلماء قوله ولم ينكروه بل استحسنوه(٨).

----

(١) ـ ف،أ: حتى يخالطه بشاشة القلب.

(٢) ـ منهم إبراهيم بن سعد، والدراوردي. (انظر: التاريخ الكبير ١/١/٢٨٢).

(٣) ـ تهذيب الكمال ٢/٧٧ـ٧٩، وقال: وروى له النسائي في اليوم والليلة.

(٤) ـ الطبقات الكبرى ٥/٤٤٢؛ وتهذيب الكمال ٢/٧٨.

(٥) ـ التاريخ الكبير ١/١/٢٨٣؛ والصغير ٢٣١؛ وتهذيب الكمال ٢/٧٨.

(٦) ـ شروح البخاري ٢٥٣.

(٧) ـ أ: شرح ابن بطال، ج١، ل١٩.

(٨) ـ شروح البخاري ٢٥٣.

٣٨: [باب فضل من استبرأ لدينه](١)

حدثنا أبونعيم ثنا زكريا عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير - رضي الله عنهما - يقول سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «**الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقي المشبهات(٢) فقد استبرأ لعرضه ودينه، ومن وقع في المشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه، ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله في أرضه محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب**».

الكلام عليه من وجوه:

أحدها: هذا الحديث أخرجه البخاري أيضاً في البيوع عن علي وعبدالله بن محمد عن سفيان(٣) عن أبي فروة، وعن محمد بن المثنى عن ابن أبي عدي(٤) كلهم(٥) عن الشعبي، وقال فيه في البيوع: "وبينهما أمور مشتبهة، فمن ترك ما شبه عليه من الإثم كان لما استبان أترك، ومن اجترأ على ما يشك فيه من الإثم أوشك أن يواقع ما استبان،/ط١٥٩أ/ والمعاصي حمى الله، من يرتع حول الحمى يوشك أن يواقعه(٦). وأخرجه مسلم في البيوع عن ابن نمير عن أبيه عن زكريا، وعن أبي بكر عن وكيع عن زكريا،

---

(١) - ف: [ ] بياض.

(٢) - ط: فمن اتقى الشبهات.

(٣) - رواة هذا الحديث عن سفيان بن عيينة راويان هما: علي بن عبدالله بن المديني، وعبدالله بن محمد. ورواه محمد بن كثير العبدي عن سفيان (وهو الثوري).

(٤) - ف،أ: عن أبي عدي.

وسقط من النسخ: عبدالله بن عون - حيث إن ابن أبي عدي لم يرو عن الشعبي بل روى عنه في هذا الطريق ابن عون، فبين ابن أبى عدي والشعبى عبدالله بن عون.

(٥) - هكذا في النسخ، ولعله يقصد زكرياء بن أبي زائده، وأبي فروة وعبدالله بن عون.

(٦) - صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب الحلال بين، والحرام بين وبينهما مشتبهات، ح٢٠٥١، ٢/٧٤.

وعن إسحاق عن عيسى(١) عن زكريا، وعن إسحاق عن جرير عن مطرف وأبي فروة الهمداني وعن عبدالملك بن/ف٥١٩أ/ شعيب عن أبيه عن جده(٢)، وعن خالد ابن يزيد(٣) عن سعيد بن أبي هلال عن عون بن عبدالله وعن قتيبة عن يعقوب عن ابن عجلان عن عبدالرحمن بن سعيد كلهم(٤) عن الشعبي به(٥). وفي الباب عن ابن عمر وواثلة.

أما حديث ابن عمر فأخرجه ابن حذلم في جزئه من جهة عبدالله بن رجاء عن عبيد/أ١١٠أ/ الله عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً: «الحلال بين والحرام بين، وبين ذلك مشتبهات، فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك»(٦).

وأما حديث واثلة فأخرجه الجوري من حديث العلاء بن ثعلبة الأسدي عن أبي المليح عن واثلة مرفوعاً: «لتفتك نفسك» قلت: وكيف لي بذلك؟ [قال: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك وإن أفتاك المفتون، قلت: وكيف لي بذلك؟](٧) قال: تضع يدك على قلبك، فإن الفؤاد يسكن في الحلال ولا يسكن للحرام، وإن الورع المسلم يدع الصغيرة مخافة أن يقع في الكبيرة(٨).

---

(١) ـ في النسخ: وعن إسحاق بن عيسى، وهو خطأ بين حيث إن إسحاق هو ابن إبراهيم، وعيسى هو ابن يونس، والتصحيح من صحيح مسلم.

(٢) ـ جده هو الليث بن سعد المصري.

(٣) ـ في النسخ: خالد بن زيد. والتصحيح من صحيح مسلم.

(٤) ـ الضمير يرجع إلى: زكريا بن أبي زائدة، ومطرف، وأبي فروة وعبدالرحمن بن سعيد، والليث بن سعد، وعون بن عبدالله فهؤلاء الستة رووا عن الشعبي عن النعمان. ورواية قتيبة سداسية والباقي خماسية.

(٥) ـ صحيح مسلم، كتاب المساقاة، ح١٠٧ـ١٠٨، ٣/١٢١٩ـ١٢٢١.

(٦) ـ قال الهيثمي ما معناه: رواه الطبراني في الصغير وإسناده حسن. (المجمع ٤/٧٤).

(٧) ـ أ: [ ] ساقط.

(٨) ـ هذا الحديث أخرجه الطبراني في الكبير٢٢/٧٨: وفيه: «لتعنك نفسك» بدل «لتفتك نفسك»، وأبويعلي في مسنده ١٣/٤٧٦ـ٤٧٧. = =

الوجه الثاني في التعريف برواته:

أما النعمان فهو أبوعبدالله النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة بن خلاس - بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام - الأنصاري الخزرجي، أمه عمرة بنت رواحة أخت عبدالله بن رواحة - رضي الله عنه وعنها، ولد بعد أربعة عشر شهراً من الهجرة وهو أول مولود ولد للأنصار بعد الهجرة، والأكثرون يقولون ولد هو وعبدالله بن الزبير في العام الثاني من الهجرة. وقال ابن الزبير هو أكبر مني(١). روي له مائة حديث وأربعة عشر حديثاً(٢). قتل بقرية عند حمص سنة أربع وستين، وقيل: سنة ستين(٣).

= قال الهيثمي: رواه أبويعلى والطبراني وفيه عبيد بن القاسم وهو متروك. (مجمع الزوائد ٢٩٧/١٠).

قال محقق المعجم الكبير: ورواه أبويعلى ٣٥٢/١؛ والحافظ في المجلس (٣١) من الأمالي وقال: حديث حسن غريب، رجاله رجال الصحيح إلا العلاء بن ثعلبة فقال أبوحاتم الرازي: إنه مجهول، وإنما حسنته لأن لجميع ما تضمنه المتن شواهد مفرقة. قال: قلت: وقد أعله في المجمع (٩٤/١٠) بعبثر بن القاسم وقال هو متروك، وتحرف عبثر إلى عبيد والأصل أيضاً. انتهى.

وهنا تكمن المشكلة فإن كان الراوي عبثراً فهو ثقة، وثقه أحمد ويحيى، وقال أبوحاتم: صدوق. (انظر: الجرح ٤٢/٧-٤٣). وإن كان عبيداً فهو كذاب، هكذا في الجرح ٤١٢/٥.

وفي مسند أبي يعلى عبيد بن القاسم بالياء والدال، فيبدوا أن الشيخ حمدي السلفي محقق المعجم الكبير وهم ووضع بدل الكذاب المتروك وهو عبيد بثقة وهو عبثر. والله أعلم.

(١) - انظر: الإستيعاب ٥٢٢/٣-٥٢٦؛ والإصابة ٥٢٩/٣-٥٣٠.

(٢) - شروح البخارى ٢٥٤.

(٣) - روى ابن عبدالبر قال: لما قتل الضحاك بن قيس بمرج راهط، وذلك للنصف من ذي الحجة سنة أربع وستين في أيام مروان أراد النعمان بن بشير أن يهرب من حمص، وكان عاملا عليها، فخالف ودعا لابن الزبير فطلبه أهل حمص فقتلوه واحتزوا رأسه. قال: وقال أبوبكر بن عيسى: قتل النعمان بقرية من قرى حمص يقال لها: بيران. (الإستيعاب ٥٢٥/٣-٥٢٦).

وقال الحافظ: ولما استخلف معاوية بن يزيد ومات عن قرب دعا النعمان إلى ابن الزبير ثم دعا إلى نفسه فواقعه مروان بن الحكم بعد أن واقع الضحاك بن قيس فقتل النعمان بن بشير وذلك في سنة خمس وستين. (الإصابة ٥٣٠/٣).

تنبيه: نقل عن يحيى بن معين وأهل المدينة أنه لا يصح للنعمان سماع/ط٥٩٠ب/ من النبي - ﷺ - وهو باطل يرده هذا الحديث فإن فيه التصريح بسماعه، وكذا رواية مسلم: وأهوى النعمان بأصبعيه إلى أذنيه وهو ما صححه أهل العراق(١).

فائدة: ليس في الصحابة من اسمه النعمان بن بشير غير هذا فهو من الأفراد، وفيهم النعمان جماعات فوق الثلاثين.

وأما عامر فهو الشعبي وقد تقدمت [ترجمته](٢) وكررها شيخنا قطب الدين في شرحه.

وأما زكريا(ع) فهو أبويحيى زكريا بن أبي زائدة خالد بن ميمون بن فيروز الهمداني الوادعي الكوفي. سمع خلقاً(٣) من التابعين منهم الشعبي والسبيعي، وعنه الثوري وشعبة وخلق(٤). مات سنة سبع أو ثمان أو تسع وأربعين ومائة(٥).

وأما أبونعيم فهو الفضل بن دكين - بضم الدال المهملة وكاف(٦) مفتوحة/ف١٩٥ب/ وهو لقب،

---

(١) - قال ابن معين: ليس يروي النعمان بن بشير عن النبي - ﷺ - حديثاً فيه سمعت النبي - ﷺ - إلا في حديث الشعبي، فإنه يقول فيه: سمعت النبي - ﷺ -: «إن في الجسد مضغة»، والباقي من حديث النعمان إنما هو عن النبي - ﷺ -، ليس فيه سمعت.

وقال: وأهل المدينة يقولون: لم يسمع النعمان بن بشير من النبي - ﷺ -، وإنما يروي أحاديث النعمان عن النبي - ﷺ - الكوفيون والشاميون. (التاريخ ٢/٦٠٦-٦٠٧).

(٢) - ف،أ: [ ] ساقط.

(٣) - ف: جمعاً.

(٤) - انظر: التاريخ الكبير ٢/١/٤٢١؛ وشروح البخاري ٢٥٤.

(٥) - روى البخاري عن أبي نعيم أنه قال: مات سنة ثمان وأربعين ومائتين. (التاريخ الكبير ٢/١/٤٢١؛ الصغير ٢٦٠).

وقال النووي قال ابن نمير: توفي سنة سبع وأربعين، وقال عمرو بن علي: سنة تسع. (شروح البخاري ٢٥٤).

(٦) - ف،أ: ثم كاف.

واسمه عمرو بن حماد بن زهير القرشي التيمي الطلحي الملائي مولى آل طلحة بن عبيد الله(١)، وكان يبيع الملا(٢) فقيل له: الملائي - بضم الميم والمد -. سمع الأعمش وغيره من الكبار(٣)، وقل/١١١١أ/ من يشاركه في كثرة الشيوخ، وعنه أحمد وغيره من الحفاظ الأعلام، قال أبونعيم: شاركت الثوري في أربعين شيخاً أو خمسين شيخاً.

واتفقوا على الثناء عليه ووصفه بالحفظ والإتقان. ومناقبه جمة(٤)، ولد سنة ثلاثين ومائة، ومات سنة ثمان أو تسع عشرة ومائتين(٥)، وكان أتقن أهل زمانه قاله ابن منجويه، قال أبونعيم: أدركت ثمان مائة شيخ منهم الأعمش فمن دونه، فما رأيت أحداً يقول: بخلق القرآن وما تكلم أحد بهذا إلا رمي بالزندقة(٦).

روى عنه خ بغير واسطة وهو وم ٤ بواسطة، ووقع للبخاري هذا الحديث رباعياً من جهة شيخه هذا. ووقع له من طريق غيره خماسياً كما أسلفناه وكذا وقع لمسلم في أعلى طرقه خماسياً كما سلف.

الوجه الثالث: هذا الحديث حديث عظيم حفيل جليل. وهو أحد قواعد الإسلام بل هو مدارها وأسها، وإن جعله بعضهم ثلثها، وبعضهم ربعها(٧) كما/ط١٦٠أ/ سلف في الكلام على حديث إنما الأعمال بالنيات(٨)،

---

(١) - انظر: التاريخ الكبير ١١٨/١/٤؛ والجرح ٦١/٧.

(٢) - قال ابن الأثير: الملاءة بالضم والمد: جمع ملاءة، وهو الإزار والريطة. (النهاية ٣٥٢/٤).

(٣) - التاريخ الكبير ١١٨/١/٤؛ الجرح ٦١/٧؛ شروح البخاري ٢٥٤.

(٤) - شروح البخاري ٢٥٥.

(٥) - التاريخ الكبير ١١٨/١/٤؛ شروح البخاري ٢٥٥؛ والجمع بين رجال الصحيحين ٤١٢/٢.

(٦) - ط: وما تكلم بهذا أحد تقديم وتأخي، أخرجه اللالكائي في شرح أصول الإعتقاد رقم٤٨١، ٢٧٧/٢. ونصه: أدركت ثمانمائة شيخ ونيفاً وسبعين شيخاً - منهم الأعمش فمن دونه - فما رأيت خلقاً يقول بهذه المقالة - يعنى بخلق القرآن - ولا تكلم أحد بهذه المقالة إلا رمي بالزندقة. فقام أحمد بن يونس فقبل رأس أبي نعيم وقال: جزاك الله عن الإسلام خيراً.

(٧) - شروح البخاري ٢٥٥؛ وشرح صحيح مسلم ١١٠/٤.

(٨) - فى كتاب الوحي ل٢٥.

فإنه متضمن الأحكام الشرعية لذكر الحلال والحرام والمتشابهات وما يصلح القلوب ويفسدها وتعلق أعمال الجوارح بها، فيستلزم معرفة تفاصيل الأحكام كلها أصلا وفرعاً ولنذكر نبذة منه على وجه الإختصار فإنا قد بسطنا شرحه في شرح العمدة وشرح الأربعين.

الأولى: ذكر - ﷺ - أن الأشياء على أضرب، ضرب لا شك في حله، وضرب لا شك في تحريمه، وضرب ثالث مشكوك فيه مشتبه، فمن اجتنبه فقد برأ نفسه من المعصية ومن خالطه وقع في الحرام، وفي هذا المشكوك فيه تفاصيل معروفة في كتب الفروع، فمنه ما يرد إلى أصله من حل وحرمة وغيرهما، ومنه ما يحكم/ف١٩٦أ/ فيه بالظاهر من ذلك، ومنه ما تغلب فيه الإباحة، ومنه ما يحكم فيه بالتحريم إحتياطاً(١)، فمعاملة من كان في ماله شبهة أو خالطه رباً مكروهة.

الثانية: قوله - عليه الصلاة والسلام: «وبينهما مشبهات» كذا في البخاري هنا، وفيه في البيوع أمور مشتبهة. وجاء أيضاً «مشتبهات ومتشبهات» وذلك كله بمعنى مشكلات لما فيه/أ١١١ب/ من شبه طرفين متخالفين(٢)، ويشتبه يفتعل أي يشكل ومنه قوله تعالى ﴿إن البقر تشابه علينا﴾(٣)، وأما قوله تعالى ﴿كتاباً متشابهاً﴾(٤) فمعناه في الصدق والحكمة غير متناقض.

الثالثة: اختلف في المراد بالمتشابهات التى ينبغي إجتنابها على أقوال أحدها إنه الذي تعارضت فيه الأدلة فاشتبه أمره وبه جزم القرطبي ثم ذكر في حكمه أقوالا:

أحدها: حرمته لأنه يوقع في الحرام. وثانيها: كراهته(٥) والورع تركه.

---

(١) ـ شروح البخاري ٢٥٥.

(٢) ـ ط: مخالفين.

(٣) ـ البقرة:٧٠.

(٤) ـ الزمر:٢٣.

(٥) ـ ف: كراهيته.

ثالثها: يتوقف فيه، وصوب الثاني لأن الشرع أخرجها من الحرام فهي مرتاب فيها، وصح أنه عليه الصلاة والسلام قال «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»(١) وهذا هو الورع، وقول من قال إنها حلال يتورع عنها ليس بجيد لأن أقل مراتب الحلال استواء الفعل والترك وهذه الأقوال حكاها القاضي عياض أيضاً عن أهل الأصول(٢).

قال النووي/ط١٦٠ب/ والظاهر إنها مخرجه على الخلاف المعروف في حكم الأشياء قبل ورود الشرع، وفيه مذاهب أصحها لا يحكم بشيء. والثاني الإباحة، والثالث المنع(٣).

القول الثاني: إن المراد بها المكروهات قاله الخطابي والمازري وغيرهما، والثالث: إنها المباح وهو مردود كما سلف، وزهد الأولين فيه محمول على موجب شرعي اقتضى ذلك خوف الوقوع فيما يكره، إما من الميل إلى الدنيا، وإما من الحساب عليه وعدم القيام بالشكر لأن حقيقة المباح التساوي.

الرابعة: قوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ: «لا يعلمها كثير من الناس» أي بسبب/ ف١٩٦ب/ اشتباهها على بعضهم دون بعض، لا أنها في أنفسها مشتبهة مستبهمة على كل الناس لا بيان لها، فإن العلماء يعرفونها،

---

(١) ـ هذا الحديث ذكره البخاري معلقاً عن حسان بن أبي سنان، كتاب البيوع، باب تفسير المشبهات .

وأخرجه أحمد في مسنده ١٥٣/٣ عن أنس بن مالك مرفوعاً؛ والترمذي في صفة القيامة رقم٢٥١٨، ٥٧٧/٤، وقال: هذا حديث حسن صحيح. والنسائي في الأشربة، باب الحث على ترك الشبهات، ٣٢٧/٨ كلاهما عن أبي الحوراء السعدي عن الحسن بن علي ـ رضي الله عنهم ـ عن رسول الله ـ ﷺ ـ.

(٢) ـ شرح صحيح مسلم ٢٧/١١ـ٢٨.

(٣) ـ المصدر السابق ٢٨/١١.

لأن الله تعالى جعل عليها دلائل يعرفها بها أهل العلم، ولكن كل أحد لا يقدر على تحقيق ذلك، ولهذا نفي علمها عن كثير من الناس، ولم يقل لا يعلمها كل الناس أو أحد من الناس(١).

الخامسة: لما ذكر البخاري في البيوع، باب تفسير المشتبهات هذا الحديث عقبه بقول حسان بن أبي سنان: ما رأيت شيئاً أهون من الورع "دع ما يريبك إلى ما لا يريبك" وذكر فيه حديث المرأة السوداء في الرضاع وقال: "كيف وقد قيل؟" وحديث "احتجبي منه" وحديث عدي بن حاتم في الصيد: "لا تأكل". ثم ترجم باب ما يتنزه من الشبهات وذكر فيه حديث التمرة الساقطة وتركها خشية الصدقة، عقبه بباب آخر فيما لا يجتنب فقال: باب من لم ير الوساوس ونحوها من الشبهات ثم ذكر فيه حديث الرجل [الذي](٢) يجد الشيء في الصلاة وقوله: "لا [ينصرف](٣) حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً" وحديث عائشة: "إن قوماً يأتون بلحم لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا؟ فقال: سموا [انتم](٤) عليه وكلوه"(٥) وسيأتي الكلام على ذلك في موضعه، إن شاء الله تعالى.

السادسة: اختلف أصحابنا في ترك الطيب، وترك لبس الناعم هل هو طاعة أم لا؟ فقال القاضي أبو الطيب: إنه طاعة لما علم من أمور(٦) السلف

----

(١) ـ معالم السنن ٥/٦؛ شروح البخاري ٢٥٥.

(٢) ـ ف،أ: [ ] ساقط.

(٣) ـ ط: [ ] ساقط.

(٤) ـ ط: [ ] ساقط.

(٥) ـ ف،أ: وكلوا.

انظر: هذا كله في كتاب البيوع، باب تفسير الشبهات، وباب ما يتنزه من الشبهات، وباب من لم ير الوساوس ونحوها من الشبهات، ح٢٠٥٣-٢٠٥٧، ٢/٧٤-٧٦.

(٦) ـ ف،أ: أمر.

من/ط١٦١أ/ خشونة العيش، وخالف الشيخ أبوحامد واستدل بقوله تعالى: ﴿قل من حرم زينة الله﴾(١) الآية وقال ابن الصباغ: يختلف ذلك باختلاف الناس وتفرغهم للعبادة وقصورهم واشتغالهم بالضيق والسعة، وصوبه الرافعي.

السابعة: ما يخرج إلى الوسوسة من تجويز الأمر البعيد ليس من الشبهات المطلوب اجتنابها بل وسواس شيطاني وسبب الوقوع في ذلك عدم العلم بالمقاصد الشرعية. وقد نبه الشيخ أبومحمد الجويني على جملة من ذلك، منها غسل الثياب الجدد وغسل القمح وغير ذلك من التنطع البارد.

الثامنة: معنى/ف١٩٧أ/ استبرأ لدينه وعرضه: سلم دينه مما يفسده أو ينقصه وعرضه مما يشينه واستبرأ لنفسه: طلب البراءة من الإثم فبرأها، فمن لم يتق الشبهات المختلف فيها وانتهك حرمتها فقد أوجد السبيل على عرضه فيما رواه أو شهد به كما نبه عليه ابن بطال(٢).

التاسعة: معنى «يوشك أن يواقعه» وفي رواية أخرى «وقع في الحرام» أي يقع فيه ولا يدري، أو إذا اعتادها قادته إلى الوقوع فيه متعمداً، فيتجاسر عليه ويواقعه/أ١١١ب/ غالباً، ومتعمداً لخفة الزاجر عنده، ولما قد ألفه من المساهلة(٣).

العاشرة: يوشك بكسر الشين أي يسرع ويقرب، وماضيه أوشك(٤) ولا عبرة بمن أنكره، وفي الصحاح العامة بفتح الشين وهي لغة رديئة(٥).

---

(١) ـ الأعراف:٣٣.

(٢) ـ شرح ابن بطال ج١، ل٢٠.

(٣) ـ انظر: شرح صحيح مسلم ١١٣/٤، قال: وهذا نحو قول السلف: المعاصي بريد الكفر.

(٤) ـ انظر: المصدر السابق، وشروح البخاري ٢٥٥.

(٥) ـ الصحاح ١٦١٥/٤.

الحادية عشرة: قوله فيما مضى «فمن اتقى المشبهات» قال النووى في شرحه: ضبط على وجهين بفتح الباء المشددة وبكسرها مع التخفيف والتشديد وكله صحيح فمعناه مشبهات أنفسها بالحلال أو مشبهات الحلال، وعلى رواية الفتح فمعناه مشبهات بالحلال(١).

الثانية عشرة: قوله عليه الصلاة والسلام: «ألا وإن لكل ملك حمى» هذا مثل ضربه عليه أفضل الصلاة والسلام وذلك إن ملوك العرب كانت تحمى مراعي لمواشيها وتتوعد من يقربها فيبعد عنها خوف ذلك، وتحمى أيضاً ما يحيط بها/ط١٦١ب/ ويقاربها، والله تعالى ملك الملوك وله حمى وهي المحرمات التى ورد الشرع بها كالزنا وغيره، فهي حمى الله تعالى الذي منعِ(٢) من دخوله والتعرض له ولمقدماته وأسبابه فمن خالف شيئاً من ذلك استحق العقوبة، نسأل الله [تعالى](٣) العفو والحماية عما يكره.

الثالثة عشرة: المضغة: القطعة من اللحم سميت به لأنها تمضغ في الفم لصغرها(٤)، وجمعها مضغ.

الرابعة/ ف١٩٧ب/ عشرة: قوله إذا صلحت وإذا فسدت هو بفتح اللام والسين، ويضمان في المضارع، ويقال صلح وفسد بالضم، إذا صار الصلاح والفساد هيئة لازمة، كظرف وشرف والمعنى صارت تلك المضغة ذات صلاح وفساد(٥).

الخامسة عشرة: القلب سمي بذلك لتقلبه وسرعة الخواطر فيه وترددها عليه، وأصله المصدر ثم نقل إلى هذا العضو، وألتزمت العرب التفخيم في قافه

---

(١) ـ شروح البخاري ٢٥٦.

(٢) ـ ف: التى منع.

(٢) ـ ط: [ ] ساقط.

(٣) ـ شرح صحيح مسلم ١١٣/٤؛ وشروح البخاري ٢٥٧ـ٢٥٨.

(٤) ـ انظر: شرح صحيح مسلم ١١٢/٤.

للفرق بينه وبين أصله، وقد قال بعضهم: يحذر اللبيب من سرعة انقلاب قلبه إذ ليس بين القلب والقلب إلا التفخيم وما يعقلها إلا العالمون.

السادسة عشرة: قوله عليه الصلاة والسلام «إذا صلحت» إلى قوله « ألا وهي القلب» هذا أصل عظيم فحق على كل مكلف السعي التام في إصلاح قلبه ورياضة نفسه وحملها على/١١١٢أ/ الأخلاق الجميلة المحصلة لطهارة قلبه وصلاحه، أعاننا الله على ذلك(١).

السابعة عشرة: استدل بهذا ابن بطال على أن العقل في القلب، وأن ما في الرأس فهو من سبب العقل(٢)، وهو مذهب أصحابنا(٣)، وذهب آخرون إلى أنه في الرأس، ولا دلالة في الحديث لواحد من المذهبين كما نبه عليه النووى في شرحه(٤).

الثامنة عشرة: استدل به بعض أصحابنا على أحد الوجهين فيما إذا حلف لا يأكل لحماً فأكل قلباً إنه يحنث به، وإليه مال أبوبكر الصيدلاني المروزي(٥)، والأصح أنه لا يحنث به لأنه لا يسمى لحماً عرفاً.

---

(١) ـ شروح البخاري ٢٥٦.

(٢) ـ شرح ابن بطال ج١، ل٢٠.

(٣) ـ وهو الحق موافق للنصوص الشرعية كقوله تعالى: ﴿أفلم يسيروا فى الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها﴾ الأية. [الحج ٤٦]

(٤) ـ شروح البخاري ٢٥٦.

(٥) ـ شروح البخاري ٢٥٦.

٣٩: باب أداء الخمس من الإيمان

حدثنا علي بن الجعد ثنا شعبة عن أبي جمرة قال كنت أقعد مع ابن عباس فيجلسني/ ط١٦٢أ/ على سريره، فقال: أقم عندي حتى أجعل لك سهماً من مالي، فأقمت معه شهرين ثم قال: إن وفد عبدالقيس لما أتوا النبي - ﷺ - قال: **«من القوم أو من الوفد؟ قالوا: ربيعة قال: مرحباً بالقوم أو بالوفد غير خزايا ولا ندامى، فقالوا: يارسول الله، إنا لا نستطيع/ف١٩٨أ/ أن نأتيك إلا في الشهر الحرام، وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر فمرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة. وسألوه(١) عن الأشربة فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع. أمرهم بالإيمان بالله وحده، قال أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وأن تعطوا من المغنم الخمس، ونهاهم عن أربع، عن الحنتم والدبا والنقير والمزفت، وربما قال: المقير، وقال: احفظوهن وأخبروا بهن من وراءكم».**

الكلام عليه من وجوه:

أحدها: إن هذا الحديث(٢) أخرجه البخاري في عشرة مواضع من صحيحه هنا كما ترى وفي خبر الواحد عن علي بن الجعد عن شعبة، وعن إسحاق عن النضر عن شعبة(٣). وفي كتاب العلم عن بندار عن غندر عن شعبة(٤).

---

(١) ـ ف: وسأل.

(٢) ـ ف،أ: أحدها، هذا الحديث.

(٣) ـ كتاب أخبار الآحاد، باب وصاة النبي - ﷺ - وفود العرب أن يبلغوا من وراءهم، ح٧٢٦٦، ٣٥٦/٤.

(٤) ـ كتاب العلم، باب تحريض النبي - ﷺ - وفد عبدالقيس على أن يحفظوا الإيمان، والعلم ويخبروا من وراءهم، ح٨٧، ٤٨/١.

وفي الصلاة عن قتيبة عن عباد بن عباد(١)، وفي الزكاة عن/١١٢أ/ب/ حجاج بن منهال عن حماد(٢)، وفي الخمس عن أبي النعمان عن حماد(٣)، وفي مناقب قريش عن مسدد عن حماد(٤)، وفي المغازي عن سليمان بن حرب عن حماد(٥)، وعن إسحاق عن أبي عامر العقدي عن قرة(٦)، وفي الأدب عن عمران بن ميسرة عن عبد الوارث(٧) عن أبي التياح(٨)، وفي التوحيد عن عمرو بن علي عن أبي عاصم عن قرة(٩).

وأخرجه مسلم في الايمان والأشربة عن خلف بن هشام عن حماد، وعن يحيى بن يحيى عن عباد(١٠)، وفي الايمان وحده عن أبي موسى وأبي بكر ابن أبي شيبة، وبندار عن غندر عن شعبة(١١)، وعن ابن معاذ عن أبيه عن قرة، وعن نصر بن علي عن أبيه عن قرة كلهم عن أبي جمرة به(١٢)، ولم يذكر البخاري في شيء من طرقه قصة الأشج وذكرها مسلم في الحديث/ط١٦٢ب/ فقال عليه الصلاة والسلام للأشج(١٣)، أشج عبد القيس: «إن فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والأناة»(١٤).

----

(١) ـ كتاب مواقيت الصلاة، باب ﴿منيبين إليه واتقوه، وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين﴾. [الروم:٣١]، ح٥٢٣، ١/١٨٢، ١٨٣.

(٢) ـ كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، ح١٣٩٨، ١/٤٣١.

(٣) ـ كتاب فرض الخمس، باب أداء الخمس من الدين، ح٣٠٩٥، ٢/٣٨٨.

(٤) ـ كتاب المناقب، باب، ح٣٥١٠، ٢/٥٠٦.

(٥،٦) ـ كتاب المغازي، باب وفد عبدالقيس، ح٤٣٦٨، ٤٣٦٩، ٣/١٦٧.

(٧) ـ أ : عبدالوهاب.

(٨) ـ كتاب الأدب، باب قول الرجل مرحباً، ح٦١٧٦، ٤/١٢٤.

(٩) ـ كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿والله خلقكم وما تعملون﴾. [الصافات ٩٦]، ح٧٥٥٦، ٤/٤١٨.

(١٠) ـ كتاب الإيمان، ح٢٣، ١/٤٦، وكتاب الأشربة، ح٣٩، ٣/١٥٧٩.

(١١) ـ كتاب الإيمان، ح٢٤، ١/٤٧.

(١٢) ـ كتاب الإيمان، ح٢٥، ١/٤٨.

ويرجع الضمير في (كلهم) إلى شعبة، وقرة بن خالد، وحماد بن زيد، وعباد بن عباد.

(١٣) ـ ف،أ : الأشج.

(١٤) ـ انظر : المصدر السابق.

الوجه الثاني في التعريف برواته، وقد سلف التعريف بابن عباس وشعبة.

وأما أبوجمرة فهو بالجيم والرا وليس في الصحيحين من يكنى بهذه الكنية/ف١٩٨ب/ غيره، ولا من اسمه جمرة بل ولا في باقي الكتب الستة أيضاً ولا الموطأ (١)، وفي كتاب الجياني أنه وقع في نسخة أبي ذر عن أبي الهيثم بالحاء والزاي، وذلك وهم، واسمه نصر بن عمران بن عصام، وقيل: ابن عاصم بن واسع الضبعي البصري(٢) سمع ابن عباس وابن عمر وغيرهما من الصحابة وخلقاً من التابعين، وعنه أيوب وغيره من التابعين وغيرهم(٣). كان مقيماً بنيسابور ثم خرج إلى مرو ثم انصرف إلى سرخس وبها توفي سنة ثمان(٤) وعشرين ومائة(٥)، وثقته متفق عليها. والضبعي بضم الضاد المعجمة ثم باء موحدة ثم عين مهملة نسبة إلى ضبيعة بن قيس بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن علي بن بكر بن وائل(٦)، قال أبوأحمد الحاكم: ليس في المحدثين أبوجمرة غيره، وما عداه أبوحمزة بالحاء المهملة.

---

(١) ـ انظر: شرح صحيح مسلم ١٥٣/١.

(٢) ـ شرح صحيح مسلم ١٥٣/١.

(٣) ـ انظر: التاريخ الكبير ١٠٤/٢/٤؛ والجرح ٤٦٥/٨؛ وشروح البخاري ٢٦٠.

(٤) ـ ط،أ: ثماني.

(٥) ـ أسند النووي هذا القول إلى مسلم ـ شروح البخاري ٢٦٠؛ ولم أجده في كناه، وقال البخاري: مات في ولاية يوسف بن عمر، وكانت ولاية يوسف بن عمر سنة إحدى وعشرين ومائة إلى سنة أربع وعشرين ومائة. (التاريخ الكبير ١٠٤/٢/٤؛ والصغير ١٣٨).

(٦) ـ قال الحافظ: واسمه (يعنى أبا جمرة) نصر بن عمران بن نوح بن مخلد الضبعي ـ بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة ـ من بني ضبيعة ـ أوله مضغر ـ وهم بطن من عبدالقيس كما جزم الرشاطي.

وفي بكر بن وائل بطن يقال لهم بنو ضبيعة أيضاً، وقد وهم من نسب أباجمرة إليهم من شراح البخاري، فقد روى الطبراني وابن مندة في ترجمة نوح بن مخلد جد أبي جمرة أنه قدم على رسول الله ـ ﷺ ـ فقال له: ممن أنت؟ قال: من ضبيعة ربيعة فقال: خير ربيعة عبدالقيس ثم الحي الذي أنت منهم. (الفتح ١٥٨/١).

وقد روى مسلم عن أبي حمزة بالحاء المهملة عمران بن أبي عطاء القصاب، بياع القصب الواسطي حديثاً واحداً عن ابن عباس فيه ذكر معاوية وإرسال النبي - ﷺ - ابن عباس/١١٣أ/ خلفه(١)، قال بعض الحفاظ يروى شعبة عن سبعة يروون عن ابن عباس كلهم أبوحمزة بالحاء والزاي إلا هذا، ويعرف هذا من غيره منهم أنه إذا أطلق عن ابن عباس أبوجمرة فهو هذا، وإذا أرادوا غيره ممن هو بالحاء قيدوه بالاسم والنسب(٢) أو الوصف كأبي حمزة القصاب في آخر صحيح مسلم في قصة معاوية كما أسلفناه.

وأما علي بن الجعد فهو الإمام أبوالحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري الهاشمي مولاهم البغدادي(٣)، سمع الثوري ومالكاً وغيرهما من الأعلام، وعنه أحمد والبخاري وأبوداود وغيرهم(٤)، قال موسى بن داود: ما رأيت أحفظ منه، وكان/ط١٦٣أ/ أحمد يحض على الكتابة عنه(٥)، وقال يحيى بن معين: هو رباني العلم ثقة، فقيل له هذا الذي [قد](٦) كان منه،

---

(١) ـ كتاب البر والصلة والآداب، ح٩٦، ٤/٢٠١٠.

قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما: «كنت العب مع الصبيان، فجاء رسول الله ـ ﷺ ـ فتواريت خلف باب إلى قوله «اذهب فادع لى معاوية» وفيه فجئت فقلت: هو يأكل. فقال في الثانية: «لا أشبع الله بطنه». (وانظر: شرح صحيح مسلم ١٥٣/١).

(٢) ـ ط: والنسبة، وما اثبته موافق لما في شرح النووى للبخاري. ذكره ابن الصلاح في القسم السادس من معرفة المتفق والمفترق من الأسماء خاصة أو الكنية خاصة، وأشكل مع ذلك لكونه لم يذكر بغير ذلك. (علوم الحديث ١٨٢؛ وشروح البخاري ٢٦٠ـ٢٦١).

(٣) ـ التاريخ الكبير ٢٦٦/٢/٣؛ والجرح ١٧٨/٦؛ وشروح البخاري ٢٦١.

(٤) ـ انظر: الجرح ١٧٨/٦؛ وشروح البخاري ٢٦١.

(٥) ـ شروح البخاري ٢٦١. وموسى بن داود هو الضبي أبوعبدالله الطرسوسي نزيل بغداد، صدوق فقيه زاهد له أوهام. مات سنة سبعة عشرة ومائتين. (التقريب ٦٠٥٩).

(٦) ـ ف،أ: [ ] ساقط.

يعنى إنه كان يتهم بالجهم، فقال ثقة صدوق(١) وقيل: إن الذي كان يقول بالجهم ولده الحسن قاضي بغداد(٢)، وأقوالهم في الثناء عليه والحفظ والإتقان مشهورة(٣)، وبقي ستين سنة أو سبعين سنة يصوم يوماً ويفطر يوماً(٤)، ولد سنة ست وثلاثين ومائة، ومات سنة ثلاثين ومائتين(٥) ودفن بمقبرة باب حرب ببغداد(٦).

الوجه الثالث في بيان ألفاظه ومعانيه وفوائده:

الأولى: قوله «كنت أقعد مع ابن عباس» يعنى زمن ولايته البصرة من قبل علي - رضي الله عنهما.

وللبخاري في كتاب العلم عنه «كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس»(٧)، ولمسلم «كنت أترجم بين يدي ابن عباس وبين الناس(٨)، قيل: إن لفظة يدي زائدة لتتفق الروايات، وقيل: التقدير بينه وبين الناس(٩)، والترجمة التعبير بلغة عن لغة لمن لا يفهم(١٠)،

---

(١) - تاريخ بغداد ١١/٣٦٥-٣٦٦.

(٢) - تارخ بغداد ١١/٣٦٣.

(٣) - من ذلك قول أبي حاتم - رحمه الله: كان متقناً صدوقاً، لم أر من المحدثين من يحفظ ويأتي على لفظ واحد لا يغيره سوى قبيصة وأبي نعيم في حديث الثوري ويحيى الحماني في حديث شريك وعلي بن الجعد في حديثه. وقال أبوزرعة: كان صدوقاً في الحديث. (الجرح ٦/١٧٨).

(٤) - تاريخ بغداد ١١/٣٦٦؛ وشروح البخاري ٢٦١.

(٥) - شروح البخاري٢٦١؛ وفي تاريخ بغداد ١١/٣٦٦: أنه ولد في سنة ثلاث وثلاثين، وقيل: أربع وثلاثين ومائة، وتوفي سنة ثلاثين ومائتين، وقد استكمل ستاً وتسعين سنة، وأحسب كان قد دخل في سبع وتسعين.

(٦) - شروح البخاري ٢٦١. وفيه: بمقبرة باب حزم.

(٧) - ط: «كنت أترجم بين ابن عباس والناس». (انظر الجامع الصحيح ١/٤٨).

(٨) - كتاب الإيمان، ح٢٤، ١/٤٨.

(٩) - شرح صحيح مسلم ١/١٥٨.

(١٠) - انظر: شرح صحيح مسلم ١/١٥٨.

وقيل: كان يتكلم بالفارسية وكان يترجم لابن عباس عمن يتكلم بها(١).

قال ابن الصلاح: وعندي أنه كان يترجم عن ابن عباس إلى من خفي عليه من الناس لزحام أو لاختصار يمنع من فهمه، وليست الترجمة مخصوصة بتفسير لغة بأخرى، فقد أطلقوا على قولهم: (باب كذا) اسم الترجمة لكونه يعبر عما يذكره بعد.

قال النووي: والظاهر أنه يفهمهم عنه ويفهمه عنهم(٢)، وفي لفظ فجاءته امرأة فسألته عن نبيذ الجَرِ فقال: ... الحديث(٣)./١٣١أ/١١ب/

الثانية: فيه جواز الترجمة والعمل بها، وجواز المترجم الواحد لأنه من باب الخبر لا من باب الشهادة على المشهور وبوب عليه البخاري في بعض طرقه: (باب الترجمة بين يدي الحاكم)(٤).

الثالثة: السرير معروف وجمعه سرر بضم الرا كما جاء به القرآن الكريم، ويجوز فتحها وكذا ما أشبهها من المضعف كجديد وجدد ودليل ودلل ونظائره، ويجوز فيها ضم الثاني وفتحه، والضم أشهر، والفتح حكاه الواحدي والجوهري وغيرهما، ولا وجه لمن أنكره/(٥)/ط١٦٣ب/.

الرابعة: فيه إستحباب إكرام/ف١٩٩ب/ كبير القدر من جلسائه ورفع مجلسه وتخصيصه فيه على غيره(٦).

---

(١) ـ شرح ابن بطال ج١، ل٢١؛ وشرح صحيح مسلم ١٥٨/١.

(٢) ـ شروح البخاري ٢٦٢؛ وشرح صحيح مسلم ١٥٨/١.

(٣) ـ أخرجها مسلم في الإيمان، ح٢٤، ٤٧/١؛ وشرح صحيح مسلم ١٥٨/١.

(٤) ـ إكمال المعلم ح١، ل١٦أ.

جاء في كتاب الأحكام، باب ترجمة الحكام، وهل يجوز ترجمان واحد، وقال فيه: وقال أبوجمرة: «كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس»، ٣٤١/٤-٣٤٢.

(٥) ـ شروح البخاري ٢٦٢؛ وانظر: الصحاح ٦٨٢/٤.

(٦) ـ شروح البخاري ٢٦٢.

الخامسة: معنى قوله: «أقم عندي حتى أجعل لك سهماً من مالي» أقم عندي لتساعدني على فهم كلام السائلين فإنه كان يترجم له كما سلف ويخبره بمراد السائل الأعجمي، ويخبر السائل بقول ابن عباس(١).

السادسة: الوفد الجماعة المختارة من القوم ليتقدموهم في(٢) لقي العلماء(٣) والمصير إليهم في المهمات، واحدهم وافد(٤). قال ابن سيده: يقال وفد عليه وإليه وفداً ووفوداً ووفادة وإفادة على البدل قَدِم، وأوفده عليه وهم الوفد والوفود، فأما الوفد فاسم للجمع(٥) وقيل: جمع وأما الوفود فجمع وَفد(٦)، وقد أوفده إليه، وفي الجامع للقزاز ووفوده، والقوم يفدون وأوفدتهم أنا إيفاداً، وواحد الوفد وافد، وفي الصحاح: وفد فلان على الأمير رسولا والجمع وفد، وجمع الوفد أوفاد، والاسم الوفادة، وأوفدته أنا إلى الأمير أرسلته(٧)، وفي المغيث ومجمع الغرائب الوفد قوم يجتمعون فيردون البلاد(٨).

وما ذكرته أولا هو قول صاحب التحرير، وجزم به النووى في شرحه لهذا الكتاب، وقال القاضي: هم القوم يأتون الملك ركباناً(٩)، ويؤيد ما ذكره أن ابن عباس فسر قوله تعالى: ﴿يوم نحشر المتقين إلى الرحمن وفداً﴾(١٠) قال: ركباناً(١١).

---

(١) ـ شروح البخاري ٢٦٢.

(٢) ـ ط: إلى.

(٣) ـ هكذا النسخ وفي شرح صحيح مسلم: العظماء وهو الأنسب.

(٤) ـ شرح صحيح مسلم ١٥٣/١، نقلا عن صاحب التحرير؛ وشروح البخاري ٢٦٢.

(٥) ـ ط: لجمع.

(٦) ـ ف،أ: واحد.

(٧) ـ الصحاح ٥٥٣/٤ مع تصرف قليل.

(٨) ـ المجموع المغيث ٤٣٨/٣.

(٩) ـ مشارق الأنوار ٢٩٢/٢ مع تصرف واختصار.

(١٠) ـ مريم:٨٥، وفي ف: يوم يحشر المتقون.

(١١) ـ تفسير الطبري ١٢٧/١٦، وكذا عن علي وأبي هريرة ـ رضي الله عنهما.

السابعة: وفد عبد القيس تقدموا قبائل عبد القيس للمهاجرة إلى رسول الله - ﷺ - وكانوا أربعة عشر راكباً رئيسهم الأشج العصري واسمه المنذر بن عائذ بالذال المعجمة(١)، وقال ابن الكلبي: المنذر بن الحارث بن زياد(٢)، وقيل: المنذر بن عامر وقيل: ابن عبيد وقيل: عبد الله بن عوف قاله ابن سعد(٣)، ولقب بالأشج لأثر كان في وجهه، وسبب وفادتهم(٤) ان منقذ بن حيان أحد بني غنم بن وديعة كان متجره إلى يثرب بملاحف وتمر من هجر بعد الهجرة فمر به النبي - ﷺ -/ط١٦٤أ/ فنهض منقذ إليه فقال النبي - ﷺ - [لمنقذ/ف٢٠٠أ/ بن حيان](٥) كيف جمع قومك ثم سأله عن أشرافهم يسميهم فأسلم منقذ وتعلم الفاتحة وإقرأ، ثم رحل إلى هجر فكتب النبي - ﷺ - إلى جماعة عبد القيس فكتمه ثم اطلعت عليه امرأته وهي بنت المنذر بن عائذ - بالذال المعجمة - ابن المنذر بن الحارث بن النعمان بن زياد بن عصر بن عوف بن عمرو بن عوف بن بكر بن عوف بن أنمار بن عمرو بن وديعة بن لكيز بالزاي بن قصي بن عبد القيس بن أفصى بالفاء ثم صاد مهملة بن دعمي بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار، والمنذر هذا هو الأشج كما سلف سماه عليه الصلاة والسلام به [لأثر كان في وجهه](٦)، وكان منقذ يصلي ويقرأ، فذكرت لأبيها فتلاقيا فوقع الإسلام في قلبه ثم ثار الأشج إلى قومه عصر ومحارب بكتاب رسول الله - ﷺ - فقرأه عليهم فوقع الإسلام في قلوبهم وأجمعوا على السير إلى رسول الله - ﷺ -

---

(١) - شرح صحيح مسلم ١/١٥٤ نقلا عن صاحب التحرير؛ وشروح البخاري ٢٦٢.

(٢) - جمهرة النسب لابن الكلبي ٢/٣٢٩.

(٣) - ليس هذا في الطبقات. انظر: ترجمته من الطبقات ٥/٥٥٧-٥٥٩.

(٤) - ف،أ: وسبب وفادهم.

(٥) - ط: [ ] ساقط.

(٦) - ف: [ ] لأنه كان في وجهه كما سلف، وأ: لأنه كان في وجهه شجة كما سلف.

فسار الوفد فلما دنوا من المدينة(١) قال النبي - ﷺ - «أتاكم وفد عبدالقيس خير أهل المشرق وفيهم الأشج العصري غير ناكثين ولا مبدلين ولا مرتابين إذ لم يسلم قوم حتى وتروا»(٢)، قال القاضي: وكان وفودهم عام الفتح قبل خروج النبي - ﷺ - إلى مكة(٣).

فائدة: القيس في اللغة الشدة وبه سمي امرؤ القيس أي رجل الشدة(٤).

الثامنة: قوله: «قال من القوم أو من الوفد» هو شك من بعض الرواة(٥)، قالوا: ربيعة، هذا نسبة إلى جدهم الأعلى فإن عبدالقيس هو ابن أفصى بن دعمي بن جديلة بن أسد بن ربيعة(٦) كما سلف.

التاسعة: قوله: «قال مرحباً بالقوم» هو من الرحب بضم الراء وهو السعة، والرحب بالفتح الشيء الواسع ومرحباً منصوب بفعل مضمر لا يظهر أي صادفت رُحباً وأتيت رَحْباً وسعة فاستأنس(٧)، وقال الفراء: معناه رحب/ف٢٠٠ب/ الله بك مرحباً، كأنه وضع موضع الترحيب، والعرب أيضاً تقول مرحبك الله/أ١١٤ب/ ومسهلك/ ط١٦٤ب/، ومرحباً بك ومسهلا ذكره الهروي وغيره(٨)، وأكثرت العرب منه، ومرادها البر والإكرام وحسن اللقاء(٩).

---

(١) - في النسخ: الوديعة، ولم أجد في المعاجم هذا الاسم ولا موقعها، وفي شرح صحيح مسلم، المدينة - بدل هذه الكلمة ولعله الصواب، والوديعة تحريف من بعض النساخ.

(٢) - شرح صحيح مسلم ١٥٣/١-١٥٤ نقلا عن صاحب التحرير.

(٣) - إكمال المعلم ج١، ل١٥أ.

(٤) - لسان العرب ١٨٧/٦ مادة (ق ي س).

(٥) - شروح البخاري ٢٦٣.

(٦) - شرح صحيح مسلم ١٥٤/١.

(٧) - المفهم، ج١، ل٢٣ب.

(٨) - الغريبين ج١، ل٤٠٤ وانظر: لسان العرب ٤١٣/١-٤١٥، مادة (رحب).

(٩) - شرح صحيح مسلم ١٥٨/١؛ والمفهم ج١، ل٢٣ب.

العاشرة: قوله: «غير خزايا ولا ندامى» هكذا وقع هنا، وجاء في غير ذا الموضع «غير الخزايا ولا الندامى» بالألف [واللام](١) فيهما(٢)، وفي رواية لمسلم «غير خزايا ولا الندامى»(٣) وكله صحيح، وغير منصوب على الحال هكذا الرواية، ويؤيده رواية البخاري في موضع آخر «مرحباً بالقوم الذين جاءوا غير خزايا ولا ندامى»(٤)، وأشار صاحب التحرير إلى أنه روى بالكسر على الصفة للقوم والمعروف الأول، وأما معناه فالخزايا جمع خزيان كحيران وحيارى، والخزيان المستحيي وقيل: الذليل المهان(٥) [وبه جزم ابن التين في المغازي فقال: أي غير أذلاء ولا مهانين. يقال خزي الرجل يخزي خزياً إذا هلك وخزي خزاية إذا استحيى، قال: ويحتمل أن يريد أنكم لم تقعوا في بلية قال ابن السكيت: خزي إذا وقع في بلية](٦).

[وأما الندامى](٧) فقيل: جمع ندمان بمعنى نادم وهي لغة في نادم حكاها القزاز والجوهري(٨) وغيرهما وعلى هذا هو على بابه وقيل: جمع نادم اتباعاً للخزايا، وكان الأصل نادمين فاتبع لخزايا تحسيناً للكلام، وهذا الاتباع كثير في كلام العرب وهو فصيح، ومنه قوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ:

---

(١) ـ ف،أ: [ ] ساقط.

(٢) ـ أخرج النسائي في الأشربة، ذكر الأخبار التى اعتل بها من أباح شراب السكر ٣٢٣/٨. ولفظه «مرحباً بالوفد ليس بالخزايا ولا النادمين». و أما ذكره من لفظ (غير الخزايا والندامى) فلم أظفر به.

(٣) ـ جاء ذلك في البخاري في المغازي، باب وفد عبدالقيس، ح٤٣٦٨، ١٦٧/٣؛ ومسلم في الإيمان، ح٢٤، ٤٧/١.

(٤) ـ أخرجها في الأدب، باب قول الرجل مرحباً، ح٦١٧٦، ١٢٤/٤.

(٥) ـ شرح صحيح مسلم ١٥٨/١.

(٦) ـ ف،أ: [ ] ساقط.

(٧) ـ أ: [ ] ساقط.

(٨) ـ الصحاح: ٢٠٤٠/٥.

«ارجعن مأزورات غير مأجورات»(١) اتبع مأزورات لمأجورات، ولو أفرد ولم يتبع لقال موزورات كذا قاله الفراء وجماعات، قالوا: ومنه قول العرب إني لآتيه بالغدايا والعشايا جمعوا الغداة على غدايا اتباعاً لعشايا وأصله غدوات(٢).

وأما معنى غير ندامى فالمقصود إنه لم يكن منكم تأخر عن الإسلام ولا عناد ولا أصابكم إسار ولا سباء ولا ما أشبه ذلك مما تستحيون بسببه أو تذلون أو تهانون أو تندمون(٣). فهذا إظهار لشرفهم حيث دخلوا في/ف١٢٠أ/ الإسلام طائعين من غير خزي ثم لما أسلموا احترموا.

الحادية عشرة: قوله: «إنا لا نستطيع أن نأتيك إلا في الشهر الحرام» المراد جنس الأشهر الحرم وهي أربعة: ذوالقعدة وذوالحجة والمحرم ورجب/ط١٦٥أ/ وفي رواية لمسلم في أشهر الحرم(٤) أي في أشهر الأوقات الحرم، وإنما مكنوا في هذه الأشهر دون غيرها لأن العرب كانت لا تقاتل فيها، وما ذكرناه من عد الأشهر الحرم هو المستحسن في عدها وتظاهرت عليه الأخبار، وقيل: تعد من سنة واحدة(٥).

الثانية عشرة: قوله: «وبيننا وبينك هذا الحي/أ١٢١٥أ/ من كفار مضر» أي في طريقنا من المدينة نمر عليهم، وأصل الحي منزل القبيلة ثم سميت به اتساعاً لأن بعضهم يحيى ببعض، قاله في المطالع(٦)،

---

(١) ـ قال الهيثمي: أخرجه أبويعلى من حديث أنس ـ رضي الله عنه ـ وفيه الحارث بن زياد، قال الذهبي: ضعيف. (الجمعع ٢٨/٣).

(٢) ـ انظر: أعلام الحديث ١٨٥/١؛ شرح صحيح مسلم ١٥٩/١.

(٣) ـ شرح صحيح مسلم ١٥٩/١؛ وشروح البخاري ٢٦٣.

(٤) ـ في كتاب الإيمان، ح٢٦، ٤٨/١؛ وكذا البخاري في المغازي، باب وفد عبدالقيس، ح٤٣٦٨، ١٦٧/٣.

(٥) ـ شرح صحيح مسلم ١٥٥/١ نقلا عن أبي جعفر الـ ـاس من كتابه صناعة الكتاب.

(٦) ـ شرح صحيح مسلم ١٥٤/١.

وقال ابن سيده: إنه بطن من بطون العرب(١)، قال الكلبي: وأول العرب شعوب ثم قبائل ثم عمائر ثم بطون ثم أفخاذ ثم فصائل ثم عشائر(٢).

وقدم الأزهري: العشائر على الفصائل قال: وهم الأحياء(٣)وذكر الجواني في الفاصلية: أن العرب على طبقات عشر أعلاها الجدم ثم الجمهور ثم الشعوب، واحدها شعب ثم القبيلة ثم العمارة ثم البطن ثم الفخذ ثم العشيرة ثم الفصيلة ثم الرهط(٤). وقال ابن دريد: الحي الشعب العظيم من الناس(٥).

الثالثة عشرة: قوله: «فمرنا بأمر فصل» أي بين واضح ينفصل به المراد ولا يشكل، قاله الخطابي وغيره(٦).

الرابعة عشرة: قوله: "نخبر" هو بالرفع على الصفة لأمر، قال القرطبي: كذا قيدناه على من يوثق(٧).

وقوله: «وندخل به الجنة» يجوز رفعه على الصفة، وجزمه على جواب الأمر، قال القرطبي: قيدناه بهما، كأنه قال: إن أمرتنا بأمر واضح فعلناه وروجونا دخول الجنة به. وقوله: «وندخل» كذا هو هنا بالواو، وفي البخاري أيضاً، ومسلم بحذفها.

---

(١) ـ المحكم ٣/٣٠٣.

(٢) ـ انظر: تهذيب اللغة ٧/٣٢٩.

(٣) ـ فلم أظفر من التهذيب.

(٤) ـ نقل نصه محقق جمهرة النسب الملحق في الجزء الثاني ٢/٤٠٧ـ٤١٣.
والجواني هو أبوعلي محمد بن أسعد بن علي بن معمر الحسيني الشريف الجواني، نسابه، أصله من الموصل من آثاره المصنف النفيس في نسب بني إدريس، المقدمة الفاصلية في الأنساب؛ توفي بمصر سنة ثمان وثمانين وخمسمائة. (معجم المؤلفين ٩/٤٩).

(٥) ـ في الجمهرة ١/٦٥، ١٧٢: والحي حي من العرب.

(٦) ـ أعلام الحديث ١/١٨٥؛ وشرح صحيح مسلم ١/١٥٩.

(٧) ـ المفهم: ج١، ل٢٤أ. ونص كلامه: وقولهم: «فمرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا، وندخل به الجنة» قيدنا على من يوثق بعلمه: «نخبر وندخل» مرفوعاً ومجزوماً، فرفعهما على الصفة، وجزم ندخل على جواب الأمر المتضمن للجزاء، فكأنه قال: إن أمرتنا بأمر واضح فعلناه ورجوناً دخول الجنة بذلك الفعل.

الخامسة عشرة: [قوله](١): (فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع أمرهم بالإيمان بالله/ف٢٠١ب/) إلى آخره، وعد خمسة ويجاب بأنه أمرهم بالأربع التى وعدهم ثم زادهم خامسة وهي أداء الخمس(٢)، لأنهم كانوا مجاورين كفار مضر، وكانوا أهل جهاد، ويكون قوله (وأن يعطوا من المغنم الخمس) معطوفاً على أربع، أي أمرهم بأربع وبأن يعطوا (٣)، والشهادتان في حكم واحد.

وجواب ثان، وهو أن أول الأربع، إقام/ط١٦٥ب/ الصلاة، وذكر كلمة التوحيد، لأنها الأساس(٤)، وقد رواه البخاري في كتاب الأدب وفيه: أقيموا الصلاة إلى آخره(٥)، وليس فيه ذكر الشهادة، وفي بعض طرقه حذف الصوم.

السادسة عشرة: هذا الحديث موافق لحديث بني الإسلام على خمس ولتفسير (٦) الإسلام بخمسة في حديث جبريل عليه السلام(٧)، وقد سلف إن ما يسمى إسلاماً يسمى إيماناً، قيل: وإنما لم يذكر الحج هنا(٨)، لأنه لم يكن فرض بعد(٩)، وفيه نظر، لأن هذا كان عام الفتح،

----

(١) ـ ط: [ ] ساقط.

(٢) ـ شرح ابن بطال ج١، ل٢٠/ب.

(٣) ـ شرح صحيح مسلم ١٥٦/١.

(٤) ـ المفهم ج١، ل١٢٤أ.

(٥) ـ الأدب، باب قول الرجل «مرحباً» ح٦١٧٦، ١٢٤/٤.

(٦) ـ ط: وتفسير الإسلام.

(٧) ـ شرح صحيح مسلم ١٥٦/١ نقلا عن ابن الصلاح.

(٨) ـ ف: لم يذكر هنا الحج، تقديم وتأخير.

(٩) ـ شرح صحيح مسلم ١٥٦/١.

قال القاضي عياض: وأما الحج فلم يكن فرض بعد لأن وفادة عبدقيس كانت عام الفتح قبل خروج النبي - ﷺ - إلى مكة وفريضة الحج بعدها، سنة تسع على الأشهر، والله أعلم. (إكمال المعلم ج١، ل١٥أ).

والحج فرض قبل ذلك إما سنة خمس أو سنة ست/أ١٥١ب/، قال القاضي: والجهاد لم يكن فرض أيضاً، لأن فرضه العام نزل في سورة براءة سنة ثمان بعد الفتح(١)، قال: وجاء في بعض طرق هذا الحديث حذف الصوم، وهو إغفال من الراوي لعدم الحفظ من بعضهم(٢).

السابعة عشرة: الخمس - بضم الميم، ويسكن - وكذا الثلث والربع إلى العشر بضم ثانيه ويسكن(٣).

الثامنة عشرة: فيه دلالة على وجوب الخمس في الغنيمة قلّت أم كثرت وإن لم يكن الإمام في السرية الغازية(٤)، وسيأتي بسطه في موضعه إن شاء الله [تعالى](٥) ذلك وقدره(٦).

التاسعة عشرة: الحنتم - بفتح الحاء المهملة، وإسكان النون ثم مثناة فوق مفتوحة - جرار خضر على أصح الأقوال، وقد جاء في صحيح مسلم في كتاب الأشربة تفسيره بها(٧). ثانيها: إنها الجرار مطلقاً، ثالثها: إنها جرار مقيرات الأجواف يؤتى بها من مصر، زاد بعضهم أنها حمر.

---

(١) - وهذا عجيب منه حيث إن معظم غزوات الرسول - ﷺ - كانت قبل ذلك، وقد نزل من القرآن آيات كثيرة تدل على الوجوب، من ذلك قوله تعالى: ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله﴾. [البقرة:١٩٣]، وقوله تعالى: ﴿كتب عليكم القتال وهو كره لكم﴾ الآية. [البقرة:٢١٦]، والبقرة من أوائل ما نزل من القرآن المدني.

وكذلك قوله تعالى: ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله﴾. [الأنفال:٣٩] والأنفال نزلت بعد غزوة بدر في السنة الثانية. ولعله يقصد بقوله (فرضه العام) آية السيف (وقاتلوا المشركين كافة) الآية، التوبة: ٣٦.

(٢) - إكمال المعلم ج١، ل٥١ب.

(٣) - شرح صحيح مسلم ١/١٥٧.

(٤) - ف: السرية المغازية.

(٥) - ط: [ ] ساقط.

(٦) - شرح صحيح مسلم ١/١٥٦-١٥٧.

(٧) - كتاب الأشربة، ح٢٣، ٣/١٥٧٨، ١٥٨٣، وهو قول أبي هريرة وابن عمر - رضي الله عنهم.

رابعها: إنها جرار حمر أعناقها، وقيل: أفواهها في/ف٢٠٢أ/ جنوبها يجلب فيها الخمر من مصر، وقيل: من الطائف، وكان ناس ينتبذون(١) فيها يضاهون به الخمر.

خامسها: إنها جرار كانت تعمل من طين وشعر ودم(٢)، وعبارة المحكم: إنها جرار خضر تضرب إلى الحمرة(٣). وعبارة الخطابي: إنها جرار مطلية بما يسد مسام الخزف، ولها التأثير في الإنتباذ، لأنها كالمزفت(٤).

وعبارة ابن حبيب: هي الجر، وكل ما كان من فخار أبيض أو أخضر(٥)، ورد عليه بأنها ما طلي من الفخار بالحنتم المعمول من الزجاج [وغيره](٦).

وأما الدباء بالمد فهو/ف١٦٦أ/ اليقطين اليابس، أي الوعاء منه، وهو بضم الدال(٧) وقد تكسر، وقد يقصر.

وأما النقير: فهو جدع ينقر وسطه وينتبذ فيه كما جاء في صحيح مسلم مبيناً مرفوعاً(٨).

---

(١) ـ ف: ينبذون.

(٢) ـ شرح صحيح مسلم ١٥٧/١، وأسند كل قول إلى صاحبه.

(٣) ـ المحكم ٥٤/٤.

(٤) ـ في أعلام الحديث ١٨٥/١: الحناتم: الجرار.

وقال في الغريب ١٣١/١: إن النقير والمزفت والحنتم أوعية ضارية تسرع بالشدة إلى الشراب، وقد يحدث فيه التغير ولا يشعر به صاحبه، فهو على خطر من شرب المحرم، فنهى عن إستعمالها إستبراء للشك وأخذاً باليقين فيه.

ولم أجد هذه العبارة التى أوردها المصنف في معالم السنن.

(٥) ـ له غريب الحديث كما في كشف الظنون.

(٦) ـ ط: [ ] ساقط.

(٧) ـ انظر: شرح صحيح مسلم ١٥٧/١.

قال ابن عمر ـ رضي الله عهما ـ لما سئل عن الدباء إنها القرعة.

(٨) ـ كتاب الإيمان ح٢٦، ٤٩/١، جاء فيه: قالوا: يانبي الله، ما علمك بالنقير؟ قال: «بلى، جدع تنقرونه، فتقذفون فيه من القطيعاء» والقطيعاء نوع من التمر.

وقال ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ لماسئل بما نهى عنه من الأشربة قال: وعن النقير: وهي النخلة تنسح نسحاً وتنقر نقراً. (انظر: كتاب الأشربة من صحيح مسلم، ح٥٧، ١٥٨٣/٣).

وأما المقير فهو المزفت وهو المطلي بالقار وهو الزفت، وقيل: الزفت نوع من القار، والصحيح الأول، وفي صحيح مسلم عن ابن عمر قال: المزفت هو المقير(١).

وعبارة ابن سيده وغيره: إنه شيء أسود يطلى به الإبل والسفن(٢). وقال أبوحنيفة: إنه شجر مر(٣).

العشرون: النهي عن الإنتباذ في هذه الأربع، وهو أن يجعل في الماء حبات من تمر أو زبيب أو نحوهما ليحلو ويشرب، لأنه يسرع فيها الإسكار فيصير حراماً وتبطل ماليته، ففيه إضاعة المال، وربما شربه بعد أن صار مسكراً ولا يدري. ولم ينه عن الإنتباذ في أسقية الأدم، بل أذن فيها، لأنها لرقتها لا يبقى فيها المسكر، بل إذا صار مسكراً شقها غالباً(٤)، ثم إن هذا النهي كان في أول/١١٦أ/ الإسلام، ثم نسخ، ففي صحيح مسلم من حديث بريدة - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «كنت نهيتكم عن الإنتباذ إلا في الأسقية، فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا /ف٢٠٢ب/ مسكراً(٥)» هذا مذهب الشافعي والجمهور وذهبت طائفة: إلى أن النهي باق، منهم مالك وأحمد وإسحاق حكاه الخطابي عنهم، قال: وهو مروي عن عمر وابن عباس(٦)، وذكر ابن عباس هذا الحديث لما استفتي دليل على أنه يعتقد النهي ولم يبلغه الناسخ، والصواب الجزم بالإباحة لصريح النسخ(٧).

---

(١) - كتاب الأشربة، ح٧٥،

(٢) - المحكم ٣٠٩/٦.

(٣) - المصدر السابق: وعبارته: والقار شجر من مر، ثم أتى ببيت شعر، ثم قال: وحكى أبوحنيفة عن ابن الأعرابي: هذا أقير من ذاك، أي أمر.

(٤) - انظر: أعلام الحديث ١٨٦/١.

(٥) - كتاب الأشربة، ح٦٣،٦٥، ١٥٨٤/٣، ١٥٨٥.

(٦) - انظر: معالم السنن ٢٤٨/٤؛ وشرح صحيح مسلم ١٥٧/١؛ وشروح البخاري ٢٦٦.

(٧) - شروح البخاري ٢٦٦.

الحادية بعد العشرين: قوله عليه الصلاة والسلام: «وأخبروا به من وراءكم» فيه دلالة على قبول خبر الواحد، وقد أخرجه البخاري فيه كما سلف، وقوله (من) هو بفتح الميم، ورواه مسلم مرة كذلك، ومرة بكسرها والهمز في ورائكم. وقوله أولا (من ورائنا) لا خلاف أنه مفتوح الميم.

الثانية بعد العشرين: قد اشتمل هذا الحديث على أنواع من العلوم، وقد أشرنا إلى بعضها، ومنها وفادة الفضلاء والرؤساء إلى الأئمة عند الأمور المهمة.

ومنها/ ط١٦٦ب/ تقديم الاعتذار بين يدي المسألة. ومنها: بيان مهمات الإسلام وأركانه سوى الحج. ومنها: أن الأعمال تسمى إيماناً وهو مراد البخاري هنا. ومنها: ندب العالم إلى إكرام الفاضل، ومنها: استعانة العالم في تفهيم الحاضرين(١) والفهم عنهم كما فعله(٢) ابن عباس، ومنها: استحباب قول الرجل لزواره وشبههم مرحباً، ومنها: أنه ينبغي للعالم أن يحث الناس على تبليغ العلم، وإشاعة أحكام الإسلام.

ومنها: أنه لا كراهة في قول رمضان من غير تقييد بالشهر. ومنها: أنه لا عيب على طالب العلم والمستفتي إذا قال للعالم أوضح لي الجواب، ونحو هذه العبارة. ومنها: جواز الثناء على الإنسان في وجهه إذا لم يخف فتنة بإعجاب ونحوه.

ومنها: الترجمة في الفتوى وقبول خبر الواحد كما سلف. ومنها: وجوب الخمس في الغنيمة(٣).

---

(١) ـ ف،أ: في تفهم الحاضرين.

(٢) ـ ف،أ: كما فعل.

(٣) ـ انظر: هذا كله من شروح البخاري ٢٦٦.

خاتمة:

جاء في هذا الخبر أن وفد عبدالقيس لما وصلوا المدينة بادروا إلى النبي - صلى الله/ف٢٠٣أ/ عليه وسلم(١)، وأقام الأشج فجمع رحالهم وعقل ناقته، ولبس ثياباً جدداً، ثم أقبل إلى النبي - ﷺ - فقربه وأجلسه إلى جانبه، ثم إن النبي - ﷺ - قال لهم: تبايعوني على أنفسكم وقومكم؟ فقال القوم: نعم، فقال الأشج: يارسول الله إنك لم تزاول(٢) الرجل عن شيء أشد عليه من دينه، نبايعك على أنفسنا وترسل معنا من يدعوهم، فمن اتبع كان منا، ومن أبى قاتلناه، قال: صدقت، إن فيك لخصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة(٣). وجاء في مسند أبي يعلى: فقال يارسول الله: كانا في أم حدثا؟ قال: بل قديم. قال: الحمد لله الذي جبلني على خلقين يحبهما الله(٤).

والأناة: بفتح الهمزة مقصور، هي تربصه حتى نظر في مصالحه، وهي الأناة. والثانية الحلم: وهي هذه الأخيرة الدالة على صحة عقله وجودة نظره للعواقب(٥).

---

(١) ـ ف: بادروا إلى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مكرر.

(٢) ـ فى النسخ: إنك أن تزايل الرجل، والتصحيح من إكمال المعلم وشرح صحيح مسلم - ومعنى لم تزاول: لم تحرك ولم تزعج. (انظر النهاية ٢/٣٢٠).

(٣) ـ أكمال المعلم ج١ ل١٥؛ شرح صحيح مسلم ١/١٦٠.

(٤) ـ المصدر السابق. وأورد الهيثمى فى مجمعه ٩/٣٨٧ـ٣٨٨. روايتين بمعنى هذه الرواية وفى أحدها: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن ابن أبى بكرة لم يدرك الأشج وقال فى الأخرى: رواه الطبرانى وأبو يعلى ورجالهما ثقات، وفى بعضهم خلاف.

(٥) ـ إكمال المعلم ج١ ل١٥؛ وشرح صحيح مسلم ١/١٦٠.

٤٠: باب ما جاء إن الأعمال بالنية والحسبة، ولكل امرئ ما نوى فدخل(١) فيه الإيمان والوضوء والصلاة والزكاة والحج والصوم والأحكام، وقال الله عز وجل ﴿قل كل يعمل على شاكلته﴾(٢)، على نيته. [ونفقة الرجل على أهله - يحتسبها - صدقة](٣). وقال النبي - صلى الله/ط١٦٧أ/ عليه وسلم: «ولكن جهاد ونية».

حدثنا عبد الله بن مسلمة(٤) قال أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر - رضي الله عنه أن رسول الله - ﷺ - قال: **«الأعمال بالنية، ولكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصبيها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه».**

حدثنا الحجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال أخبرني عدي بن ثابت قال سمعت عبد الله بن يزيد عن أبي مسعود - رضى الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال: **«إذا أنفق الرجل على أهله نفقة يحتسبها فهي له صدقة».**

حدثنا الحكم بن نافع/ف٢٠٢ب/ قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال: حدثني عامر بن سعد عن سعد بن أبي وقاص أنه أخبره أن رسول الله - ﷺ - قال: **«إنك لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله إلا أجرت عليها، حتى ما تجعل في في(٥) امرأتك».**

الكلام على ذلك من وجوه:

أحدها: حديث «ولكن جهاد ونية» علقه هنا بصيغة جزم، وقد أسنده في الحج والجهاد والجزية كما ستعلمه، أخرجه في الحج عن عثمان بن أبي شيبة عن

----

(١) - ف،أ: ودخل.

(٢) - الإسراء:٨٤.

(٣) - ط،ف: [ ] ساقط، وهو ثابت في «أ» ومتن صحيح البخاري.

(٤) - ف: مسلم.

(٥) - ف،أ: في فم امرأتك.

جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس مرفوعاً: «لا هجرة بعد الفتح ولكن/١١٧أ/ جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا»(١). وأخرجه مسلم أيضاً في الجهاد(٢).

وحديث عمر - رضي الله عنه - سلف أول الكتاب بتعداد طرقه، وهذا ثاني موضع منها(٣).

وحديث أبي مسعود - رضي الله عنه - أخرجه هنا كما ترى، وفي المغازي عن مسلم(٤)، وفي النفقات عن آدم(٥)، وأخرجه مسلم في الزكاة عن ابن معاذ عن أبيه، وعن محمد بن بشار وأبي بكر بن نافع(٦) عن غندر وعن أبي كريب(٧) عن وكيع كلهم عن شعبة به(٨)، فوقع للبخاري غالباً خماسياً، ولمسلم من جميع طرقه سداسياً.

وحديث سعد بن أبي وقاص قطعة من حديثه الطويل المشهور أخرجه البخاري هنا كما ترى، وفي الجنائز عن عبد الله بن يوسف عن مالك(٩)،

---

(١) - هذا في كتاب جزاء الصيد، باب لا يحل القتال بمكة، ح١٨٣٤، ١٣/٢، وليس فيه لفظه: بعد الفتح.

وأخرجه في الجهاد، باب لا هجرة بعد الفتح، ح٣٠٧٧، ٣٨١/٢ عن آدم بن أبي إياس عن شيبان عن منصور به. مثل لفظه الأول. وأخرجه في الجزية والموادعة، باب إثم الغادر للبر والفاجر، ح٣١٨٩، ٣١٧/٢ عن علي بن عبدالله عن جرير عن منصور مثله.

(٢) - في كتاب الإمارة، ح٨٦، ١٤٨٨/٣ عن عائشة - رضي الله عنها.

(٣) - كتاب الوحي، ل٢٥. فأخرجه البخاري في سبعة مواضع من صحيحه وهذه أرقامها: (١، ٥٤، ٢٥٢٩، ٣٨٩٨، ٥٠٧٠، ٦٦٨٩، ٦٩٥٣).

(٤) - قال باب - بعد باب شهود الملائكة بدراً - ح٤٠٠٦، ٩٣/٣ مختصراً.

(٥) - باب النفقة على الأهل، ح٥٣٥١، ٤٢٤/٣.

(٦) - في النسخ: أبوبكر بن رافع - ولا يوجد هذا الاسم في الستة.

(٧) - ف،أ: عن أبي كريب - بدون واو العطف.

(٨) - كتاب الزكاة، ح٤٨، ٦٩٥/٢-٦٩٦ والضمير فى (كلهم) يرجع إلى معاذ العنبرى، وغندر ووكيع.

(٩) - باب رثاء النبي - ﷺ - سعد بن خولة، ح١٢٩٥، ٣٩٩/١.

وفي المغازي عن أحمد بن يونس عن إبراهيم(١)، وفي الهجرة عن يحيى عن قزعة عن إبراهيم(٢)، وفي الدعوات عن موسى عن إبراهيم بن سعد(٣)/ط١٦٧ب/، وفي الطب عن موسى بن إسماعيل عن شعيب(٤).

وأخرجه مسلم في الفرائض عن يحيى بن يحيى عن إبراهيم، وعن قتيبة وأبي بكر عن سفيان، وعن إسحاق عن عبدالرزاق عن معمر كلهم عن الزهري به(٥).

وأورده البخاري في الفرائض أيضاً مطولا، وفيه: «لن تخلف بعدي فتعمل عملا تريد به وجه الله إلا ازددت به رفعة ودرجة»(٦) وهو أعم من لفظ النفقة التي أوردها هنا.

---

(١) ـ باب حجة الوداع، ح٤٤٠٩، ٣/١٧٥.

(٢) ـ وهو من مناقب الأنصار ـ باب قول النبي ـ ﷺ ـ اللهم امض لأصحابي هجرتهم، ح٣٩٣٦، ٣/٧٨.

(٣) ـ باب الدعاء برفع الوباء والوجع، ح٦٣٧٣، ح٤/١٦٦-١٦٧.

(٤) ـ هكذا في النسخ، وفي صحيح البخاري في كتاب المرضي، باب عيادة المريض راكباً، وماشياً وردفاً على الحمار، ح٥٦٦٧، ٤/٢٩؛ حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة أخبرنا الزهري به.

وهذه هي المواضع التى أشار إليها المصنف، ولعله ما أراد الحصر، وإلا فإن الحديث في مواضع من الصحيح، انظر الأرقام الآتية: (٢٧٤٢، ٢٧٤٤، ٥٣٥٤، ٥٦٥٩، ٦٧٣٣) فتصير المواضع عشرة.

(٥) ـ كتاب الوصية، ح٥، ٣/١٢٥٠-١٢٥٢.

وفيه: وحدثنى أبوالطاهر وحرملة قالا: أخبرنا ابن وهب، وأخبرني يونس وفي السند الأخير يشترك مع إسحاق عبد بن حميد.

ويرجع الضمير في قوله: (كلهم) إلى إبراهيم بن سعد، وسفيان بن عيينة، ويونس الأيلي، ومعمر بن راشد.

(٦) ـ باب ميراث البنات، ح٦٧٣٣، ٤/٢٣٧.

الوجه/ف١٢٠٣أ/ الثاني في التعريف برجاله:

أما حديث: الأعمال بالنيات فتقدم الكلام على رجاله مفرقاً، وأما حديث سعد فكذلك أيضاً؛ وأما حديث أبي مسعود فسلف من رجاله شعبة فقط.

وأما باقي رجاله، فأبومسعود هو: عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن أسيرة - بفتح الهمزة وكسر السين، وقيل: بضمها، وقيل: يسيرة بضم أوله - ابن عسيرة - بفتح العين وكسر السين - ابن عطية بن جدارة - بكسر الجيم(١) - وقال ابن عبدالبر: بكسر الخاء المعجمة - ابن عوف بن الخزرج الأنصاري الخزرجي البدري (٢)، شهد العقبة مع السبعين وكان أصغرهم(٣)، وشهد أحداً، ثم الجمهور على أنه لم يشهد بدراً، وإنما سكنها(٤)، وقال المحمدون، ابن شهاب الزهري (٥)، وابن إسحاق صاحب المغازي(٦) والبخاري في/١١٧أ/ب/ صحيحه(٧) شهدها وكذا الحكم بن عتيبة،

---

(١) - ف،أ: بكسر الخاء المعجمة.

(٢) - انظر: الاستيعاب ٣/١٠٥؛ والإصابة ٢/٤٨٣-٤٨٤.

(٣) - سيرة ابن هشام ١/٤٥٩؛ والاستيعاب ٣/١٠٥.

(٤) - المصادر السابقة.

(٥،٦) - وهذا عجيب من النووى والمؤلف فقد نقل ابن عبدالبر عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب أنه قال: إنه لم يشهد بدراً، وفي سيرة ابن هشام: عند عده أصحاب العقبة الأخيرة قال: وعقبة بن عمرو .... وهو أبومسعود وكان أحدث من شهد العقبة سناً، مات أيام معاوية، لم يشهد بدراً، (١/٤٥٩)، وكذا في الإستيعاب ٣/١٠٥.

(٧) - كتاب المغازي، باب ١٢، وأورد فيه ثلاثة أحاديث لابي مسعود ٤٠٠٦، ٤٠٠٧، ٤٠٠٨، وفي أحدهما: أن المغيرة بن شعبة أخر العصر - وهو أمير على الكوفة - فدخل أبومسعود عقبة بن عمرو، الأنصاري - جد زيد بن حسن - شهد بدراً. الحديث، ح٤٠٠٧، ٣/٩٣.

قال الحافظ: واختلف في شهوده بدراً فالأكثر على أنه لم يشهدها. محمد بن اسحاق وأصحاب المغازي لم يذكروه في البدريين وكذا الواقدي وإبراهيم الحربي، وإنما نزل بها فنسب إليها. وقال الإسماعيلي: لم يصح شهود أبي مسعود بدراً، = =

وقال ابن سعد: قال محمد بن عمر وسعد بن إبراهيم وغيرهما لم يشهد بدراً(١).

وقال الحكم وغيره من أهل الكوفة: شهدها، وأهل المدينة أعلم بذلك(٢).

روي له عن النبي - ﷺ - مائة حديث وحديثان، اتفقا منها على تسعة، وللبخاري حديث، ولمسلم سبعة(٣). روى عنه عبدالله بن يزيد الخطمي وابنه بشير وغيرهما. سكن الكوفة ومات بها، وقيل: بالمدينة قبل الأربعين، قيل: سنة إحدى وثلاثين، وقيل: بعد الستين، وقيل: سنة إحدى أو اثنتين وأربعين(٤).

فائدة: في الصحابة أبومسعود هذا وأبومسعود الغفاري قيل: اسمه عبدالله(٥)، وثالث: الظاهر إنه الأول.

= وإنما كانت مسكنه فقيل له البدري فأشار إلى أن الإستدلال بأنه شهدها بما يقع في الروايات أنه بدري ليس بقوي.

قال: قلت: ولم يكتف البخاري في جزمه بأنه شهد بدراً بذلك، بل بقوله في الحديث: إنه شهد بدراً، فإن الظاهر أنه من كلام عروة وهو حجة في ذلك لكونه أدرك أبامسعود، وإن كان روى عنه هذا الحديث بواسطة، وقد اختار أبوعبيد القاسم بن سلام أنه شهدها ذكره البغوي في معجمه، وبذلك جزم بن الكلبي ومسلم في الكنى، وقال الطبراني وأبوأحمد الحاكم: يقال إنه شهدها. قال: وفي غير هذا الحديث أنه شهدها. انتهى.

قال: والقاعدة: إن المثبت مقدم على النافي، قال: وإنما رجح من نفى شهوده بدراً باعتقاده أن عمدة من أثبت ذلك وصفه بالبدري، وأن تلك نسبة إلى نزول بدر لا إلى شهودها. قال: لكن يضعف ذلك، تصريح من صرح منهم بأنه شهدها. (انظر: الفتح ٣٧٠/٧).

(١) ـ في الطبقات ١٦/٦: ولم يشهد بدراً. من غير أسناد لأحد.

(٢) ـ قال الحافظ: وقال الطبراني: أهل الكوفة يقولون شهدها، ولم يذكره أهل االمدينة فيهم. (الإصابة ٤٨٤/٢) وروى شعبة عن الحكم أنه شهدها، وعن سعد بن إبراهيم أنه لم يشهدها. (انظر الاستيعاب ١٧٢/٤).

(٣) ـ شروح البخاري ٢٦٨.

(٤) ـ انظر: الإستيعاب ١٠٥/٣؛ والإصابة ٤٨٤/٢.

قال الحافظ: والصحيح أنه مات بعدها (أي سنة أربعين) فقد ثبت أنه أدرك إمارة المغيرة على الكوفة، وذلك بعد سنة أربعين قطعاً. (الإصابة ٤٨٤/٢).

(٥) ـ قال الحافظ: أبو مسعود بن مسعود الغفارى ـ اسمه عبدالله وقيل عروة ولا يجيء فى الرواية إلا غير مسمى. (الاصابة ١٨٠/٤).

وأما الراوي عنه فهو أبوموسى عبدالله بن يزيد بن زيد بن حصين بن عمرو بن الحارث بن خطمة - واسمه عبدالله - لأنه ضرب رجلا على خطمه/ط١٦٨أ/ أي على مقدم أنفه فسمي بذلك - ابن جشم بن مالك/ف٢٠٣ب/ بن الأوس(١) أخي الخزرج بنى حارثة(٢) بن ثعلبة - العنقا لطول عنقه - ابن عمرو بن مزيقيا بن عامر - ماء السماء - بن حارثة الغطريف بن امرئ القيس البطريق بن ثعلبة البهلول بن مازن بن الأزد الأنصاري الخطمي الصحابي. سكن الكوفة وكان أميراً عليها [في عهد ابن الزبير](٣) شهد الحديبية وهو ابن سبع عشرة سنة(٤)، وشهد صفين والجمل والنهروان مع علي - رضي الله عنه(٥). وكان الشعبي كاتبه(٦)، وكان من أفاضل الصحابة.

وقيل: إن لأبيه يزيد صحبة(٧)، روي له عن رسول الله - ﷺ - سبعة وعشرون حديثاً، أخرج البخاري منها حديثين أحدهما في الإستسقاء موقوف(٨)، وفي المظالم حديث النهي عن النهبى والمثلة(٩)،

---

(١) - انظر: الإستيعاب ٣٨٣/٢؛ والإصابة ٣٧٥/٢؛ وشروح البخاري ٢٦٨.

(٢) - ف،أ: ابن حارثة.

(٣) - ف،أ: [ ] ساقط.

انظر: التاريخ الكبير ١٣/١/٣؛ والإستيعاب ٣٨٣/٢.

(٤) - الإستيعاب ٣٨٣/٢؛ الإصابة ٣٧٥/٢؛ وشروح البخاري ٢٦٨.

(٥) - المصدرين الأوليين.

(٦) - قال الحافظ: وقال ابن حبان: كان الشعبي كاتبه لما كان أمير الكوفة. (الإصابة ٢٧٥/٢).

(٧) - قال الحافظ: قال الدارقطني: له ولأبيه صحبة وشهد بيعة الرضوان وهو صغير. (الإصابة ٣٧٥/٢).

(٨) - باب الدعاء في الإستسقاء قائماً، ح١٠٢٢ قال أبوعبدالله: قال لنا أبونعيم عن زهير عن أبي إسحاق: خرج عبدالله بن يزيد الأنصاري، وخرج معه البراء بن عازب وزيد بن أرقم - رضي الله عنهم الخ. قال في آخره أبوإسحاق: ورأى عبدالله بن يزيد النبي - ﷺ -. ٣٢٢/١.

(٩) - باب النهبى بغير إذن صاحبه. عن آدم عن شعبة عن عدي عن عبدالله بن يزيد الأنصاري - وهو جده أبوأمه - قال: (نهى النبي - ﷺ - عن النهبى والمثلة)، ح٢٤٧٤، ٢٠٠/٢. وطرفه في كتاب الذبائح والصيد - باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجثمة، ح٥٥١٦، ٤٦٠/٣.

ومسلم أحدهما(١). وأخرجا له عن البراء وأبي مسعود وزيد بن ثابت. مات زمن ابن الزبير قاله الواقدي(٢)، [وأخرج له د ت س ق](٣).

فائدة: في الصحابة عبدالله بن يزيد جماعة، هذا أحدهم، وثانيهم عبدالله بن يزيد القاري له ذكر في حديث عائشة أنه عليه الصلاة والسلام سمع قراءته(٤). وثالثهم عبدالله بن يزيد النخعي(٥)، ورابعهم عبدالله بن يزيد البجلي(٦) له حديث: «إذا أتاكم كريم

---

(١) ـ هو حديث الاستسقاء أخرجه في الجهاد والسير ح١٤٣، ١٤٤٧/٣.

انظر شروح البخاري ٢٦٨.

(٢) ـ انظر: الطبقات الكبرى ١٨/٦.

(٣) ـ ف،أ: [ ] ساقط.

وانظر: تهذيب الكمال ٧٥٦/٢.

(٤) ـ قال الحافظ: فرق بعضهم بينه وبين الخطمي. قال: وأخرج من طريق عبدالله بن سلمة الأفطس عن أبي جعفر الخطمي عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم عن عمرة عن عائشة قالت سمع النبي ـ ﷺ ـ صوت قارئ فقال: «صوت من هذا» فقالوا: صوت عبدالله بن يزيد الأنصاري فقال: «رحمه الله لقد أذكرني آية كنت أنسيتها» قال ابن منده: غريب.

قال: وقد رواه هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، ولم يسم القارئ. (أخرجه أحمد في مسنده ٦٢/٦ بسند صحيح).

قال قلت: أخرجه البخاري من طرق عن هشام كذلك، وقال عقب بعضها: زاد عباد بن عبدالله عن عائشة: تهجد النبي ـ ﷺ ـ فسمع صوت عباد ـ يعنى ابن بشر ـ فيحتمل التعدد، يعنى وإن كان الأفطس حفظه فإنه ضعيف. (الإصابة ٣٧٥/٢).

(٥) ـ قال ابن الأثير: عبدالله بن يزيد النخعى والد موسى، أورده علي العسكري في الأفراد. (أسد الغابة ٤١٨/٣).

(٦) ـ ترجموا له في عبدالله بن ضمرة بن مالك بن سلمة بن عبدالعزى البجلي، وقيل: هو عبدالله بن يزيد بن ضمرة. (انظر: الإصابة ٣١٩/٢).

قال ابن عبدالبر: عبدالله بن ضمرة البجلي مخرج حديثه عن قوم من ولده روى عن النبي ـ ﷺ ـ في فضل جرير البجلي قوله ـ ﷺ ـ: «إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه» من ولده صابر بن سالم المحدث أبوأحمد ـ وهو صابر بن سالم بن حميد بن يزيد بن عبدالله بن ضمرة. (الإستيعاب ٣٢٧/٢).

قوم فأكرموه) (١)، أورده ابن قانع.

وخامسهم: غلط فيه ابن المبارك في حديث/١١٨١أ/ ابن مربع: «كونوا على مشاعركم»(٢).

فائدة: هذا الحديث في اسناده من الطرف رواية صحابي عن صحابي.

وأما عدي بن ثابت فهو أنصاري كوفي، سمع جده لأمه عبدالله بن يزيد الخطمي، والبراء بن عازب وغيرهما من الصحابة. و عنه شعبة والأعمش وغيرهما(٣)، قال أحمد: ثقة(٤).

---

(١) ـ هذا الحديث رواه جرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه ـ فأخرجه الطبراني في معاجمة بأسانيد كثيرة ولم يسلم منها شيء ففي جميعها مجاهيل ومتروكون. (انظر: مجمع الزوائد ١٨/٨).

ورواه ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ فأخرجه الطبراني بإسنادين ضعيفين. (انظر: المجمع ١٩/٨).

وكذا عن جابر فيه الحسن بن عمارة وهو ضعيف. (المصدر السابق).

وعن معاذ مرفوعاً، إذا أتاكم كبير قوم فأكرموه. رواه الطبراني، قال الهيثمي وشهر لم يدرك معاذاً وعبدالله بن خراش ضعيف، وقد وثقه ابن حبان، وقال: ربما أخطأ. (المجمع ١٩/٨).

قال الحافظ: وقال ابن منده: عبدالله بن ضمرة بن مالك البجلي عداده في أهل البصرة وإسناده مجهول. (الإصابة ٣١٩/٢).

(٢) ـ أخرجه أحمد بإسناده عن عمرو بن عبدالله بن صفوان عن يزيد بن شيبان (وهو خاله) قال: أتانا ابن مربع الأنصاري ونحن فى مكان من الموقف بعيد فقال: إني رسول رسول الله إليكم، يقول: «كونوا على مشاعركم هذه فإنكم على إرث من إرث إبراهيم». لمكان تباعده عمرو. (المسند ١٣٧/٤؛ وأخرجه النسائي في الحج، باب رفع اليدين في الدعاء بعرفة ٢٥٥/٥؛ وابن ماجه في المناسك، باب الموقف بعرفات، ح٣٠١١، ١٠٠١/٢.

وسند هؤلاء الثلاثة أئمة ثقات جهابذة، وعمرو بن عبدالله صدوق، شريف من الرابعة أخرج له بخ ٤. (التقريب ٥٠٦٣).

وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤٦٢/١، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٣) ـ الجرح ٢/٧؛ وشروح البخاري ٢٦٩.

(٤) ـ الجرح ٢/٧.

وأما الحجاج فهو أبومحمد الحجاج بن منهال السلمي مولاهم، البصري، الأنماطي (١) [السمسار](٢) سمع شعبة وغيره من الكبار، وعنه الأعلام خ وغيره (٣). واتفقوا على الثناء عليه، وكان صاحب سنة يظهرها(٤). ولد سنة أربعين ومائة، ومات سنة ست عشرة وقيل: سبع عشرة ومائتين(٥).

قال المزي في تهذيبه: روى له الستة/ف٢٠٤أ/ ولم يعدد أولا فيمن روى عنه منهم غير البخاري(٦)، وقال النووي في شرحه: روى عنه خ م د(٧). /ط١٦٨ب/

وقال شيخنا قطب الدين في شرحه: روى له البخاري، وروى م ت س ق عن رجل عنه، [والصواب الأول](٨).

فائدة: ليس في الكتب الستة حجاج بن منهال سواه.

الوجه الثالث: فسر الشاكلة في الآية بالنية(٩)، وفسرها الزجاج بالطريقة والمذهب (١٠)، والليث: بما يوافق فاعله، فالكافر ييأس عند الشدة بخلاف المؤمن، ويدل عليه قوله: ﴿فربكم أعلم بمن هو أهدى سبيلا﴾(١١).

---

(١) ـ الجرح ١٦٧/٣؛ شروح البخاري ٢٦٩.

(٢) ـ ف،أ: [ ] ساقط.

(٣) ـ الجرح ١٦٧/٣؛ شروح البخاري ٢٦٩.

(٤) ـ شروح البخاري ٢٦٩. ووثقه أحمد وأبوحاتم والنسائي وغيرهم. (تهذيب الكمال ٤٥٩/٥).

(٥) ـ انظر: شروح البخاري ٢٦٩. وذكر البخاري في التاريخ الكبير ٣٨٠/٢/١، أنه مات سنة سبع عشرة ومائتين.

(٦) ـ تهذيب الكمال ٤٥٨/٥ـ٤٥٩.

(٧) ـ شروح البخاري ٢٦٩.

(٨) ـ ف،أ: [ ] فاعلم ذلك.

(٩) ـ هذا قول قتادة ذكره الطبري في جامعه ١٥٤/١٥؛ وابن كثير في تفسيره ٦٠/٣.

(١٠) ـ معاني القرآن وإعرابه ٢٥٧/٣. وهذا يوافق ما ذهب إليه ابن عباس ومجاهد وغيرهما حيث فسروا الشاكلة بالناحية. (انظر: جامع البيان ١٥٤/١٥).

(١١) ـ الإسراء :٨٤.

ومعنى يحتسبها: يبتغي بها وجه الله، وقوله (فم) هو بالميم وروى بحذفها وإثبات الياء، وهو أصوب، والأول لغة قليلة.

الوجه الرابع: في هذه الأحاديث أحكام كثيرة نشير إلى بعضها هنا لأنها ستأتي في مواضعها مبسوطة.

وأما حديث «إنما الأعمال بالنيات» فسلف الكلام عليه مبسوطاً كما نبهنا عليه.

١ ـ منها الحث على الإخلاص وإحضار النية في جميع الأعمال الظاهرة والخفية.

٢ ـ ومنها: الرد على قول المرجئة: إن الايمان إقرار باللسان دون الإعتقاد بالجنان، وهو مراد البخاري بهذا الباب، وقد سلف بسط ذلك، وهو مردود بالنصوص والإجماع في أن المنافقين من أهل الدرك الأسفل من النار.

٣ ـ ومنها: إن النفقة على العيال/أ١١٨ب/، وإن كانت من أفضل الطاعات فإنما تكون طاعة إذا نوى بها وجه الله تعالى، وكذا نفقته على نفسه وضيعته (١) ودابته وغير ذلك إذا نوى بها ذلك. وإلى ذلك الإشارة بقوله عليه الصلاة والسلام «حتى ما تجعل في فم امرأتك»، ولو حصل فيه حظ نفس في ضمنه من لذة وغيرها فإن الوضع يكون غالباً بحظ النفس من شهوة وغيرها(٢)، ونبه بذلك على الأعلى من كسوة/ف٥٢٠ب/ وغيرها.

---

(١) ـ في شروح البخاري: وضيفه. وهو أصوب.

(٢) ـ انظر: هذه الفوائد من شروح البخاري ٢٦٩ـ٢٧٠.

٤١ ـ باب قول النبي ـ ﷺ ـ «الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» وقوله تعالى: ﴿إذا نصحوا لله ورسوله﴾(١)

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن إسماعيل [قال](٢) حدثني قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبدالله البجلي ـ رضي الله عنه ـ قال: «**بايعت رسول الله ـ ﷺ ـ على: إقام الصلاة وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم**»/ط١٦٩أ/ .

حدثنا أبوالنعمان قال ثنا أبوعوانة عن زياد بن علاقة قال سمعت جرير بن عبدالله [يقول](٣) يوم مات المغيرة بن شعبة: قام فحمد الله وأثنى عليه وقال: عليكم باتقاء الله وحده لا شريك له والوقار والسكينة حتى يأتيكم أمير، فإنما يأتيكم الآن، ثم قال: استعفوا لأميركم فإنه كان يحب العفو، ثم قال: أما بعد فإني أتيت [النبي](٤) ـ ﷺ ـ فقلت(٥): أبايعك على الإسلام، فشرط علي (والنصح لكل مسلم) فبايعته على ذلك، ورب هذا المسجد: إني لناصح لكم، ثم استغفر ونزل.

الكلام عليه من وجوه:

أحدها: هذا الحديث خرجه البخاري هنا كما ترى(٦)، وخرجه في كتاب البيوع بلفظ: (بايعت رسول الله ـ ﷺ ـ على شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً

---

(١) ـ التوبة:٩١.

(٢) ـ ط: [ ] ساقط.

(٣) ـ [ ] ساقط عن النسخ وهو ثابت في متن الجامع الصحيح.

(٤) ـ ط: [ ] ساقط.

(٥) ـ في متن البخاري: قلت.

(٦) ـ كرر البخاري هذا الحديث في الصلاة ـ باب البيعة على إقامة الصلاة عن محمد بن المثنى عن يحيى به، ح٥٢٤، ١٨٣/١؛ وفي الزكاة، باب البيعة على إيتاء الزكاة عن ابن نمير عن أبيه عن إسماعيل به، ح١٤٠١، ٤٣٢/١؛ وفي الشروط، باب ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعة عن مسدد عن يحيى به، ح٢٧١٥، ح٢١٥٧، ١٠٤/٢.

رسول الله وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والسمع والطاعة والنصح لكل مسلم)(١)، وأخرجه مسلم بلفظين أحدهما كلفظ البخاري الأول والثاني بلفظ: بايعت رسول الله - ﷺ - على السمع والطاعة فلقننى فيما استطعت والنصح لكل مسلم(٢).

الوجه الثاني: في التعريف برجاله:

أما الإسناد الأول فمسدد/١١٩أ/ ويحيى وهو ابن سعيد القطان، وإسماعيل هو ابن أبي خالد التابعي فسلف بيانهم.

وأما جرير(ع)/ف٢٠٥أ/ فهو أبوعبدالله أو أبوعمرو جرير بن عبدالله بن جابر وهو الشليل بن مالك بن نصر بن ثعلبة البجلي(٣) الأحمسي بالحاء والسين المهملتين الكوفي، وبجيلة قبيلة معروفة نسبوا إلى بجيلة بنت صعب بن سعد العشيرة(٤).

قال ابن إسحاق: جرير سيد قبيلته - يعنى بجيلة -، قال وبجيلة بن أنمار بن نزار بن معد بن عدنان(٥). نزل جرير الكوفة، ثم تحول إلى قرقيسياً(٦)،

---

(١) - كتاب البيوع، باب هل يبيع حاضر لباد بغيرأجر، وهل يعينه أو ينصحه؟، ح٢١٥٧، ١٠٤/٢.

(٢) - كتاب الإيمان، ح٩٧،٩٩، ٧٥/١.

(٣) - الاستيعاب ٢٣٤/١؛ والإصابة ٢٣٣/١؛ وشروح البخاري ٢٧٢.

(٤) - الاستيعاب ٢٣٤/١.

(٥) - الاستيعاب ٢٣٤/٢؛ وأسد الغابة ٣٣٣/١.

(٦) - قرقيسيا: قال الحموي: قرقيسيا بالفتح ثم السكون، وقاف أخرى، وياء ساكنة وسين مكسورة، وياء أخرى، وألف ممدودة. بلد على نهر الخابور قرب رحبة مالك بن طوق على ستة فراسخ، وعندها مصب الخابور في الفرات.

قال: ولما فتح عياض بن غنم الجزيرة في سنة تسع عشرة وجه حبيب بن مسلمة الفهري الى قرقيسيا ففتحها على مثل صلح أهل الرقة، فلما مات عياض بن غنم وولي الجزيرة عمير بن سعد، وولي رأس عين سلك الخابور وما يليه حتى أتى قرقيسيا وقد نقض أهلها، فصالحهم على مثل صلحهم الأول. (معجم البلدان ٣٢٨/٤-٣٢٩).

وبها توفي سنة إحدى وخمسين، وقيل: غير ذلك(١)، له مائة حديث، اتفقا منها على ثمانية، وانفرد البخاري بحديث، ومسلم بستة، كذا في شرح شيخنا قطب الدين، وفي شرح النووى: روي له مائتا حديث، انفرد البخاري بحديث - وقيل: بستة - ولعل صوابه ومسلم بستة بدل وقيل: بستة(٢).

كان قدومه/ط١٦٩ب/ على رسول الله - ﷺ - سنة عشر في رمضان فبايعه وأسلم، وقيل: أسلم قبل وفاة رسول الله - ﷺ - بأربعين يوماً(٣)، وكان يصل إلى سنام البعير وكانت نعله ذراعاً(٤)، واعتزل الفتنة(٥)، وكان يدعى يوسف هذه الأمة لحسنه(٦). روى عنه بنوه عبدالله والمنذر وإبراهيم، وابن ابنه أبوزرعة هرم(٧).

مناقبه جمة، ومنها أن وكيله اشترى له فرساً بثلاثمائة فتخيل جرير أنها تساوي أربع مائة فقال لصاحبها أتبيعها بأربع مائة قال: نعم، ثم تخيل أنها تساوي خمس مائة فقال: أتبيعها بخمس مائة قال: نعم، فلم يزل كذلك حتى اشتراها منه بثمان مائة وقال: بايعت رسول الله - ﷺ - على النصح لكل مسلم(٨).

فائدة: ليس في الصحابة جرير بن عبدالله البجلي إلا هذا. وفيهم جرير بن عبدالله الحميري، وقيل: ابن عبدالحميد(٩)،

---

(١) - الاستيعاب ٢/٢٣٦؛ وشروح البخاري ٢٧٢.

(٢) - الموجود في شروح البخاري ٢٧٢: انفرد البخاري بحديث ومسلم بستة. فلعل المؤلف وقف على نسخة محرفة.

(٣) - انظر: الطبقات الكبرى ٦/٢٢؛ التاريخ الكبير ١/٢/٢١١؛ وأسد الغابة ١/٣٣٣.

(٤) - تهذيب الكمال ٤/٥٣٩.

(٥) - المصدر السابق ٤/٥٣٥.

(٦) - المصدر السابق وغيره.

(٧) - أسد الغابة ١/٣٣٤؛ وتهذيب الكمال ٤/٥٣٤.

(٨) - شرح صحيح مسلم ١/٢٤٠-٢٤١. قال النووى: رواها أبوالقاسم الطبراني بإسناده.

(٩) - قال الحافظ: جرير بن عبدالله الحميري قال ابن عساكر: له صحبة. قال: وفي التجريد: قيل: جرير بن عبدالحميد، قلت: وأظنه تصحيفاً. (الإصابة ١/٢٣٤).

وفيهم جرير بن الأرقط(١)، وجرير بن أوس الطائي وقيل: خريم(٢)، وجرير أو أبوجرير، يروى حديث عن أبي ليلى الكندي عنه.

وأما الراوي عنه فهو أبو/ف٥٠٢ب/ عبدالله قيس بن أبي حازم، واسم أبي حازم عبدعوف بن الحارث، ويقال عوف بن عبدالحارث بن عوف الأحمسي البجلي الكوفي التابعي المخضرم، أدرك الجاهلية/(٣)، وجاء ليبايع النبي - ﷺ - فقبض وهو في الطريق ووالده صحابي(٤).

سمع خلقاً من الصحابة منهم العشرة المشهود لهم بالجنة، وليس في التابعين من يروي عنهم غيره. وقيل: لم يسمع عبدالرحمن بن عوف(٥). وعنه جماعة من التابعين، وجلالته متفق عليها، وهو أجود الناس إسناداً كما قاله أبوداود(٦).

ومن طرف أحواله أنه روى عن جماعة من الصحابة لم يرو عنهم غيره منهم أبوه وكين بن سعيد، والصنابح بن الأعسر، ومرداس الأسلمي - رضي الله عنهم(٧). مات سنة أربع وقيل: سبع وثمانين، وقيل: سنة ثمان وتسعين(٨).

---

(١) - قال الحافظ: جرير بن الأرقط - قال: رأيت النبي - ﷺ - في حجة الوداع فسمعته يقول: «أعطيت الشفاعة» رواه ابن منده من طريق يعلى بن الأشدق - وهو متروك عنه. (الإصابة ٢٣٢/١).

(٢) - قال أبوعمر: جرير بن أوس بن حارثة بن لام الطائي، ويقال فيه: خريم بن أوس، وأظن أن أخاه هاجر إلى رسول الله - ﷺ - فوفد عليه منصرفه من تبوك فأسلم. وروى شعر العباس بن عبدالمطلب الذي مدح به النبي - ﷺ -، وهو ابن عم عروة بن مضرس الطائي. (الاستيعاب ٢٣٧/١).

(٣) - الجرح ١٠٢/٧.

(٤) - تهذيب الكمال ١٣٢/٢؛ والإصابة ٢٥٩/٢.

(٥) - المصدر السابق. وقال أبوداود روى عن تسعة من العشرة لم يرو عن عبدالرحمن بن عوف. (سؤال أبي عبيد الآجري أباداود ص١١٣). وانظر: الإصابة ٢٥٨/٢-٢٥٩.

(٦) - سؤالات أبي عبيد الآجري أباداود ص١١٣.

(٧) - تهذيب الكمال ١١٣٢/٢.

(٨) - تهذيب الكمال ١١٣٢/٢؛ والإصابة ٢٥٩/٢.

وأما الإسناد الثاني فالراوي عن جرير زياد وهو أبومالك زياد بن علاقة - بكسر العين المهملة - ابن مالك الثعلبي/ط١٧٠أ/ - بالثاء المثلثة - الكوفي، سمع جريراً، وعمه قطبة بن مالك وغيرهما من الصحابة وغيرهم، وعنه جماعات من التابعين، ومنهم الأعمش(١)، وكان يخضب بالسواد، وثقوه(٢).

وأما الراوي عنه فهو أبوعوانة - بفتح العين المهملة - الوضاح بن عبدالله اليشكري الواسطي، سلفت ترجمته واضحة وكررها النووي، وهي من آخر ما انتهى إليه شرحه [رحمه الله](٣).

وأما الراوى عنه فهو أبوالنعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري المعروف بعارم، وكان بعيداً منه(٤).

لأن العرامة(٥) الشراسة والفساد، يقال: عرم يعرم عرامة - بالفتح - وصبي عارم أي شرس بين(٦) العرامة بضم العين قاله الجوهري(٧). سمع ابن المبارك وخلائق، وعنه البخاري وغيره من الأعلام/ف٢٠٦أ/. قال أبوحاتم: إذا حدثك عارم فاختم عليه، وكان سليمان بن حرب يقدمه على نفسه، إذا خالفه في شيء رجع إلى ما يقول. وقال عبدالرحمن: سمعت أبي يقول: اختلط أبوالنعمان في آخر عمره، وزال عقله، فمن سمع منه قبل الاختلاط فسماعه صحيح، كتبت عنه قبل الاختلاط سنة أربع عشرة(٨).

---

(١) - الجرح ٣/٥٤٠.

(٢) - وثقه ابن معين وقال أبوحاتم: صدوق. المصدر السابق.

(٣) - ط: [ ] ساقط.

سيأتي أين ينتهي شرح النووى على صحيح البخاري إن شاء الله تعالى. وتقدمت ترجمة أبي عوانة في كتاب الوحي ح٤.

(٤) - شروح البخاري ٢٧٤.

(٥) - ف،أ: وأما العرامة.

(٦) - ف،أ: من العرامة. وفي الصحاح: بين العرام.

(٧) - الصحاح ٥/١٩٨٣.

(٨) - الجرح ٨/٥٨.

وقد أسلفنا أن البخاري روى عنه بغير واسطة، وروى مرة عنه بواسطة وكذا م و٤. مات سنة أربع وعشرين ومائتين(١).

الوجه الثالث: ذكر البخاري في الباب ثلاثة أحاديث، حديثين مسندين عن جرير، والثالث حديث الدين النصيحة ذكره معلقاً كما تراه، وقد أخرجه/أ١٢٠أ/ مسلم في صحيحه مسنداً من حديث سهيل عن عطاء بن يزيد الليثي عن تميم الداري أن النبي - ﷺ - قال: «الدين النصحيحة(٢)، قلنا: لمن؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم(٣). وليس لتميم(٤) في صحيح مسلم سواه، ولا أخرج البخاري لتميم(٥) شيئاً لأن سهيلا ليس على شرطه، قال الخطابي ترجم البخاري على حديث الدين النصحية ولم يسنده، لأن راوى الحديث تميم، وأشهر طرقه [فيه](٦) سهيل بن أبي صالح وليس من شرطه، وروي أيضاً عن ابن عمر من طريق لا بأس بها(٧). قلت فقوي إذن، وقد أخرج له البخاري مقروناً(٨)، وقال/ط١٧٠ب/ البخاري أيضاً سمعت علياً - يعنى ابن المديني - يقول كان سهيل له أخ فوجد(٩) عليه فنسي كثيراً من الأحاديث(١٠).

---

(١) - التاريخ الكبير ٢٠٨/١/١؛ والصغير ٢٢٩.

(٢) - ط: فيها زيادة (ثلاثاً). وليس في صحيح مسلم، كتاب الإيمان، ح٩٥-٩٦، ٧٤/١-٧٥.

(٣) - شروح البخاري ٢٧٤.

(٤) - ف: وليس لهم.

(٥) - ف: لهم.

(٦) - ف،أ: [ ] ساقط.

(٧) - ف: من طرق، شروح البخارى. انظر: أعلام الحديث ١٨٧/١-١٨٨.

(٨) - وكذا في التهذيب ٢٣٢/٤.

(٩) - ف: يوجد.

(١٠) - قال الحافظ: وذكر البخاري في تاريخه قال: كان لسهيل أخ فمات فوجد عليه فنسي كثيراً من الحديث. (التهذيب ٢٣٢/٤).

ولم أجد ذلك في الكبير والصغير فلعله في الأوسط أو سقط من الطباعة. والله أعلم.

قال الحاكم: اجتهد مسلم وأكثر إخراجه في الشواهد مقروناً في أكثر روايته بحافظ لا يدافع فسلم بذلك من نسبته إلى سوء الحفظ(١) وأغرب بعض شيوخنا فقال في تعليقه على هذا الصحيح حديث جرير في النصح/ف٢٠٦ب/ شبيه بحديث تميم المذكور عند ابن خزيمة في كتاب السياسة، ثم ساقه كسياقة مسلم، ولا شك أن عزوه إليه أولى.

الوجه الرابع: النصح نقيض الغش، نصح له ونصحه ينصح نصحاً ونصوحاً ونصاحة ونصاحة قاله ابن سيدة(٢)، وقال صاحب الجامع النصح: بذل المودة والإجتهاد في المشورة، وقال ابن طريف: نصح قلب الإنسان، خلص من الغش. قال الجوهري: وهو باللام أفصح(٣). وفي الغريبين: نصحته: صدقته(٤).

الوجه الخامس: هذا الحديث عظيم جليل، حفيل عليه مدار الإسلام، لا كما قيل: إنه ربعه، فإن النصيحة: كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح(٥)، وهو من وجيز الأسماء ومختصر الكلام، ويقال: إنه ليس في كلام العرب كلمة مفردة تستوفي بها العبارة عن معنى(٦) هذه الكلمة، كما قالوا في الفلاح: ليس في كلام العرب كلمة أجمع لخير الدنيا والآخرة منه. وقيل: النصيحة مأخوذة من نصح الرجل ثوبه، إذا خاطه، والنصاح الخيط، فشبهوا فعل الناصح فيما يتحراه(٧)

---

(١) ـ قال الحافظ: في باب من عيب على مسلم إخراج حديثه الخ. (التهذيب ٢٣٢/٤).

(٢) ـ المحكم ١١٣/٣، مع تصرف.

(٣) ـ الصحاح ٤١٠/١.

(٤) ـ الغريبين ج٣، ل١٦٤أ.

(٥) ـ ف،أ: المنصوح له.

(٦) ـ ف،أ: على معنى.

(٧) ـ أ: فيما يتحرا.

من صلاح المنصوح/١٢٠أب/ له بفعل الخياط فيما يسده من خلل الثوب، وقيل: إنها مأخوذة من نصحت العسل إذا صفيته من الشمع شبهوا تخليص القول من الغش بتخليص العسل من الخلط(١). ومعنى الحديث عماد الدين وقوامه النصيحة، كقوله «الحج عرفة»(٢) أي عماده ومعظمه، كما يقال: الناس تميم والمال الإبل. وإنما استفصلت [الكلمة](٣) لأنها من باب المضاف فقال [لله](٤) ولكتابه فجعلها شائعة في كل سهم من سهام الدين، وفي كل طبقة من طبقات أهله.

فأما النصيحة لله فمعناها منصرف إلى الإيمان به، ونفي الشرك/ف٢٠٧أ/ عنه، وترك الإلحاد في/ط١٧١أ/ صفاته، ووصفه بصفات الكمال [والجلال](٥) كلها، وتنزيهه سبحانه وتعالى عن جميع أنواع النقائص، وصفات المحدث، والقيام بطاعته، واجتناب مخالفته، والحب فيه والبغض فيه، وموالاة من والاه، ومعاداة من عصاه، وجهاد من كفر به، والإعتراف بنعمه التى لا تحصى، وشكره عليها، والإخلاص له في جميع الأمور، والدعاء إلى جميع هذه الأوصاف، وحث الناس عليها، والتلطف في جمعهم(٦)، وإرشادهم إليها وحقيقة هذه الإضافة راجعة إلى العبد في نصحه نفسه، فالله تعالى غني عن نصح الناصح وعن العالمين.

وأما النصيحة لكتابه تعالى، فالإيمان بأنه كلام الله تعالى وتنزيله لا يشبهه شيء من كلام الخلق ولا يقدر الإنس والجن لو اجتمعوا على الإتيان بسورة مثله، ثم تعظيمه وتلاوته حقها وتحسينها والخشوع عندها، وإقامة ألفاظه،

---

(١) ـ هذا كلام الخطابي ـ رحمه الله. انظر: أعلام الحديث ١/١٨٩ـ١٩٠.

(٢) ـ تقدم تخريجه.

(٣) ـ ط: [ ] ساقط.

(٤) ـ ف،أ: [ ] ساقط.

(٥) ـ ف: [ ] ساقط.

(٦) ـ ط: جميعهم.

والذب عنه لتأويل الملحدين وتحريف المحرفين، وتعرض طاعن، والتصديق بما فيه، والوقوف مع أحكامه، وتفهم علومه وأمثاله، والإعتبار بمواعظه، والتفكر في عجائبه، والعمل بمحكمه، والايمان بمتشابهه، والبحث عن عمومه وخصوصه وناسخه ومنسوخه والعمل بما اقتضى منه عملا، ودوام تدبره، والتصديق بوعده ووعيده، إلى غير ذلك(١).

وأما النصيحة لرسوله - ﷺ - فمعناها: تصديقه في إرساله، وقبول ما جاء به ودعا إليه، والطاعة له فيما سن وحكم وشرع وبين من أمر الدين، وإعظام حقه وتوقيره ومؤازرته، وإحياء طريقته في بث الدعوة/ف٢٠٧ب/ وإشاعة السنة ونفي التهمة عنه فيما قاله، فإنه كما قال تعالى: ﴿وما ينطق عن الهوى﴾(٢) وقال: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾(٣).

وأما النصيحة لأئمة المسلمين، فهم الخلفاء الراشدون ومن بعدهم ممن يلي أمر الأمة ويقوم [بأمرهم](٤). ومن نصحهم بذل الطاعة لهم في المعروف، والصلاة خلفهم/ط١٧٠ب/، وجهاد الكفار معهم، وأداء الصدقات إليهم، وترك الخروج عليهم بالسيف إذا ظهر منهم سوء سيرة، وتنبيههم عند الغفلة وأن لا يغروا/أ١٢١أ/ بالثناء الكاذب عليهم، وأن يدعى بصلاحهم وقد يتأول ذلك في الأئمة الذين هم علماء الدين، ومن نصحهم قبول ما رووا إذا انفردوا، وتقليدهم ومتابعتهم وحسن الظن بهم.

وأما نصيحة عامة المسلمين فتعليمهم ما يجهلونه وإرشادهم إلى مصالحهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، والشفقة عليهم، وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم، وتخولهم بالموعظة كما قال تعالى: ﴿ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة﴾ الآية(٥)،

---

(١) - شروح البخاري ٢٧٥، وإلى هنا انتهى شرح الشيخ الإمام النووى - رحمه الله رحمة واسعة وأسكنه في فسيح جنانه - لصحيح البخاري.

(٢) - النجم:٣.

(٣) - النساء:٦٥.

(٤) - ف، ط: [ ] ساقط.

(٥) - النحل:١٢٥.

ولقوله تعالى حكاية عن إبراهيم عليه السلام: ﴿يا أبت لم تعبد﴾(١) و﴿هل يسمعونكم إذ تدعون﴾ الآيتين(٢)، وقال الآجري(٣): ولا يكون ناصحاً إلا من بدأ بالنصيحة لنفسه فعلمها ليعلم ويحذر من مكائد الشيطان، ويخالف النفس في هواها(٤).

قال عيسى - صلوات الله وسلامه عليه: الناصح لله الذي يبدأ بحقه قبل حق الناس، ويبدأ بأمر الآخرة قبل الدنيا(٥).

قال الحسن البصري: ما زال لله نصحاء ينصحون الناس في عباده، وينصحون لعباد الله في حق الله عليهم(٦) ويعملون له في الأرض بالنصيحة أولئك خلفاء الله/ف٢٠٨أ/ في الأرض(٧).

الوجه السادس: مراد البخاري بهذا الباب: وقوع الدين على العمل، فإنه سمى النصيحة ديناً وإسلاماً، وبايعه على النصح لكل مسلم كما بايعه على الصلاة والزكاة(٨).

فالنصح معتبر بعد الإسلام، وظن ابن بطال في شرحه: أن مقصود البخاري الرد على من زعم أن الإسلام القول دون العمل وهو ظاهر العكس لأنه لما بايعه على الإسلام فشرط عليه والنصح فلو دخل في الإسلام لما استأنف له بيعة(٩).

---

(١) - مريم: ٤٢.

(٢) - الشعراء:٧٢-٧٣.

فانظر: هذا كله من أعلام الحديث ١/١٩٠-١٩٣؛ وشرح صحيح مسلم للنووى ١/٢٣٨-٢٣٩ مع تصرف قليل وزيادة بعض العبارات.

(٣) - ف،أ: قال الآجوري.

(٤) - انظر: شرح ابن بطال، ج١، ل٢٤أ.

(٥) - المصدر السابق.

(٦) - ف،أ: عليكم.

(٧) - شرح ابن بطال ج١، ل٢٤أ.

(٨) - المصدر السابق ج١، ل٢٣ب.

(٩) - شرح ابن بطال ج١ل ٢٣أ. و ليس ما رد المؤلف على ابن بطال جيداً، حيث إن ابن بطال استدلّ حديث تميم الداري الدين النصيحة. = =

السابع: النصيحة فرض على الكفاية لازمة على قدر الطاقة، إذا علم الناصح أنه يقبل نصحه ويطاع أمره، وأمن على نفسه المكروه، فإن خشي فهو في سعة، فيجب على من علم بالمبيع عيباً أن ط١٧٢أ يبينه بايعاً كان أو أجنبياً، ويجب على الوكيل والشريك والخازن النصح(١).

الثامن: البيعة قد تكون عامة، وقد تكون خاصة، وقد سلف ذلك عند حديث عبادة إثر باب علامة الايمان حب الأنصار، وكان المغيرة واليا على الكوفة لعمر بن الخطاب أ١٢١ب ثم لمعاوية بعده، ومات بها وهو وال عليها سنة خمسين.

التاسع: قول جرير: (عليكم بالوقار والسكينة، أي الزموهما ويؤخذ منه أن العالم إذا رأى أمراً يخشى منه الفتنة على الناس أن يعظهم(٢) في ذلك، ويرغبهم في الألفة وترك الفرقة(٣) ومعنى قوله "حتى يأتيكم أمير" أي يقوم بأمركم وينظر في مصالحكم(٤).

وقوله: "فإنه كان يحب العفو" جعل الوسيلة إلى عفو الله بالدعاء بأغلب خلال الخير عليه، وما كان يحبه في حياته من العفو عمن أذنب إليه، وكذلك يجزى كل أحد يوم القيامة/ف٢٠٨ب/ بأحسن خلقه وعمله في الدنيا(٥).

= أما تخصيصه البيعة في قوله «فلو دخل في الإسلام لما استأنف له بيعة» فليس خاصا به حيث إنه ﷺ كان يبايع على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة وهي من أركان الإسلام فتنبه لذلك.
ونص كلام ابن بطال هو: معنى هذا الباب أن النصيحة تسمى دينا و إسلاما، وأن الدين يقع على العمل كما يقع على القول، الا ترى أن النبي - ﷺ - بايع جريراً على النصح كما بايعه على الصلاة والزكاة سوّى بينهما في البيعة. الخ.

(١) - انظر شرح ابن بطال ج١ل٢٣ب، مع تصرف قليل.

(٢) - ف: أن يعظم.

(٣) - شرح ابن بطال ج١ل٢٤ب.

(٤) المصدر السابق.

(٥) - شرح ابن بطال ج١ ل٢٤ب.

في ط ف: آخر كتاب الإيمان وهو آخر الجزء الأول من تجزئة المصنف.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، فله الحمد على ما منّ عليَّ من نعم كثيرة لا تعد ولا تحصى **﴿وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها﴾**(١) وعلى رأس هذه النعم نعمة الإسلام والهداية إلى الحق **﴿الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لو لا أن هدانا الله، ليقد جاءت رسل ربنا بالحق﴾**(٢)، ثم منّ عليَّ أن جعلني من طلبة علم الكتاب والسنة، اللذين وصانا بهما رسول الله - ﷺ - **«تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبداً، كتاب الله وسنتي»**(٣)، ثم منّ عليَّ أن أتمم هذا البحث المتواضع الذي هو محاولة مقل، والاقتداء بالكرام شرف، ونسأل الله تعالى أن يلحقني بأهل هذا الدرب ويرزقني الاقتفاء بأثرهم إنه ولي ذلك والقادر عليه أمين.

وبعد فهذا بعض الفوائد والنتائج التى أفدت من هذه المحاولة حيث إني عشت مع هذا البحث برهة من الزمن، فكان جليسى فنعم الجليس، وهذه النتائج كالتالي:

١ - أهمية الاشتغال في كتب السنة وشروحها لما يكتسب طالب العلم في ذلك من الملكة في طرق الاستدلال.

٢ - أهمية كتب شروح السنة في تعلم أصول الدين وفروعه، حيث يمكنك الوقوف على أصول المسائل.

٣ - أهمية الاشتغال في كتب المتقدمين عامة، وخاصة فيما يتعلق بأصول الدين، وذلك أن الإمام البخاري أودع في كتاب الإيمان من صحيحه ما كان حجر عثرة على أهل البدع والفرق الضالة، فأزال الشبه ووقف أمام كل محاولة بدعية في كيفية تبويب كتابه واستدلال الأحاديث في ذلك.

---

(١) - إبراهيم: ٣٤، والنحل: ١٨.

(٢) - الأعراف: ٤٣.

(٣) - أخرجه الإمام مالك مثله أنه بلغه عن رسول الله - ﷺ -. انظر الموطأ - كتاب القدر - باب النهي عن القول بالقدر، ح٣، ص٨٩٩.

٤ - إن الإمام ابن الملقن إمام مجتهد واسع المعرفة في شتى الفنون حيث إن كتابه هذا موسوعة في جميع الفنون من لغة وتراجم رجال وعلم الأنساب، وأصول حديث وأصول فقه، وفقه الاختلاف وغير ذلك من الفنون الإسلامية.

٥ - إنه مع سعة علمه واجتهاده لا يخرج عن كونه بشراً يخطئ ويصيب ولا ضير عليه في ذلك فهو من جملة من قال فيهم الإمام مالك: (كل يؤخذ من قوله ويرد إلا صاحب هذا القبر).

٦ - إن كتاب التوضيح معجم مفهرس في مواضع الحديث في صحيح البخاري ومسلم. وذلك أن ابن الملقن يذكر المواضع التى ورد فيها الحديث الذي في الصحيحين عامة وخاصة صحيح البخاري.

٧ - كذلك هو معجم مفهرس لما اتفق عليه الشيخان.

٨ - أهمية توجيه طلبة العلم إلى الاشتغال في كتب السنة وشروحها حتى يستقيم منهلهم ويتعلموا كيفية استدلال النصوص الشرعية في المسائل الفقهية، وذلك ما انتهج به شيخنا عبد العزيز الحميدي - حفظه الله -، فحين عرضنا عليه أنا وزميلاي زبن بن عبد الله، وعبد الله العمرى كتاب التوضيح لم يكن منه إلا كلمته المشهورة: (وإنني أرى أهمية هذا الموضوع لحاجة الباحثين إلى تحقيق ونشر شروح السنة النبوية).

وأسأل الله تعالى حسن الخاتمة في جميع الأمور وأن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله وسلم على من بعثه الله رحمة للعالمين سيدنا ونبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

الفهارس العامة

فهرس الآيات

سورة البقرة

سورة آل عمران

سورة الأنعام

سورة الأعراف

سورة الأنفال

سورة التوبة

سورة مريم

الاية	رقمها	الصفحة
فتمثل لها بشراً سوياً	١٧	٥٥٤
يا أبت لم تعبد	٤٢	٦٠٦
وإن منكم إلا واردها	٧١	٢٣٤
ويزيد الله الذين اهتدوا هدى	٧٦	٤٤
يوم نحشر المتقين إلى الرحمن وفداً	٨٥	٥٧٥

سورة الحج

الاية	رقمها	الصفحة
وما جعل عليكم في الدين من حرج	٧٨	٤٤٨

سورة المؤمنون

الاية	رقمها	الصفحة
قد أفلح المؤمنون	١	٩٨
والذين يؤتون ما أتوا وقلوبهم وجلة	٦٠	٥٣٣

سورة النور

الاية	رقمها	الصفحة
وليشهد عذابهما طائفة	٢	٣٦٥
ووجد الله عنده فوفاه حسابه	٣٩	٢٣٣

سورة الفرقان

الاية	رقمها	الصفحة
إلا من شاء أن يتخذ إلى ربه سبيلا	٥٧	٤٢٩
قل ما يعبؤ بكم ربي لو لا دعاؤكم	٧٧	٤٥ ٧٤ ٧٥

سورة الشعراء

الاية	رقمها	الصفحة
إن نشأ ننزل عليهم من السماء آية ... الآية	٤	٤٢٣

سورة سبأ

الاية	رقمها	الصفحة
عندنا زلفى	٣٧	٤٧٥

سورة فاطر

الاية	رقمها	الصفحة
إنما يخشى الله من عباده العلماء	٢٨	٢٦٥

سورة الصافات

الاية	رقمها	الصفحة
لمثل هذا فليعمل العاملون	٦١	٣٠٤
أتدعون بعلا	١٢٥	٥٤٩

سورة الزمر

الاية	رقمها	الصفحة
وبدا لهم من الله مالم يكونوا يحتسبون	٣٧	٥٣٣

سورة غافر

الاية	رقمها	الصفحة
أدعوني أستجب لكم	٦٠	٧٦

سورة فصلت

الاية	رقمها	الصفحة
قل أئنكم لتكفرون بالذى خلق الأرض في يومين ـالآيات	٩ـ١٢	٥٢١

سورة الشورى

الاية	رقمها	الصفحة
شرع لكم من الدين	١٣	٤٥ ٧٤
فبما كسبت أيديكم	٣٠	٢٣٢

سورة الذاريات

سورة النجم

سورة القمر

سورة الرحمن

سورة الحديد

سورة المجادلة

سورة الحشر

سورة الممتحنة

سورة الصف

سورة الملك

سورة المدثر

فهرس الأحاديث والآثار

(أ)

(ح)

(خ)

(د)

(ذ)

(ر)

(س)

(ش)

(ص)

(ط)

(و)

(هـ)

(لام ألف)

(ي)

فهرس الأعلام المترجم لهم

(أ)

(ث)

(ج)

(ح)

(خ)

(س)

(ش)

(ص)

(ف)

(ق)

(ك)

(م)

(ن)

(و)

(هـ)

(ي)

الألقاب

الإسماعيلي أحمد بن إبراهيم

الأشج العصري المنذر بن عائذ

الأعرج عبد الرحمن بن هرمز

الأعمش سليمان بن مهران

إمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله

البرمكي محمد بن تميم أبو المعالي

البغوي حسين بن مسعود

البيهقي أبوبكر أحمد بن حسين

الجرجرائي محمد بن الصباح

الجواني محمد بن أسعد الحسيني

الحميدي عبد الله بن الزبير

الحليمي الحسين بن الحسن

الخطابي حمد بن محمد

الداودي أحمد بن نصر المالكي

الرشاطي عبد الله بن علي بن عبد الله

الزبيدي محمد بن الحسن بن عبد الله

الزجاج إبراهيم بن السري

سبط ابن العجمي إبراهيم بن محمد

السدي إسماعيل بن عبد الرحمن

الصاغاني الحسن بن محمد بن الحسن

غنجار محمد بن أحمد البخاري

غندر محمد بن جعفر

الفراء يحيى بن زياد الديلمي

القابسي علي بن محمد بن خلف

القرافي أحمد بن أبي العلاء

القرطبي أحمد بن عمر الأنصاري

القزاز محمد بن جعفر التميمي

القزويني علي بن عمر بن محمد

قطب الدين الحلبي عبدالكريم بن عبدالنور

قطرب محمد بن مستنير

الكرماني محمد بن يوسف

الكسائي علي بن حمزة

المزي يوسف بن الزكي عبدالرحمن

المطرز محمد بن عبدالواحد

أعلام النساء

فهرس المصادر والمراجع

١ ـ القرآن الكريم.

٢ ـ الإحسان فى تقريب صحيح ابن حبان لعلاء الدين الفاسى، تقديم وضبط يوسف الحوت، ط: أولى، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣ ـ أحكام القرآن لابن العربي، تحقيق على محمد البجاوى، مطبعة عيسى البابى الحلبى.

٤ ـ أحكام القرآن للشافعى، جمع البيهقي.

٥ ـ إرشاد السارى للقسطلاني، دار الكتب العلمية، بيروت.

٦ ـ أسباب النزول للواحدي، تحقيق السيد أحمد صقر، ط: أولى، دار القبلة بجدة، ومؤسسة علوم القرآن، بيروت.

٧ ـ الاستبصار فى نسب الصحابة من الأنصار لابن قدامة، تحقيق الاستاذ على نويهض، دار الفكر، بيروت.

٨ ـ الاستيعاب فى معرفة الصحابة لابن عبد البر، على هامش الإصابة.

٩ ـ أسد الغابة لابن الأثير، تحقيق د/ محمد إبراهيم البنا، محمد أحمد عاشور ومحمد عبد الوهاب فايد، دار الشعب، مصر.

١٠ ـ الإرشاد إلى ما وقع فى المنهاج من الأسماء والأماكن واللغات لابن الملقن، مخطوط.

١١ ـ الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٢ ـ إعراب القرآن للنحاس، تحقيق د/ زهير عارى، بغداد.

١٣ ـ الإعلام للزركلي، ط: خامسة، دار العلم للملايين، بيروت.

١٤ ـ الإعلام بفوائد عمدة الأحكام لابن الملقن، مخطوط.

١٥ ـ أعلام الحديث فى شرح صحيح البخاري للخطابى، تحقيق د/ محمد بن سعد، ط: أولى، شركة مكة للطباعة والنشر.

١٦ ـ الإكمال لابن ماكولا، تصحيح المعلمى اليماني، الناشر محمد أمين دمج، بيروت.

١٧ ـ إكمال الإكمال للابي، ط: أولى، مطبعة السعادة بجوار محافظة بمصر.

١٨ ـ إكمال المعلم للقاضي عياض، مخطوط.

١٩ ـ الأم للامام الشافعي، دار الفكر، بيروت.

٢٠ ـ إنباء الغمر لابناء العمر فى التاريخ لابن حجر، ط: أولى، دار الكتب العلمية.

٢١ ـ انباه الرواة على انباه النحاة للقطفي، تحقيق محمد أبو الفضل، دار الكتب، القاهرة.

٢٢ ـ الأنساب للسمعاني، تعليق الشيخ المعلمى، ط: أولى، وكذلك الطبعة الجديدة، دار الحنان.

٢٣ ـ البحر المحيط لابي حيان الأندلس، ط: ثانية، دار الفكر.

٢٤ ـ البداية والنهاية لابن كثير، تحقيق جمع من المشايخ، ط: أولى، دار الكتب العلمية.

٢٥ ـ البرهان فى أصول الفقه لامام الحرمين الجويني، تحقيق د/ عبدالعظيم الديب، توزيع دار الأنصار، القاهرة.

٢٦ ـ بغية الوعاة فى طبقات اللغويين والنحاة للسيوطى، تحقيق محمد أبو الفضل، ط: أولى، عيسى البابى الحلبي.

٢٧ ـ تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، دار الكتاب العربي.

٢٨ ـ تاريخ الثقات للعجلي، ترتيب الهيثمى، وتضمينات ابن حجر، تحقيق د/ عبدالمعطى قلعجى.

٢٩ ـ تاريخ الدارمي عن يحيى بن معين، تحقيق الاستاذ/ أحمد نور سيف، دار المأمون.

٣٠ ـ التاريخ الصغير للامام البخاري، إدارة ترجمان القرآن، ومعه الضعفاء للبخاري، والضعفاء والمتروكون للنسائي.

٣١ ـ التاريخ الكبير للامام البخاري، دار الباز للنشر والتوزيع.

٣٢ ـ تاريخ يحيى بن معين، تحقيق الاستاذ/ أحمد نور سيف، ط: أولى، مركز إحياء التراث الإسلامي. وكذا رواية ابن الهيثم عن يحيى، تحقيق الاستاذ/ أحمد نور سيف، دار المأمون.

٣٣ ـ تاويل مختلف الحديث لابن قتيبة، تصحيح محمد زهرى النجار، مطبعة الكليات الأزهرية.

٣٤ ـ التبصرة فى أصول الفقه للشيرازي، تحقيق محمد حسن هيتو، دار الفكر، بيروت.

٣٥ - التبيان فى آداب حملة القرآن للنووى، تحقيق عبدالقادر أرناؤط، ط: الثالثة.

٣٦ - التبيين في أسماء المدلسين لسبط ابن العجمي، تصحيح من راغب الطباخ، ط: أولى، المطبعة العلمية، حلب.

٣٧ - تجريد أسماء الصحابة للذهبي، تصحيح صالحة عبدالحكيم شرف الدين، شرف الدين الكتبي وأولاده، بومباي، الهند.

٣٨ - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للمزي، تحقيق عبدالصمد شرف الدين، ط: أولى وثانية، المكتب والدار القيمة.

٣٩ - تحفة المحتاج لأدلة المنهاج لابن الملقن، تحقيق د/ عبدالله اللحياني، ط: أولى، دار حراء.

٤٠ - تذكرة الحفاظ للذهبي، دار إحياء التراث العربي.

٤١ - تراجم المؤلفين التونسيين لمحمد محفوظ، ط: أولى، دار الغرب الإسلامي، بيروت.

٤٢ - ترتيب المدارك للقاضي عياض، تحقيق أحمد بكير محمود، دار مكتبة الحياة، بيروت، دار مكتبة الفكر، ليبيا.

٤٣ - تصحيح الفصيح لابن درستويه، تحقيق عبدالله الجبوري، مطبعة الإرشاد، بغداد.

٤٤ - التعديل والتجريح لابي الوليد الباجي، تحقيق د/ أبي لبابه، ط: أولى، دار اللواء الرياض.

٤٥ - تعريف التقديس (طبقات المدلسين) لابن حجر، تحقيق د/ عبدالقادر شلبى، واستاذ/ محمد أحمد عبدالعزيز، دار الكتب العلمية.

٤٦ - تغليق التعليق لابن حجر، تحقيق د/ سعيد القزقي، المكتب الإسلامي، عمان.

٤٧ - تفسير القرآن العظيم لابن كثير، دار المعرفة، بيروت.

٤٨ - التفسير الكبير للفخر الرازي، دار الفكر.

٤٩ - تقريب التهذيب لابن حجر، تحقيق محمد عوامة، ط: أولى، دار الرشيد، حلب، سوريا.

٥٠ - التكملة والذيل والصلة للصغاني، تحقيق عبدالعليم الطحاوي، مراجعة عبدالحميد حسن، مطبعة دار الكتب، القاهرة.

٥١ ـ التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد لابن عبدالبر، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبدالكبير البكرى، المطبعة الملكية، الرباط.

٥٢ ـ التمهيد فى أصول الفقه لابي الخطاب الكلوذاني، تحقيق د/ محمد علي إبراهيم، ط: أولى، دار المدني، جدة.

٥٣ ـ التنبيه والإيضاح عما وقع فى الصحاح لعبدالله بن بري، ط: أولى.

٥٤ ـ تهذيب الأسماء واللغات للنووى، إدارة الطباعة المنيرية، بمصر.

٥٥ ـ تهذيب تاريخ ابن عساكر لابن بدران.

٥٦ ـ تهذيب التهذيب لابن حجر، ط: أولى، دار الفكر، بيروت.

٥٧ ـ تهذيب الكمال للمزي، مخطوط، وط: أولى، تحقيق بشار عواد، مؤسسة الرسالة.

٥٨ ـ تهذيب اللغة للأزهري، تحقيق على حسن هلالى، مراجعة محمد على النجار، الدار المصرية للتأليف والترجمة.

٥٩ ـ جامع البيان فى تأويل القرآن للطبرى، ط: الثالثة، مصطفى البابى الحلبى.

٦٠ ـ جامع الترمذي، تحقيق وشرح أحمد شاكر، دار الفكر، بيروت.

٦١ ـ الجامع الصحيح للبخاري، تحقيق محب الدين الخطيب، ترقيم محمد فؤاد عبدالباقى، ط: أولى، المكتبة السلفية، القاهرة.

٦٢ ـ الجامع لأحكام القرآن لابي عبدالله القرطبي، ط: أولى، دار الكتب العلمية، بيروت.

٦٣ ـ الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع للخطيب، تحقيق محمد رأفت سعيد، ط: أولى، مكتبة الفلاح، بيروت.

٦٤ ـ الجامع لشعب الإيمان للبيهقي، الطبعة الهندية.

٦٥ ـ الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، ط: أولى، مطبعة مجلس دائرة المعارف الإسلامية، بحيدرآباد، الهند.

٦٦ ـ الجمع بين رجال الصحيحين للقيسراني، ط: ثانية، دار الكتب العلمية، بيروت.

٦٧ ـ الجمهرة لابن دريد، طبعة جديدة بالاوفست، مكتبة المثنى، بغداد.

٦٨ ـ جمهرة أنساب العرب لابن حزم، تحقيق عبدالسلام هارون، ط: الثالثة، دار المعارف، مصر.

٦٩ ـ جمهرة النسب لهشام بن الكلبي، تحقيق محمود فردوس الأعظم، دار اليقظة العربية، دمشق.
٧٠ ـ حلية الأولياء لابي نعيم، المكتبة السلفية.
٧١ ـ الخرشي على مختصر خليل لعلي العدوى، دار صادر، بيروت.
٧٢ ـ در السحابة فى بيان مواضع وفيات الصحابة للصاغاني، تحقيق د/ سامي مكي العانى، مطبعة المعارف، بغداد.
٧٣ ـ الدرر الكامنة فى أعيان المائة الثامنة لابن حجر، دار الجيل، بيروت.
٧٤ ـ الدر المنثور فى التفسير المأثور للسيوطي، دار المعرفة، بيروت.
٧٥ ـ الديباج المذهب فى علماء المذهب لابن فرحون المالكى، تحقيق محمد الأحمدى أبو النور، دار التراث، القاهرة، مصر.
٧٦ ـ ديوان حسان بن ثابت، ضبط وتصحيح عبدالرحمن اليرقوقى، المكتبة التجارية الكبرى، مصر.
٧٧ ـ ديوان الضعفاء والمتروكين للذهبي، تحقيق الشيخ حماد الأنصاري، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة.
٧٨ ـ رجال صحيح البخاري للكلاباذي، تحقيق عبدالله الليثى، دار المعرفة، بيروت.
٧٩ ـ روضة الطالبين للنووى، إشراف زهير شاويش، ط: ثانية، المكتب الإسلامي.
٨٠ ـ روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة مع شرحه نزهة الخاطر، دار الكتب العلمية.
٨١ ـ زاد المسير لابن الجوزي، ط: أولى، المكتب الإسلامي.
٨٢ ـ الزاهر فى معانى كلمات الناس لابن الأنباري، تحقيق د/ حاتم صالح الضامن، دار الرشيد للنشر، العراق.
٨٣ ـ السابق واللاحق للخطيب البغدادي، تحقيق د/ محمد مطر الزهراني، ط: أولى، دار الطيبة.
٨٤ ـ سؤالات أبي عبيد الآجرى أباداود، تحقيق محمد على قاسم العمرى، ط: أولى، المجلس العلمى، إحياء التراث الإسلامى بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة.
٨٥ ـ سؤالات الحاكم للداقطني فى الجرح والتعديل، تحقيق د/ موقف بن عبدالله، ط: أولى، مكتبة المعارف، الرياض.

٨٦ ـ سنن ابن ماجه لابن ماجه، ترقيم محمد فؤاد عبدالباقيى، المكتبة العلمية، بيروت.

٨٧ ـ سنن أبي داود لأبى داود السجستاني، تعليق محمد محيى الدين، دار الفكر، بيروت.

٨٨ ـ سنن الدارقطنى للدارقطنى، دار المحاسن.

٨٩ ـ السنن الكبرى للبهقي.

٩٠ ـ سنن النسائي، المكتبة العلمية، بيروت.

٩١ ـ سير أعلام النبلاء للذهبي، تحقيق جمع من المحقيقين، مؤسسة الرسالة.

٩٢ ـ سيرة ابن هشام، تحقيق مصطفى السقا، إبراهيم الابياري، عبدالحفيظ شلبى، ط: الثانية، مصطفى البابى الحلبى.

٩٣ ـ سيرة عمر بن عبدالعزيز لابن الجوزى، دار الفكر.

٩٤ ـ السيرة النبوية لابن كثير، تحقيق مصطفى عبدالواحد، مطبعة عيسى البابى الحلبى، القاهرة.

٩٥ ـ شجرة النور الزكية لمحمد محمد مخلوف، ط: بالأوفست عن ط: أولى، المطبعة السلفية.

٩٦ ـ شذرات الذهب فى أخبار من ذهب لابن عماد الحنبلي، المكتبة التجارية للطباعة، بيروت.

٩٧ ـ شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ومعه منحة الجليل للشيخ محمد محبى الدين، دار الكفكر، بيروت.

٩٨ ـ شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي، تحقيق د/ أحمد سعد حمدان، دار الطيبة، الرياض.

٩٩ ـ شرح البخاري لابن بطال، مخطوط.

١٠٠ ـ شرح السنة للبغوي، تحقيق زهير شاويس وشعيب أرناؤط، ط: أولى، المكتب الإسلامي.

١٠١ ـ شرح صحيح مسلم للنووى، تحقيق عبدالله أحمد أبوزينة، الشعب، القاهرة.

١٠٢ ـ شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفى، تخريج الشيخ الألبانى، ط: الثامنة، المكتب الإسلامي.

١٠٣ ـ شروح البخاري ـ والمقصود القطعة التى شرحها النووى من صحيح البخاري، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٠٤ ـ الشريعة للآجري، تحقيق الشيخ حامد الفقي، ط: أولى.

١٠٥ ـ الشعر والشعراء لابن قتيبة، تحقيق أحمد شاكر، دار المعارف، مصر.

١٠٦ ـ الشفاء بتعريف حقوق المصطفى - ﷺ - للقاضي عياض، مطبعة مصطفى البابى الحلبى وأولاده بمصر.

١٠٧ ـ شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح لابن مالك، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، مطبعة لجنة البيان العربي.

١٠٨ ـ الصحاح للجوهري، تحقيق أحمد عبدالغفور عطار، ط: أولى، دار العلم للملايين.

١٠٩ ـ صحيح سنن ابن ماجه للشيخ الألبانى، ط: أولى، مكتب التربية ـ المكتب الإسلامي.

١١٠ ـ صحيح سنن النسائي للشيخ الألبانى، ط: أولى، مكتب التربية ـ المكتب الإسلامي.

١١١ ـ صحيح مسلم لمسلم بن الحجاج، تحقيق وترقيم: محمد فؤاد عبدالباقى، دار الفكر.

١١٢ ـ صفة الصفوة لابن الجوزى، ط: أولى، حيدرآباد.

١١٣ ـ صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط لابن الصلاح، دار الغرب الإسلامي.

١١٤ ـ الضعفاء الكبير للعقيلي، تحقيق د/ عبدالمعطى قلعجى، ط: أولى، دار الكتب العلمية، بيروت.

١١٥ ـ ضعيف سنن ابن ماجه للشيخ الألبانى، ط: أولى، مكتب التربية ـ المكتب الإسلامي.

١١٦ ـ ضعيف سنن ابى داود للشيخ الألبانى، ط: أولى، مكتب التربية ـ المكتب الإسلامي.

١١٧ ـ الضوء اللامع للسخاوي، دار مكتبة الحياة، بيروت.

١١٨ ـ طريق الهجرتين وباب السعادتين لابن القيم الجوزية، تحقيق عبدالله بن إبراهيم الأنصاري، إدارة الشؤون الإسلامية بدولة قطر.

١١٩ ـ طبقات الشافعية للحسيني، تحقيق عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

١٢٠ ـ طبقات الشافعية الكبرى للسبكى، تحقيق محمود الطناحى وعبدالفتاح الحلو، ط: أولى، مطبعة عيسى البابى الحلبى.

١٢١ ـ طبقات الشعراء لابن المعتز، تحقيق عبدالستار أحمد فراج، دار المعارف، بمصر.

١٢٢ ـ طبقات المفسرين للداودي، ط: أولى، مطبعة الإستقلال الكبرى.

١٢٣ ـ عجالة المبتدي، وفضالة المنتهى فى النسب، للحازمى، تحقيق عبدالله كنون، ط: الثانية، المطابع الأميرية، القاهرة.

١٢٣ ـ العقد المذهب فى طبقات المذهب لابن الملقن، مخطوط.

١٢٤ ـ العقيدة الطحاوية، شرح وتعليق الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى.

١٢٥ ـ علل الحديث لابن أبي حاتم، تقديم محب الدين الخطيب، القاهرة، ١٣٤٣.

١٢٦ ـ علل الحديث للدارقطنى، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله السلفى، ط: أولى، دار طيبة، الرياض.

١٢٨ ـ علوم الحديث لابن الصلاح، منشورات دار الحكمة، دمشق.

١٢٩ ـ عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني، دار الفكر، ١٣٩٩هـ.

١٣٠ ـ غريب الحديث لابن قتيبة، تحقيق عبدالله الجبورى، ط: أولى، إحياء التراث الإسلامي، العراق.

١٣١ ـ غريب الحديث للخطابي، تحقيق عبدالكريم العزباوى، دار الكفر، بدمشق.

١٣٢ ـ الغريبين لابى عبيد الهروى، مخطوط، والجزء الأول مطبوع تحقيق د/ محمود الطناجى، القاهرة، ١٣٩٠.

١٣٣ ـ غياث الأمم فى التياث الظلم لامام الحرمين، تحقيق د/ فؤاد عبدالمنعم د/ مصطفى حلمى، دار الدعوة للطبع، اسكندرية.

١٣٤ ـ فتح البارى شرح صحيح البخاري لابن حجر، تصحيح محب الدين الخطيب، ترقيم محمد فؤاد عبدالباقى، ط: أولى، دار الريان، القاهرة.

١٣٥ ـ فتح القدير للشوكانى، دار الفكر.

١٣٦ ـ فتح المغيث شرح ألفية العراقى للعراقى، حقق المتن أحمد شاكر والشرح الاستاذ محمود ربيع، ط: الثانية، مكتبة السنة.

١٣٧ ـ فوات الوفيات والذيل عليها للكتبي، تحقيق د/ إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

١٣٨ ـ الكاشف فى معرفة من له رواية فى الكتب الستة للذهبي، دار التأليف بمصر.

١٣٩ ـ الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدي، دار الفكر.

١٤٠ ـ كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلة فى أصول الاعتقاد لإمام الحرمين، تحقيق د/ محمد يوسف موسى وعلى عبد المنعم، مكتبة الخانجي، مصر.

١٤١ ـ كتاب الإرشاد فى معرفة علماء الحديث للخليلي، تحقيق د/ محمد سعيد عمر، ط: أولى، مكتبة الرشيد، الرياض.

١٤٢ ـ كتاب الايمان لابن أبي شيبة، تحقيق الشيخ الالباني، المطبعة العمومية، دمشق.

١٤٣ ـ كتاب الايمان ومعالمه وسننه واستكماله ودرجاته لابي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق الشيخ الالباني، ط: ثانية، المكتب الإسلامي، بيروت.

١٤٤ ـ كتاب الثقات لابن حبان البستى، ط: أولى، حيدرآباد، الهند.

١٤٥ ـ كتاب سيبويه لسيبويه، ط: ثانية، تحقيق وشرح عبدالسلام هارون، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

١٤٦ ـ كتاب الضعفاء والمتروكين لابن الجوزى، تحقيق أبي الفداء عبدالله القاضي، ط: أولى، دار الكتب العربية.

١٤٧ ـ كتاب الطبقات لخليفة بن خياط، تحقيق أكرم ضياء العمرى، ط: أولى، مطبعة العانى، بغداد.

١٤٨ ـ كتاب العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد، تحقيق د/ وصي الله بن محمد، ط: أولى، المكتب الإسلامي، بيروت.

١٤٩ ـ كتاب العين للخليل بن أحمد، تحقيق د/ عبدالله درويش، مطبعة العاني، بغداد.

١٥٠ ـ الكتاب المصنف لابن أبي شيبة، تحقيق مختار أحمد الندوى، الدار السلفية، بومباي، الهند.

١٥١ ـ كتاب المعرفة والتاريخ ليعقوب الفسوى، تحقيق د/ أكرم ضياء العمرى، مطبعة الإرشاد، بغداد.

١٥٢ ـ كشف الأستار بزوائد البزار للهيثمي، ط: أولى، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة.

١٥٣ ـ كشف الظنون لحاج خليفة، وكالة المعارف الجليلة.

١٥٤ ـ الكفاية فى علم الرواية للخطيب، دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد.

١٥٥ ـ الكنى والأسماء للإمام مسلم، تحقيق عبدالرحمن القشقرى، ط: أولى، أحياء التراث الإسلام بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة.

١٥٦ ـ الكواكب الدراري للكرماني، المطبعة البهية المصرية.

١٥٧ ـ الكواكب النيرات فى معرفة من اختلط من الرواة الثقات لابن كيال تحقيق د/ عبدالقيوم عبدرب النبي، ط: أولى، دار المأمون للتراث، بيروت.

١٥٨ ـ لسان العرب لابن منظور الإفريقي، دار صادر.

١٥٩ ـ لسان الميزان لابن حجر، ط: أولى، دار الفكر.

١٦٠ ـ اللباب لابن الأثير، مكتبة القدس.

١٦١ ـ ما تمس به حاجة القاري لصحيح الإمام البخاري للنووى، تحقيق حسن عبدالحميد، دار الفكر، ودار الكتب العلمية.

١٦٢ ـ المثلث لابن السيد، تحقيق صلاح مهدي القرطوسى، دار الرشد للنشر.

١٦٣ ـ مجاز القرآن لابي عبيدة معمر بن المثنى تعليق محمد فؤاد سزكين، محمد سامى الخانجي، القاهرة.

١٦٤ ـ المجروحون من المحدثين لابن حبان، تحقيق محمد إبراهيم زايد، دار الوعي، دمشق.

١٦٥ ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمى، الناشر مؤسسة المعارف، بيروت.

١٦٦ ـ مجمل اللغة لابن فارس، تحقيق زهير عبدالمحسن، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١٦٧ ـ المجموع شرح المهذب للنووى، دار الفكر.

١٦٨ ـ مجموع الفتاوي لابن تيمية، جمع وترتيب عبدالرحمن بن محمد العاصمى وابنه محمد، رئاسة شؤون الحرمين الشريفين.

١٦٩ ـ المجموع المغيث فى غريبي القرآن والحديث لابى موسى المديني، تحقيق عبدالكريم العزباوي، ط: أولى، مركز البحث العلمي فى جامعة أم القرى.

١٧٠ ـ المحتسب لابن جني، تحقيق الأساتذة الأفاضل، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.

١٧١ ـ المحدث الفاصل للرامهرمزي، تحقيق د/ محمد عجاج الخطيب، دار الفكر.

١٧٢ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية، تحقيق الشيخ عبدالله الأنصاري والسيد عبدالعال والرحالى الفاروق ومحمد الشافعي، ط: أولى، الطبعة القطرية.

١٧٣ - المحكم والمحيط الأعظم فى اللغة لابن سيدة، تحقيق عبدالستار أحمد فراج، ط: أولى، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي - بمصر.

١٧٤ - مختلف القبائل لابن حبيب، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري، القاهرة.

١٧٥ - المخصص لابن سيدة، المكتب التجاري للطباعة والتوزيع والنشر، بيروت.

١٧٦ - المستدرك على الصحيحين فى الحديث للحاكم، الناشر: مكتبة ومطبعة النصر الحديثة، الرياض.

١٧٧ - المستصفي من علم الأصول للغزالي، ط: أولى، المطبعة الأميرية، ١٣٢٢هـ.

١٧٨ - مسند أبي يعلى الموصلى، تحقيق حسين سليم أسد، ط: أولى، دار المأمون، دمشق.

١٧٩ - المسند للإمام أحمد بن حنبل، المكتب الإسلامي، بيروت.

١٨٠ - مشارق الأنوار للقاضي عياض، المكتبة العتيقة.

١٨١ - المشتبه فى الرجال للذهبي، تحقيق علي محمد البجاوي، ط: أولى، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابى.

١٨٢ - معالم التنزيل للبغوي، تحقيق خالد العك، ومروان سوار، دار المعرفة، بيروت.

١٨٣ - معالم السنن للخطابي، إعداد وتعليق عزت عبيد الدعاس، وعادل السيد، دار الحديث ، حمص - سوريا.

١٨٤ - معاني القرآن للفراء، ط: ثالثة، عالم الكتب، بيروت.

١٨٥ - معاني القرآن لأبي جعفر النحاس، تحقيق الشيخ الصابوني، ط: أولى، مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى.

١٨٦ - معاني القرآن وإعرابه للزجاج، شرح وتعليق عبدالجليل عبده شلبي، ط: أولى، بيروت.

١٨٧ - معرفة السنن والآثار لبيهقي، تحقيق سيد كسروى حسن، ط: أولى، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٨٨ ـ معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار للذهبي، تحقيق د/ بشار عواد وشعيب أرناؤط وصالح مهدى، ط: أولى، مؤسسة الرسالة.

١٨٩ ـ معجم الأدباء لياقوت الحموي، عيسى البابي الحلبي.

١٩٠ ـ معجم المؤلفين لعمر كحالة، الناشر: مكتبة المثنى، بيروت، ودار أحياء التراث العربي، بيروت.

١٩١ ـ معجم البلدان لياقوت الحموي، ط: أولى، دار الكتاب العربي، بيروت.

١٩٢ ـ معجم الشعراء لابي عبيد المرزباني، تحقيق عبدالستار أحمد فراج، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.

١٩٣ ـ معجم ما استعجم للبكري، عالم الكتب، بيروت.

١٩٤ ـ معجم مقاييس اللغة لابن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، ط: ثالثة، مكتبة الخانجي، مصر.

١٩٥ ـ المعلم بفوائد مسلم للمازري، تحقيق الشيخ محمد الشاذلي، الدار التونسية للنشر.

١٩٦ ـ المغني لابن قدامة، دار الكتاب، بيروت ومعه الشرح الكبير.

١٩٧ ـ المغنى عن حمل الأسفار فى الأسفار للعراقي، مع إحياء علوم الدين، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة.

١٩٨ ـ المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي، مخطوط.

١٩٩ ـ المقنع فى علوم الحديث لابن الملقن، تحقيق جاويد أعظم، مطبوع بالآلة الكاتبة.

٢٠٠ ـ الملل والنحل للشهرستاني، على هامش الفصل لابن حزم.

٢٠١ ـ المنتقى لشرح الموطأ للباجي، ط: أولى، مطبعة السعادة بمصر.

٢٠٢ ـ المنهاج فى شعب الايمان للحليمى، تحقيق حلمى محمد فودة، ط: أولى، دار الفكر.

٢٠٣ ـ المؤتلف والمختلف للدارقطنى، تحقيق موفق بن عبدالله، دار الغرب الإسلامي، بيروت.

٢٠٤ ـ الموطأ للامام مالك، تصحيح وترقيم محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.

٢٠٥ ـ المهذب فى الفقه للشيرازي، دار الكتب العربية الكبرى، القاهرة.

٢٠٦ ـ ميزان الإعتدال للذهبي، تحقيق على محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت.

٢٠٧ ـ النشر فى القراءات العشر لابن الجزرى، اشراف على محمد الضباع، دار الفكر، بيروت.

٢٠٨ ـ النهاية فى غريب الحديث لابن الأثير، تحقيق طاهر أحمد الراوى ومحمود الطناحي، المكتبة الفيصلية بمكة المكرمة، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.

٢٠٩ ـ الوافي للوفيات للصفدي، اعتناء هلموت ريتر، جمعية المستشرقين، الألمانية.

٢١٠ ـ وفيات الأعيان لابن خلكان، مطبعة بولاق، القاهرة.

٢١١ ـ هدى الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر، ط: أولى، دار الريان، القاهرة.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع	الصفحة
الوجه الثالث: مواضع الحديث	١٠٧
الوجه الرابع: فى بيان ألفاظه ومعانيه	١٠٧
معنى البر	١٠٧-١٠٩
معنى البضع	١١٠-١١١
معنى الشعبة	١١٢-١١٣
أعلى الشعب وأدناها والروايات الواردة فى ذلك	١١٤
الأحاديث المؤيدة معنى هذا الحديث	١١٥-١١٨
بين - ﷺ - أعلى الشعب وهو التوحيد، وأقوال العلماء فى تعيين هذه الشعب	١١٨-١٢٠
معنى الحياء وضبطه والروايات الواردة فى ذلك	١٢٠-١٢٣
٣ - باب: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده	**١٢٤-١٣٨**
الكلام عليه من وجوه	١٢٤
أحدها: التعريف برواته	١٢٤
ترجمة عبد الله بن عمرو بن العاص	١٢٤-١٢٥
فائدة: فى الصحابة عبد الله بن عمرو ثمانية عشر نفساً	١٢٥
ترجمة الشعبي	١٢٥-١٢٦
فائدة: إذا أطلق الشعبي فهو هذا	١٢٦
ترجمة إسماعيل بن أبي خالد وعبد الله بن أبي السقر	١٢٧
ترجمة شعبة وعدة من يسمى بهذا الاسم	١٢٧-١٢٩
ترجمة آدم بن أبي إياس وعدة من يشترك فى الاسم	١٢٩-١٣١
ترجمة أبي معاوية ومن يشترك معه فى هذه الكنية	١٣١-١٣٢
ترجمة داود بن أبي هند، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى وعدة من يسمى عبد الأعلى	١٣٣-١٣٥
الوجه الثاني: قول البخاري: وقال أبومعاوية ومن خرج هذا التعليق	١٣٥-١٣٦
الوجه الثالث: فقه هذا الباب	١٣٦-١٣٨
٤ - باب: أي الإسلام أفضل	**١٣٩-١٤٩**
الكلام عليه من وجوه	١٣٩

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع	الصفحة